مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

المصنف لابن أبي شيبة (ج1)

المؤلف

عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ابن أبي شيبة)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة دار الإفتاء السعودية.

الرخصة في الشعر حدثنا عبد الله بن المبارك بن يونس عن الزهري قال حدثنا ابو بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث عن مروان بن الحكم عن عبد الرحمن الاسود بن عبد يغوث عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان من الشعر حكمة ن حدثنا ابو اسامة عن زايدة عن سماك عن عكرمة عن بن
عباس ان النبي عليه السلام كان يقول ان من الشعر حكما حدثنا يحيى بن ابي بكير قال حدثنا
حسام بن المصك عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
الشعر حكما ن حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه ان النبي عليه السلام قال ان من الشعر حكما ن حدثنا
سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن ابن الشريد او يعقوب بن عاصم سمع احدهما الشريد يقول
اردفني النبي عليه السلام خلفه فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شي قال قلت نعم
قال هيه فلم يزل هيه هيه حتى انشدته مائة ن حدثنا طلق بن غنام عن قيس عن الاعمش عن
ابراهيم عن عبدة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكما وان من البيان سحرا
حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى عن عمرو ابن الشريد عن ابيه قال
انشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة قافية من شعر امية بن ابي الصلت يقول في كل قافية
هيه وقال ان كاد ليسلم حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي عليه السلام صدق امية بن ابي الصلت في شي من شعره او قال في
بيتين من شعره فقال ٥ رجل وثور تحت رجل يمينه ٥ والنسر للاخرى وليث مرصد ٥ قال
فقال النبي صدق ٥ والشمس تطلع آخر كل ليلة ٥ حمراء يصبح لونها يتورد ٥ فقال النبي صلى الله
عليه وسلم صدق ن حدثنا ابو اسامة عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال

كل آخر

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل من الاشعار ويأتيك من الاخبار من لم تزود ؞ حدثنا ابو بكر
حدثنا ابو اسامة عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام
قال ان اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد ثم تمثل اوله وترك آخره ؛ الا كل شئ ما خلا الله باطل
وكاد ابن ابى الصلت ان يسلم ، حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن
ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصدق كلمة قالها الشاعر
كلمة لبيد ؛ الا كل شئ ما خلا الله باطل ؛ وكاد امية بن ابى الصلت يسلم ؞ حدثنا عبدة بن سليمان
عن ابى حيان عن حبيب بن ابى ثابت ان حسان بن ثابت انشد النبى عليه السلام ابياتا
فقال ؛ شهدت باذن الله ان محمدا ؛ رسول الذى فوق السموات من عل ؛ وان ابا يحيى
ويحيى كلاهما ؛ له عمل فى دينه متقبل ؛ وان اخا الاحقاف اذ قام فيهم ؛ يقول بذات الله فيهم
ويعدل ، حدثنا حفص بن غياث عن مجالد عن الشعبى قال استأذن حسان النبى صلى الله
عليه وسلم فى قريش قال كيف تصنع بنسبى فيهم قال اسلك منهم كما تسل الشعرة من العجين حدثنا
حفص بن غياث عن مجالد عن الشعبى قال ذكر عند عائشة حسان فقيل لها انه قد اعان عليك
وفعل وفعل فقالت مهلا فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يؤيد حسان فى
شعره بروح القدس ؞ حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اهج المشركين فان روح القدس معك ، حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى خالد
الوالبى قال كنا نجالس اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتناشدون الاشعار ويذكرون
امر الجاهلية ؞ حدثنا ابو اسامة عن اسامة عن نافع قال كانت لعبد الله بن رواحة جارية

فكان يكاتم امرأته غشيانها قال فوقع عليها وانتبهت فجاءت الى امرأته فاتهمته ان يكون وقع عليها
فانكر ذلك فقالت اقرأ اذا القرآن فقال ؛ شهدتُ باذن الله ان محمدا ؛ رسول الذى فوق
السموات من عل ؛ وان ابا يحيى ويحيى كلاهما ؛ له عمل فى دينه متقبل ؛ فقالت اما اذا ليك كلاهما
حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال اتى عمر شاعر فقال انشدك فاستنشده
فجعل يثنى عليه فذكر محمدا فقال ؛ محمدا ما صبر ؛ قال يقول عمر قد فعل ؛ ثم ابا بكر جميعا وعمر
فقال ما شاء الله ، حدثنا ابو اسامة عن مصعب بن سليم عن انس قال تمثل البراء بيتا من
شعر فقلت تمثل اخى ببيت من شعر لا ندرى لعله آخر شئ تكلمت به قال لا اموت على فراشى
لقد قتلت من المشركين والمنافقين مائة الا رجلا ، حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى خالد
الوالبى قال كنت اجلس مع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلعلهم لا يذكرون الا الشعر
حتى يتفرقوا ؞ حدثنا وكيع عن الحسن عن ابى الجحاف عن الشعبى قال كان ابو بكر شاعرا
وعمر شاعرا وكان على شاعرا حدثنا ابو اسامة قال اخبرنا مجالد قال اخبرنى عامر قال
اخبرنى ربعى بن حراش انه اتى عمر فى نفر من غطفان فذكروا الشعر فقال عمر اى شعرائكم
الذى يقول ؛ اتيتك عاريا خلقا ثيابى ؛ على خوف تظن بى الظنون ؛ فالفيت الامانة لم تخنها ؛ كذلك كان نوح لا يخون ؛ قلنا
النابغة ثم قال مثل ذلك ثم قال من الذى يقول ؛ حلفت فلم اترك لنفسك ريبة ؛
وليس وراء الله للمرء مذهب ؛ ثم قال من الذى يقول ؛ الا سليمان اذ قال الاله له ؛
قم فى البرية فاذجرها عن الفند ؛ قلنا النابغة قال هذا اشعر شعرائكم ؞ حدثنا وكيع عن

عن سفيان عن ابيه عن ابى الضحاك ان ابا بكر استنشد معديكرب فانشده وقال ما استنشدت
فى الاسلام احدا قبلك ن + حدثنا ~~ابو اسامة عن زكريا~~ وكيع عن سعيد بن حسان عن عبد الله
بن عبيد بن عمير قال قال ابو بكر ربما قال الشاعر الكلمة الحكمة ن + حدثنا ابو اسامة عن زكريا
عن ابى اسحاق عن هانى قال سمعت عليا يقول ن + اشدد حيازيمك للموت + فان الموت لاقيكا +
ولا تجزع من الموت + اذا حل بواديكا + حدثنا ابو اسامة عن يزيد عن ابن سيرين
قال قال على بن ابى طالب للمرادى + اريد حباءه ويريد قتلى + عذيرك من خليلك من مراد
حدثنا يعلى بن عبيد عن ابى حيان عن مجمع قال بنى على سجنا فسماه نافعا ثم بدا له فكسره وبنى
احصن منه ثم قال بيت شعره ن + الم ترينى كيسا مكيسا + بنيت بعد نافع مخيسا + حدثنا عبد الاعلى
عن داود عن الشعبى ان عمر كتب الى المغيرة ان يستنطق الشعراء عنده ن حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن ابى بشير عن عكرمة قال كنت اسير مع ابن عباس ونحن منطلقون
الى عرفات فكنت انشده الشعر ويفتحه على ن حدثنا ابو اسامة عن شعبة عن قتادة عن مطرف
بن عبد الله قال خرجت مع عمران بن حصين الى الكوفة فكان لا ياتى عليه يوم الا انشد نافيه
الشعر ن حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد بن سيرين عن كثير بن افلح قال كان آخر مجلس جلسنا فيه
مع زيد بن ثابت مجلسا تناشدنا فيه الشعر ن حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قدمنا
المدينة وهى وبيئة فاشتكى ابو بكر واشتكى بلال قالت فكان ابو بكر اذا افاق يقول + كل امرئ مصبح فى اهله
هل والموت ادنى من شراك نعله + قالت وكان بلال اذا افاق يقول + الا ليت شعرى هل ابيتن ليلة +
بواد وحولى اذخر وجليل + وهل اردن يوما مياه مجنة + وهل يبدون لى شامة وطفيل + حدثنا عبدة

عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال كانت تتمثل بهذين البيتين عن قول لبيد + ذهب الذين
صح مشجحة يعاش فى اكنافهم + وبقيت فى خلف كجلد الاجرب + يتآكلون مشجة وخيانة + ويعاب قائلهم وان لم
يشغب + حدثنا محمد بن فضيل عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان عمر يتمثل بهذا البيت +
اليك تعدو قلقا وضينها + معترضا فى بطنها جنينها + مخالفا دين النصارى دينها + حدثنا
ابو معاوية عن مسلم عن الاعمش عن مسروق عن عائشة قال دخل عليها حسان بن ثابت بعد ما
كف بصره فقيل لها اتدخلين عليك هذا الذى قال الله تعالى والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم +
قالت او ليس فى عذاب عظيم قد كف بصره فانشدها بيتا قاله لابنته بهجو حسان رزان ما تزن بريبة
وتصبح غرثى من لحوم الغوافل + قالت لكن انت لست كذلك + حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى فزارة
عن الحكم ان عبد الرحمن بن ابى ليلى انشد شعرا فى المسجد والموذن يقيم ن حدثنا ابو معاوية عن
هشام بن عروة عن ابيه قال ما رأيت احدا اعلم بشعر ولا فريضة ولا اعلم بفقه من عائشة ن حدثنا
شريك عن فرات عن سعيد بن جبير قال القانع السائل ثم انشد بيت شماخ وقال لمال المرء يصلحه
فيغنى + مفاقره اعف من القنوع + حدثنا شريك عن بيان عن عامر فاذا هم بالساهرة قال
بالارض ثم انشد بيتا لامية ن + بلحم ساهرة وبحر + حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال سمعت الحسن يتمثل
ببيت من شعر قط الا هذا البيت + ليس من مات فاستراح بميت + انما الميت ميت الاحياء +
لعله هو ثم قال صدق والله انه ليكون حيا وهو ميت القلب ن حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام قال
قال سمعت ابى يقول تركتها يعنى عائشة قبل ان تموت بثلاث سنين وما رأيت احدا اعلم
بكتاب الله ولا بسنة عن رسول الله ولا بشعر ولا بفريضة منها ن حدثنا ابو داود الطيالسى

عن مسمع بن مالك اليربوعي قال سمعت عكرمة يقول كان ابن عباس اذا سئل عن شيء من القرآن نشد
اشعارا من اشعارهم حدثنا حسين بن علي عن ابي الحجر قال مر عامر برجلين عند مجمع طريقين وهما يتغنيان بانه ويقولان
فيه فقال . هنيئا مريا غير داء مخامر . لعزة من اعراضنا ما استحلت . حدثنا يحيى بن وضح عن محمد
بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابي الحسن البراد قال لما نزلت هذه الآية والشعراء
يتبعهم الغاوون جاء عبد الله بن رواحة وكعب بن مالك وحسان بن ثابت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهم يبكون فقالوا يا رسول انزل الله هذه الآية وهو يعلم انا شعراء فقال اقرءوا
ما بعدها الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات انتم وانتصروا انتم . حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة
عن عكرمة والشعراء يتبعهم الغاوون قال عصاة الجن حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا حماد بن سلمة
عن ابي جعفر الخطمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبني المسجد وعبد الله بن رواحة يقول . افلح من
يعالج المساجدا . ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد افلح من يعالج المساجدا . يتلو القرآن قائما وقاعدا
وهم . يبنون المسجدا . حدثنا ابو اسامة حدثنا مجالد عن عامر ان حارثة بن بدر التميمي من اهل البصرة
قال . الا ابلغن همدان اما لقيتها . سلام فلا يسلم عدو يعيبها . لعمري يمينا ان همدان تتقي
الاله ويقضي بالكتاب خطيبها . وقال . يشيب اسي وما استخف حلومنا . رعود المنايا حولنا
وبروقها . وانا لتستحلي المنايا نفوسنا . وتترك اخرى مرة ما تذوقها . قال عامر فحدثت بهذا
الحديث عبد الله بن جعفر فقال كنا نحن احق بهذه الابيات من همدان . حدثنا يزيد قال اخبرنا عبد الملك
عن قدامة الجمحي قال حدثني عمر بن شعيب اخو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال لما رفع
الناس ايديهم من صفين قال عمرو بن العاص . شبت الحرب فاعددت لها . مفرع الحارك

مروي الثبج . يصل الشد بشد فاذا . ونت الخيل من الشد معج . جرشع اعظمه جفرته . فاذا ابتل من
الماء حدج . قال وقال عبد الله بن عمرو . لو شهدت جمل مقامي ومشهدي . بصفين يوما شاب منها
الذوائب . غداة اتى اهل العراق كانهم . سحاب ربيع رفعته الجنائب . وجئناهم نردي كان
صفوفنا . من البحر موج متراكب . ودارت رحانا واستدارت رحاهم . سراة النهار ما تولى
المناكب . اذا قلت قد ولوا سراعا بدت لنا . كتائب منهم فارجحنت كتائب . فقالوا
لنا انا نرى ان تبايعوا . عليا فقلنا بل نرى ان تضاربوا . حدثنا ابن ادريس عن حمزة
ابي عمارة قال قال عمر بن عبد العزيز لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ما لك وللشعر فقال
وهل يستطيع المصدور الا ان ينفث . حدثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق عن الزهري
قال كنت اذا لقيت عبيد الله بن عبد الله فكانما افجر به بحرا . حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد
بن جميع عن ابي سلمة قال لم يكن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متحزقين ولا متماوتين
وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ويذكرون امر جاهليتهم فاذا اريد احدهم على شيء من امر دينه
دارت حماليق عينيه كانه مجنون . حدثنا محمد بن فضيل عن ابن شبرمة قال سمعته يقول كان الفرزدق
من اشعر الناس . حدثنا محمد بن فضيل عن ابي سفيان السعدي قال سمعت الحسن تمثل بهذا البيت
ليس الفتى ما كان قدم من تقى . اذا عرف الداء الذي هو قاتله . حدثنا محمد بن الحسن قال
حدثنا ابو عوانة عن ابراهيم بن مهاجر عن عامر عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استراث الخبر تمثل ببيت طرفة . ويأتيك بالاخبار من لم تزود . حدثنا يزيد بن هرون
قال اخبرنا ابن عيينة عن عبد الرحمن عن ابيه قال كنت اجالس اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

مع ابي في المسجد فيتناشدون الاشعار ويذكرون الاشياء حديث الجاهلية حدثنا يزيد بن هرون
قال اخبرنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كنا نأتي النبي عليه السلام فيجلس احدنا
حيث ينتهي وكانوا يتذاكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينهاهم
وربما تبسم ن حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا شعبة عن قتادة قال صحبت عمران بن الحصين في سفر
فما كان يوم الا ينشد فيه شعرا ن حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا هشام قال سأل رجل محمد
وهو في المسجد والرجل يريد ان يصلي اتوضأ من انشاد الشعر وانشاد الشعر في المسجد قال فانشده
ابياتا من شعر حسان ذلك الرفيق ثم افتتح الصلاة ن حدثنا يحيى ابن آدم عن حماد بن زيد
عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن الاسود بن سريع قال قلت يا رسول الله مدحت
الله مدحة ومدحتك اخرى قال هات وابدأ بمدحة الله ن حدثنا عفان قال حدثنا دلهم
بن غزوان قال حدثنا ثابت عن انس قال حضرت حربا فقال عبد الله بن رواحة +
يا نفس الا اراك تكرهين الجنة ، احلف بالله لتنزلنه ، طائعة او لتكرهنه + حدثنا يزيد بن
هرون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن القاسم عن عائشة قالت تمثلت
بهذا البيت وابو بكر يقضي ، وابيض يستسقى الغمام بوجهه ، ثمال اليتامى عصمة للارامل
فقال ابو بكر ذاك رسول ن حدثنا معتمر عن معمر عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يقل شيئا من الشعر الا قد قيل له الا هذا ، هذا الحمال لا حمال خيبر ، هذا ابر ربنا واطهر
حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
وكان كثير شعر الصدر وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة وهو يقول ن لاهم لولا انت ما اهتدينا

ولا تصدقنا ولا صلينا ، فانزلن سكينة علينا ، وثبت الاقدام ان لاقينا ، ان الألى قد بغوا علينا
وان ارادوا فتنة ابينا ، حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن البراء قال ما ولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم دبره يوم حنين قال والعباس وابو سفيان آخذان بلجام بغلته قال وهو يقول ، انا النبي
لا كذب ، انا ابن عبد المطلب ، حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن جندب بن
سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غار فنكب فقال ، هل انت الا اصبع دميت ، وفي
سبيل الله ما لقيت ، حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا حميد عن انس ان النبي عليه السلام قال
ان العيش عيش الآخرة ، فاغفر للانصار والمهاجرة ، حدثنا ابن علية عن ابي المعلى عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس انه كان يقرر وارتبث ويقول ، واس لطعم الشاب العلقم ، حدثنا
وكيع عن ثابت بن ابي صفية عن شيخ يكنى ابا عبد الرحمن عن ابن عباس قال الزنيم اللئيم
الملزق ثم انشد هذا البيت ، زنيم تداعاه الرجال زيادة ، كما زيد في عرض الاديم الاكارع
حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا مسعود بن سعد عن عطاء بن السائب عن ابن عباد عن
ابيه ان رجلا من بني ليث اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك قال
لا ثلاثا فانشده في الرابعة مدحة له فقال ان كان احد من الشعراء يحسن فقد احسنت ن
حدثنا وكيع عن مسعر عن قتادة عن ابن عباس قال ما كنت ادري ما قوله ربنا افتح بيننا
وبين قومنا بالحق حتى سمعت بنت ذي يزن تقول تعال افاتحك حدثنا احمد بن بشر
عن مجالد عن عامر ان ابن الزبير وهو يستنشد ابياتا خالد وهو يطوف بالبيت ن حدثنا جعفر
بن عون عن هشام بن عروة قال كان ابن الزبير يحمل عليهم حتى يخرجهم من الابواب ويقول

ولكن على اقدامنا تقطر الدماء

لوكان لاني واحد اكفيته . لسنا على الاعقاب تدمى كلومنا . ولكن على اقدامنا تقطر الدماء

حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه ان اهل الشام كانوا يقاتلون ابن الزبير ويصيحون به يا ابن ذات النطاقين فقال ابن الزبير . تلك شكاة ظاهر عنك عارها

فقالت اسماء عيروك به قال نعم قالت فهو والله حق ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل ان ابن الزبير كان ينشد الشعر وهو يطوف بالبيت ٥ حدثنا ابو خالد الاحمر عن داود

عن سعيد بن المسيب قال لا تطلع الشمس حتى ينخسها ثلاث مائة ملك وسبعون ملكا اما سمعت امية بن ابي الصلت يقول ليست بطالعة لنا في رسلها . الا معذبة والا تجلد

من كره ان يكتب امام الشعر بسم الله الرحمن الرحيم ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال كان يكره ان يكتب امام الشعر بسم الله الرحمن الرحيم

من كره الشعر ان يعنيه جوفه حدثنا حفص وابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف الرجل قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا الا ان حفصا لم يقل حتى يريه ٥ حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا ليث بن سعد عن سعيد بن عبد الله عن يحنس مولى مصعب بن الزبير عن ابي سعيد الخدري قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

لان يمتلي جوف الرجل قيحا خير له من ان يمتلي شعرا حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي الرجل قيحا خير له من ان يمتلي شعرا ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي الزعراء قال قال عبد الله لان يمتلي

جوف الرجل قيحا خير من ان يمتلي شعرا حدثنا وكيع قال حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان قال لان يمتلي جوف الرجل قيحا خير له من ان يمتلي شعرا

حدثنا علي بن عن هشام بن عائذ عن ابي صالح عن ابي هريرة قال لان يمتلي جوف الرجل قيحا خير من ان يمتلي شعرا ٥ حدثنا ابو معاوية عن اسماعيل بن ابي خالد عن عمرو بن حريث قال قال عمر لان يمتلي جوف الرجل قيحا خير من ان يمتلي شعرا

حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي الضحاك عن مسروق انه تمثل مرة ببيت شعر فسكت عن آخره وقال اني لاكره ان يكتب في صحيفتي بيت شعر ٥ حدثنا عفان قال حدثنا الاسود بن شيبان قال حدثنا ابو نوفل بن ابي عقرب قال سألت عائشة هل كان الشعر يسمع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قد كان ابغض الحديث اليه ٥ حدثنا غندر عن شعبة عن العوام عن ابراهيم قال كانوا يكرهون من الشعر ما ضاهى القرآن حدثنا اسود بن عامر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد عن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف احدكم قيحا يريه خير من ان يمتلي شعرا

من كره المعاريض ومن كان يحب ذلك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال سمعت حبيب بن شهيد يذكر عن معاوية بن قرة ان عمر بن الخطاب قال ما يسرني ان لي بما اعلم من معاريض القول مثل اهلي ومالي و لا يحببون اني اود ان لي مثل اهلي ومالي وودت ان لي مثل اهلي ومالي ثم مثل اهلي و مالي ٥ حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن ابي عثمان قال قال عمران في المعاريض كيف او يعف الرجل عن الكذب ٥ حدثنا عقبة بن خالد عن شعبة عن قتادة عن مطرف بن

الشخير عن عمران بن حصين قال ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب ٥ حدثنا جرير عن منصور
قال بلغني عن ابن عباس انه قال ما احب ان لي بالمعاريض كذا وكذا ٥ حدثنا جرير عن
منصور عن ابراهيم قال كان لهم كلام يتكلمون به يدرؤن به عن انفسهم مخافة الكذب ٥
حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهيد عن عمرو بن سعيد قال قال حميد بن عبد الرحمن ما احب
ان لي بنصيبي من المعاريض مثل اهلي ومالي ولعلكم ترون اني لا احب ان لي مثل اهلي ومالي
وددت ان لي مثل اهلي ومالي **ما يكره ان يقول الرجل لاخيه** حدثنا ابن
فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال لا تقل لصاحبك يا حمار يا كلب يا خنزير فيقول
لك يوم القيامة اتراني خلقت كلبا او حمارا او خنزيرا ٥ حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال
استسقى موسى لقومه فقال اشربوا يا حمير قال فقال الله لا تسم عبادي حميرا ٥ حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون اذا قال الرجل للرجل يا حمار يا كلب
يا خنزير قال الله يوم القيامة اتراني خلقته كلبا او حمارا او خنزيرا ٥ حدثنا علي بن مسهر
عن داود بن ابي هند عن بكر بن عبد الله المزني عن علقمة بن عبد الله ان ابن عمر قال
لرجل كلم صاحبه يوم الجمعة والامام يخطب اما انت فحمار واما صاحبك فلا جمعة له **ما يكره
للرجل ان ينتمي الى غير ابيه وليس كذلك** حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابي عثمان
عن سعد وابي بكرة كلاهما قال سمعته اذناي ووعيه قلبي محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى
الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن
الحكم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو رفعه قال من ادعى الى غير ابيه فلن يريح ريح الجنة فلماري

ذلك نعيم بن ابي امية وكان امية اراد ان يدعيه قال لمعاوية انما انا سهم من كنانتك فاقذفني حيث
شئت ٥ حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ٥ حدثنا يزيد بن
هرون قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو
بن خارجة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم وهو على راحلة وان راحلته لتقصع بجرتها وان لعابها
يسيل بين كتفي فقال من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله لا يقبل منه صرف ولا عدل
حدثنا شبابة قال حدثنا ابن ابي ذيب عن الحارث عن ابي سلمة عن سعيد بن زيد قال اشهد
على رسول الله صلى الله عليه وسلم لسمعته يقول من تولى مولى بغير اذنه فعليه لعنة الله حدثنا ابن نمير
عن الاعمش عن عبد الله بن ابي قرة عن ابي معمر قال قال ابو بكر ادعى نسبا لا يعلم
وتبرا نسبا من النسب وان دق ٥ حدثنا اسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال
سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه او
انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله التابعة الى يوم القيامة حدثنا عفان قال حدثنا وهيب عن عبد الله
بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادعى الى غير ابيه
او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ٥ **ما جاء في طلب العلم و
تعليمه** حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن زر قال اتيت صفوان بن عسال المرادي
فقال لي ما جاء بك فقلت ابتغاء العلم قال ان الملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن شمر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحوت

في البحر حدثنا الاحوص عن هرون بن عنترة عن ابيه عن ابن عباس قال ما سلك رجل طريقا يلتمس فيه العلم الا سهل الله له طريقا الى الجنة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عمرو بن قيس الملائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العلم خير من فضل العبادة وملاك دينكم الورع . حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن الاحنف قال قال عمر تفقهوا قبل ان تسودوا . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال تعلموا فان احدكم لا يدري متى يختل اليه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن ابي عبيدة قال قال عبد الله اغد عالما او متعلما ولا تغد بين ذلك . حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد قال قال ابو الدرداء تعلموا قبل ان يرفع العلم فان العالم والمتعلم في الاجر سواء . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن سالم قال قال ابو الدرداء معلم الخير والمتعلم في الاجر سواء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي الزعراء عن ابي الاحوص قال قال عبد الله ان الرجل لا يولد عالما وانما العلم بالتعليم . حدثنا ابو داود عن سفيان عن علي بن الاقمر عن ابي الاحوص عن عبد الله مثله .

في الرجل يطلب العلم يريد به الناس ويحدث به

حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا السهمي عن سيار عن عابد الله قال الذي يتبع الاحاديث ليحدث بها لا يجد ريح الجنة . حدثنا ابو اسامة عن برد عن مكحول قال من طلب الحديث ليماري به السفهاء او ليباهي به العلماء او ليصرف به وجوه الناس اليه فهو في النار . حدثنا شريح بن

نعمان قال حدثنا فليح عن ابي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة الى يوم القيامة يعني ريحها .

في الرحلة في طلب العلم

حدثنا ابن عيينة عن ايوب عن مجالد عن الشعبي قال ما علمت احدا من الناس كان اطلب للعلم في افق من الآفاق من مسروق . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل لم يسمه ان مسروقا رحل في حرف وان ابا سعيد رحل في حرف . حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن صالح عن ابيه قال حدثنا الشعبي بحديث ثم قال لي اعطيتكه بغير شيء وان كان الراكب ليركب الى المدينة فيما دونه . حدثنا عبدة بن سليمان عن رجل قال قال لي الشعبي احاديث اعطيتكها بغير شيء وان كان الراكب ليركب فيما دونها الى المدينة . حدثنا زيد بن الحباب عن شعبة عن عمارة عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال خرجت الى المدينة اطلب العلم والشرف .

تذاكر الحديث

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن جعفر بن اياس عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال تحدثوا فان الحديث يهيج الحديث . حدثنا وكيع قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة قال قال علي تزاوروا وتذاكروا الحديث فانكم الا تفعلوا يدرس . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا فطر عن شيخ قال سمعت عكرمة يقول تذاكروا الحديث فان احياءه ذكره . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن اسماعيل بن رجاء انه كان يأتي صبيان الكتاب فيعرض عليهم حديثه كيلا ينسى . حدثنا وكيع قال حدثنا عيسى بن المسيب قال سمعت ابراهيم يقول اذا سمعت حديثا فحدث به حين تسمعه ولو تحدث به من لا يشتهيه فانه يكون كالكتاب في صدرك . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن

بن ابي ليلى قال احيا الحديث مذاكرته فقال له عبد الله بن شداد كم من حديث قد احييته في صدري
حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آفة العلم النسيان واضاعته
ان يحدث به غير اهله ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي العميس عن القاسم قال قال عبد الله
آفة العلم النسيان **في اللعب بالنرد وما جاء فيه** حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وابو اسامة
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ٥ حدثنا ابن نمير وابو اسامة عن سفيان عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنردشير فكانما غمس يده
في لحم خنزير ودمه ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله حدثنا ابن علية عن ابن ابي عروبة عن قتادة قال بلغنا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللعب بالكعبين فقال انهما ميسر الاعاجم قال وكان قتادة يكره
اللعب بكل شيء حتى يكره اللعب بالعصا ٥ حدثنا معتمر وجرير عن الركين عن القاسم بن حسان
عن عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب بالكعاب
حدثنا ابن علية عن سعيد بن عروبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمرو قال مثل الذي
يلعب بالكعبين ولا يقامر كمثل الذي يدهن بالشحم ولا ياكل لحمه ٥ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حبيب
بن ابي عمرة عن مجاهد عن ابن عمر قال لان اضع يدي في لحم خنزير احب الي من ان العب بالنرد
حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن برد بن معمر بن يزيد قال سألت عائشة عن النردشير
قال قبح الله النردشير وقبح من لعب بها ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن اسماعيل بن سميع

قال اخبرنا ابو الاشعث النخعي قال سمعت لقول لان يتلطخ الرجل بدم خنزير حتى يستوسع منه خير له من
ان يلعب بالكعاب ٥ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال قال علي النرد والشطرنج من
الميسر ٥ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر قال كان اذا وجد نردا
في بيت كسرها وضرب من لعب بها ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر وسفيان
عن عبد الملك بن عمير عن ابي الاحوص قال سفيان عن عبد الله وقصر به مسعر اياكم وهذه الكعاب الموسومة التي
تزجر زجرا فانها الميسر ٥ حدثنا وكيع قال حدثنا ابو اسامة عن زيد عن سعيد بن ابي هند سمعه من
ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ٥ حدثنا وكيع
قال حدثنا سلام بن مسكين عن قتادة عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمرو قال من لعب بالنرد قمارا كان
كآكل لحم الخنزير ومن لعب بها غير قمار كان كالمدهن بودك الخنزير ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا بسام قال
سألت ابا جعفر عن اللعب بالنرد فكرهه ٥ حدثنا وكيع قال حدثنا كامل ابو العلاء قال سمعت
صلتا الدهان منذ اربعين سنة عن علي قال لان اطلي بجو قدر احب الي من ان بخلوق ولان
اقلب جمرتين احب الي من ان اقلب كعبتين ٥ حدثنا وكيع قال حدثنا عبيد الله بن الوليد عن فضيل
بن مسلم عن ابيه عن علي انه كان اذا مر بهم وهم يلعبون بالنردشير عقلهم الى انصاف النهار
في اللعب بالشطرنج حدثنا وكيع قال حدثنا ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عبيد
مولى سلمة بن الاكوع انه كان ينهى بنيه عن اللعب بالاربعة عشر اشد النهي ٥ حدثنا وكيع قال حدثنا
اسرائيل عن جابر عن نافع عن ابن عمر قال كان ابن عمر ينهى عن اللعب بالشهاردة ٥ حدثنا وكيع
عن العمري عن نافع عن ابن عمر انه مر على قوم يلعبون بالاربعة عشر فكسرها على راس احدهم ٥ حدثنا ابو بكر

قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابراهيم بن اسمعيل عن ابن مجمع عن عبد الكريم ابي امية عن ام قثم قالت دخل علينا
علي ونحن نلعب بالاربعة عشر فقال ما هذا فقلنا نحن صيام نتلهى به قال افلا اشتري لكم بدرهم جوزا تلهون به
وتدعونها قال فاشترى لنا بدرهم جوزا ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن بسام عن ابي جعفر قال
كان علي بن حسين يلاعب اهله بالشهاردة ه حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني الضحاك بن عثمان
قال اخبرني نافع ان ابن عمر دخل على جاريتين تلعب بالشهاردة فضربهما بها حتى تكسرت ه حدثنا
صفوان بن عيسى عن يزيد بن ابي عبيد قال كان سلمة ابن الاكوع ينهى بنيه ان يلعبوا بالاربعة عشر ويقول انه
يكذبون فيها ويفجرون ه حدثنا ابو اسامة عن اسمعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير انه كره اللعب بالشهاردة
في لعب الصبيان بالجوز حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال كان يكره القمار ويقول
انه من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز والكعاب ه حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن نجيح قال رأيت
ابن سيرين مر على غلمان يوم العيد بالمربد وهم يتقامرون بالجوز فقال يا غلمان لا تقامروا فان القمار
من الميسر ه حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين قال كل شيء فيه خطر فهو من الميسر حدثنا
وكيع عن سفيان عن ليث عن عطاء ومجاهد وطاوس او اثنين منهم قالا كل شيء من القمار فهو من الميسر حتى
لعب الصبيان بالجوز في السلام على اصحاب النرد حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد
عن اسلم المنقري قال كان سعيد بن جبير اذا مر على اصحاب النرد لم يسلم عليهم حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن
ابي زياد ان حديرا مر على قوم يلعبون بالنرد فسلم ولا يعلم ثم رجع فقال ردوا علي سلامي من كان يمطر في اول
مطرة حدثنا وكيع عن ام غراب عن نبانة ان عثمان كان يمطر في اول مطرة حدثنا وكيع عن عبد الله بن المؤمل
عن ابن ابي مليكة ان ابن عباس كان يمطر يخرج ثيابه حتى يخرج سرجه في اول مطرة حدثنا وكيع عن الربيع

عن يزيد بن ابان عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمطر في اول مطرة ه حدثنا محمد بن فضيل عن
سعيد بن زرين عن من حدثه عن علي انه كان اذا رأى المطر خلع ثيابه وجلس ويقول حديث عهد
بالعرش ه حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا ثابت قال حدثنا انس قال
اصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسر ثوبه
عنه حتى اصابه فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال لانه حديث عهد بربه في اتيان القصاص
ومجالستهم ومن فعله حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة عن
النعمان بن سالم ان ابن عمرو بن اوس اخبره ان اباه اوسا قال انا لنقعد عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يقص علينا ويذكرنا ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مالك بن مغول
قال قال عبد الرحمن السلمي لا تجالسوا من القصاص الا ابا الاحوص حدثنا وكيع عن اسماعيل قالوا
ذكروا عند الشعبي الجلوس مع القصاص اربعة اشهر ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة قال
كان ابراهيم التيمي يذكر في منزل ابي وائل فجعل ابو وائل ينتفض انتفاض الطير حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو بكر جرير عن مغيرة قال كان الحسن يقص وكان سعيد بن جبير يقص حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابن عيينة عن داود بن سابور عن مجاهد قال كنا نفخر على الناس باربعة بفقيهنا وبقاضينا وبمؤذننا
وبقارئنا ففقيهنا ابن عباس ومؤذننا ابو محذورة وقاضينا عبيد بن عمير وقارئنا عبد الله بن السائب
حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن يزيد بن سخبرة انه كان يقص وكان يوافق قوله
فعله حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن كردوس قال كان يقص فقال حدثنا رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه السلام قال لان اجلس في مثل هذا المجلس احب الي

من ان اعتق اربع رقبات يعني القصص حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال
رأيت تميما الداري يقص في عهد عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا عبد الله بن
حبيب بن ابي ثابت قال رأيت محمد بن كعب القرظي يقص من ذكر القصص وضرب فيه
حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر فان لم يقص
زمان ابو بكر ولا عمر انما كان القصص زمن الفتنة حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا
سفيان عن سعيد الجريري عن ابي عثمان قال كتب عامل لعمر بن الخطاب اليه ان ههنا قوما
يجتمعون فيدعون للمسلمين وللامير فكتب اليه عمر اقبل واقبل بهم معك فاقبل وقال عمر للبواب
اعد لي سوطا فلما دخلوا على عمر اقبل على اميرهم ضربا بالسوط فقال يا امير المؤمنين انا لسنا اولئك
الذين تعني اولئك قوم ياتون من قبل المشرق حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي حصين
عن ابي عبد الرحمن ان عليا راى رجلا يقص فقال علمت الناسخ والمنسوخ قال لا قال هلكت
حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن ابي الهزيل عن عبد الله بن خباب قال رآني ابي وانا عند
قاص فلما جئت اخذ الهراوة قال قرن قد طلع العمالقة حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابيه
قال سمعت ابراهيم التيمي قال انما جلسني على مجلسي هذا اني رأيت اني اقسم ريحانا بين الناس
فذكرت ذلك لابراهيم النخعي فقال ان الريحان له منظر وطعمه مر حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا
شعبة قال حدثني عقبة بن حريث قال سمعت ابن عمر وجاء رجل قاص وجلس في مجلسه فقال ابن عمر
قم من مجلسنا فابى ان يقوم فارسل ابن عمر الى صاحب الشرط اقم القاص فبعث اليه فاقامه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا شريك عن عاصم عن ابي وائل عن علقمة قال قيل له الا تقص علينا قال اني اكره ان امركم بالاباطيل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابي سنان عن ابي الهزيل عن خباب قال راى ابنه عند قاص
فلما رجع ائتزر واخذ السوط وقال امع العمالقة هذا قرن قد طلع حدثنا شريك عن ابراهيم
عن مجاهد قال دخل قاص فجلس قريبا من ابن عمر فقال له قم فابى ان يقوم فارسل الى صاحب الشرط
فارسل اليه شرطيا فاقامه حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابن عون عن ابن سيرين قال بلغ عمر ان رجلا
يقص بالبصرة فكتب اليه الر تلك آيات الكتاب المبين نحن نقص عليك احسن القصص الخ قال
فعرف الرجل فتركه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن اسماعيل عن كيل قال قال
ابراهيم ما احد من يذكر ان تحدثه نفسه ان يسلم منه يعني ابراهيم التيمي ولوددت انه يسلم منه كفافا لا عليه
ولا له حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة عن ابي الدرداء جارية سلمة قالت قلت
لعائشة او قال لها رجل آتي القاص يدعو فقالت لان تدعو لنفسك خير من ان يدعو لك القاص
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال لم يكن قاص زمن النبي
عليه السلام ولا زمن ابي بكر ولا في زمن عمر ولا في زمن عثمان حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب
قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثنا يحيى بن سعيد الكلاعي عن جبير بن نفير الحضرمي ان ام الدرداء
بعثت الى نوفل بن فلان وقاص معه يقصان في المسجد فقالت قل لهما ليتقيا الله ولتكن موعظتهما للناس
لانفسهما حدثنا ابو اسامة عن مسعر عن ابن معقل قال كان رجل لا يزال يقص فقال له ابن مسعود
انشر سلعتك على من يريدها في الرجل يقبل يد الرجل عند الرجل حدثنا محمد بن فضيل
عن يزيد بن زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر قال قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

بمثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس وغندر وابو اسامة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله
بن سلمة عن صفوان بن عسال ان قوما من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجله حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض عن تميم بن سلمة ان ابا عبيدة قبل يد عمر قال تميم
والقبلة سنة حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مالك عن طلحة قال قبل خيثمة يدي وقال
مالك وقبل طلحة يدي **في الرجل يصغر اسم الرجل** حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن ليث عن مجاهد انه كره ان يقول الرجل ذيا حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي سنان
عن عبد الله بن محمد بن الحنفية انه سمع رجلا يقول يا بناه فنهاه حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن يحيى
بن المسيب انه كره كل شي يكون آخره ويه **التقنع وما ذكر فيه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن
يونس عن الاوزاعي عن موسى بن سليمان عن القاسم بن مخيمرة قال قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني
اياك والتقنع فانه مخوفة بالليل مذلة او مذمة بالنهار حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن
سهل بن خليفة عن عبيدة قال رايت طاوسا عليه مقنعة مثل مقنعة الرهبان حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن ابي العلاء قال رايت الحسن بن علي يصلي مقنعا راسه **في الرجل
يبيت وفي يده غمر** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من نام وفي يده ريح غمر فاصابه شي فلا يلومن الا نفسه حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن واصل عن ابراهيم قال ان الشيطان يحضر الرسم حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل
بن دكين قال حدثنا زهير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نام وفي يده غمر لم يغسله فاصابه شي فلا يلومن الا نفسه **في مخالطة الناس ومخالقتهم** حدثنا

قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب قال قال صعصعة
لابن اخيه اني كنت احب الى ابيك منك وانت احب الي من ابني اذا لقيت المؤمن فخالطه و
اذا لقيت الفاجر فخالفه حدثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن يحيى بن وثاب عن رجل من اصحاب النبي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من الذي
لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب بن ابي
ثابت عن عبد الله بن باباه قال قال عبد الله بن مسعود خالطوا الناس وزايلوهم وصافحوهم
ودينكم فلا تكلمونه **في هيبة الحديث عن رسول الله عليه السلام** حدثنا ابو بكر قال
حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال حدثني مسلم البطين عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن عمرو بن
ميمون قال ما اخطاني ابن مسعود خميسا الا اتيته قال فما سمعته يقول لشي قط يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان ذات عشية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فنكس قال فنظرت اليه وهو قائم محللة ازرار قميصه قد اغرورقت عيناه وانتفخت اوداجه قال
او دون ذلك او فوق ذلك او قريبا من ذلك او شبيها بذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاذ
بن معاذ عن ابن عون عن ابن سيرين قال كان انس بن مالك اذا حدث عن رسول الله صلى الله
ففرغ منه قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبي
قال حدثت بحديث فقيل له اترفع هذا قال دونه احب الينا ان كان خطأ في ذلك او زيادة
او نقصان ما كان احب الينا حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي
ليلى قال قلنا لزيد بن ارقم حدثنا قال كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد

حدثنا يحيى بن آدم عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن السائب بن يزيد قال خرجت مع سعد بن
مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث حديثا حتى جئنا حدثنا ابو بكر قال حدثنا شبابة قال
حدثنا شعبة قال حدثنا توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارايت الحسن حين يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد جلست الى ابن عمر فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا حديثا
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بضب فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس من طعامي وانا اتم
نكلوه حدثنا ابو بكر قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي قال جلست
الى ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بشي حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس
عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه قال قال عمر لابن مسعود ولابي الدرداء ولابي مسعود وعقبة بن عمرو
احبسا هذا الحديث عن رسول الله قال واحبسهم بالمدينة حتى اصيب **ما كره من**
اطلاع الرجل على الرجل حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع سهل
بن سعد يقول اطلع رجل من جحر في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم ومعه مدرا يحك به راسه فقال
لو علمت انك تنظر لطعنت به في عينك انما الاستيذان من البصر حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
عن بركة بن يعلى التيمي عن ابي سويد العبدي قال كنا بباب ابن عمر نستاذن عليه فحانت مني التفاتة
فرآني فقال ايكم المطلع في داري قال قلت انا اصلحك الله حانت مني التفاتة فنظرت
قال ويحك لك ان تطلع في داري حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة
عن الهذيل بن شرحبيل ان سعدا استاذن على نبي صلى الله عليه وسلم فادخل راسه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم انما جعل الاستيذان من اجل النظر حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن عوف

عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبقه بصره الى البيوت فقد دمر يعني
دخل حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الاعمش عن طلحة عن هذيل قال جاء رجل فوقف
على باب النبي صلى الله عليه وسلم يستاذن فقام على الباب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هكذا
عنك هكذا فانما الاستيذان من النظر حدثنا ابو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال
عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدا اطلع على
ناس بغير اذنهم حل لهم ان يفقؤوا عينه حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا حميد عن انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بيته فاطلع رجل من خلل الباب فسدد النبي صلى الله عليه وسلم عليه بمشقص
فتاخر الرجل حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن مسلم بن عزيز قال استاذن
رجل على حذيفة فادخل راسه فقال له حذيفة قد دخلت اسك فادخل استك في تعمل
الكذب على النبي عليه السلام وما جاء فيه حدثنا شريك عن عبد الله عن سماك
عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي
متعمدا فليتبوا مقعده من النار حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار حدثنا ابن فضيل عن الاعمش
عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي عن حريث بن فضيل عن الاعمش عن حبيب حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة عن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار حدثنا ابو بكر قال
حدثنا غندر عن شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت للزبير انك

لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أسمع ابن مسعود وفلانا وفلانا فقال اما اني
لم أفارقه منذ أسلمت ولكن سمعت منه كلمة من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا أبو بكر
قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا عن خالد بن سلمة عن مسلم مولى خالد عن عرفطة ان عرفطة
ذكر ذكر المختار فقال كذاب وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من جهنم حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يعلى التيمي عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن
كعب عن أبي قتادة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر اياكم وكثرة الحديث
علي فمن قال فليقل حقا او صدقا ومن يقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار حدثنا محمد بن
بشر وأبو أسامة قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الذي يكذب علي يبنى له بيت في النار حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن
ربعي بن خراش انه سمع عليا يخطب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا
علي فانه من يكذب علي يلج النار حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا زيد بن أسلم
عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب
علي احسبه قال متعمدا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن عطية
عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده
من النار حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أيوب قال حدثني بكر بن عمرو عن أبي
عثمان مسلم بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تقول علي ما لم أقل
فليتبوأ مقعده من النار حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن رجل من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد رأيتموني وسمعتم
مني وستسألون عني فمن كذب علي فليتبوأ مقعده من النار . قال حدثت عن هشيم عن أبي الزبير عن
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار حدثنا يزيد قال
أخبرنا سليمان التيمي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار . وربما قال فليتبوأ مقعده من النار حدثنا سويد بن عمرو قال حدثنا أبو عوانة عن
عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار متعمدا حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد
بن عبيد عن علي بن ربيعة عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كذبا
علي ليس ككذب على أحد فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا أبو بكر قال وجدت
في كتاب أبي محمد بن أبي شيبة عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا يعلى
بن عبيد عن محمد بن حيان عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم قال سمعته يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

في الرجل يسأل أنت أكبر أم فلان • مما يقول

حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي
رزين قال قيل للعباس أنت أكبر أم رسول الله قال هو أكرم مني وولدت أنا قبله حدثنا أبو بكر
قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبيه قال قيل لأبي وائل أيكما أكبر أنت أم الربيع بن خثيم
قال أنا أكبر منه سنا وهو أكبر مني عقلا حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن أبي وائل

بحوشه في الرجل يمدح الرجل حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن حبيب
بن ابي ثابت عن مجاهد عن ابي معمر عن مقداد بن الاسود قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نحثي
في وجوه المداحين التراب حدثنا غندر عن شعبة عن المنصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث ان رجلا
جعل يمدح عثمان فعمد المقداد فجثى على ركبتيه قال وكان رجلا ضخما فجعل يحثي في وجهه الحصا فقال له عثمان
ما شانك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب
حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن سعيد الجهني عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياكم والتمادح فانه الذبح ابو الاحوص عن عمران بن مسلم عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا قعودا
عند عمر بن الخطاب فدخل عليه رجل فسلم عليه فاثنى عليه رجل من القوم في وجهه فقال له عمر عقرت الرجل
عقرك الله تثني عليه في وجهه في دينه حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبيد الله بن
عمر عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم قال سمعت عمر يقول المدح الذبح وكيع عن الاعمش عن ابي اسحاق
عن ابي الاحوص قال قال عبد الله اذا طلب احدكم الحاجة فليطلبها طلبا يسيرا ولا ياتي الرجل
فيثني عليه في وجهه فيقطع ظهره ولا منعه شيئا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن خالد الحذاء
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال مدح رجل رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال ان كان احدكم مادحا اخاه لا محالة
فليقل احسب ولا ازكي على الله احدا غندر عن شعبة عن عاصم قال قلت لعديم ايكره للرجل ان
يمدح اخاه وهو شاهد قال نعم فقلت وان كان غائبا قال كان يقال لا تمدح اخاك حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابو داود عمرو بن سعد عن سفيان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال لا ازكي بعد النبي

صلى الله عليه وسلم احدا حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن الحكم عن عطاء بن ابي رباح
ان رجلا كان يمدح رجلا عند ابن عمر فجعل ابن عمر يحثي التراب نحو وجهه باصابعه وقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا رايتم المداحين فاحثوا في افواههم التراب حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام قال جاء رجل فاثنى على عثمان في وجهه فاخذ المقداد
بن الاسود ترابا فحثاه في وجهه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لقيتم المداحين فاحثوا
في وجوههم التراب وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا جلوسا
عند عمر فاثنى رجل على رجل في وجهه حين ادبر فقال عقرت الرجل في مشورة من امر بها
هشيم عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يهلك امرؤ
بعد مشورة حدثنا يونس عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير قال قال سليمان بن داود لابنه يا بني
لا تقطع امرا حتى تؤامر مرشدا فانك اذا فعلت لم تحزن عليه وكيع عن سفيان عن رجل عن
الضحاك قال ما امر الله نبيه بالمشورة الا لما علم فيها من الفضل ثم تلا وشاورهم في الامر
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن اشعث عن الشعبي قال اذا اختلف الناس في شيء فانظر
كيف صنع فيه عمر فانه كان لا يصنع شيئا حتى يسال ويشاور حدثنا الفضل بن دكين عن اياس بن
دغفل قال حدثنا الحسن قال ما تشاور قوم الا هدوا لارشد امرهم ما ذكر في طلب الحوائج
عيسى بن يونس عن عبد الحميد بن جعفر قال حدثني ابو مصعب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اطلبوا الحوائج الى حسان الوجوه عيسى بن يونس عن طلحة عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابتغوا الخير عند حسان الوجوه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن موسى عن ابن ابي ذيب

عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوا المعروف عند حسان الوجوه **في الرجل**
يخرج احسن حديثه في الكلام بالفارسية من كرهه وكيع عن ابي هلال عن ابن
بريدة قال ما تعلم الرجل الفارسية الا خب ولا خب الا نقصت مروته وكيع عن ثور عن عطاء قال
لا تعلموا رطان الاعاجم ولا تدخلوا عليهم كنائسهم فان السخطة تنزل عليهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا
اسماعيل بن علية عن داود بن ابي هند ان محمد بن سعد بن ابي وقاص سمع قوما يتكلمون بالفارسية
فقال ما بال المجوسية بعد الحنيفية **من رخص في الفارسية** وكيع عن ابي خلدة قال كلمني
ابو العالية بالفارسية حدثنا وكيع عن النهاس بن قهم قال سمعت شيخا بمكة يقول اشرف ابو هريرة
من هذا الباب على هذه السوق فقال يا بني فرخ سخت ودهت وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بتمر من الصدقة فتناول الحسن بن علي تمرة
فلاكها في فيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ لا تحل لنا الصدقة ابن فضيل عن حبيب بن ابي
عمرة عن منذر الثوري قال سال رجل ابن الحنفية عن الجبن فقال يا جارية اذهبي بهذا الدرهم
فاشتري به بنيرا ثم جاءت يعني الجبن **ما قالوا في الرجل يكنى قبل ان يولد له وما جاء فيه**
عبد الاعلى عن برد عن الزهري قيل له ايكتني الرجل قبل ان يولد له قال كان رجال من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتنون قبل ان يولد لهم حفص عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
قال كناني عبد الله بابي شبل وكان علقمة لا يولد له حدثنا محمد بن الحسن الاسدي عن ابي عوانة
عن هلال بن ابي حميد قال كناني عروة قبل ان يولد لي حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام
عن مولى للزبير عن عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله كل ازواجك قد كنيته

غيري قال فانت ام عبد الله حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن ابي بكير قال حدثنا زهير بن محمد
عن عبد الله محمد بن عقيل عن حمزة بن صهيب ان عمر قال لصهيب ما لك تكنى بابي يحيى وليس لك
ولد قال كناني رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي يحيى وكيع عن شعبة عن ابي التياح عن
انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتينا فكان يقول لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل النغير
وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا باس ان يكنى الرجل قبل ان يولد له **ما يستحب
من الكلام** وكيع عن مسعر عن شيخ قال سمعت ابن عمر او جابرا قال كان في كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترتيل او ترسيل حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي العنبس
عن عطية عن ابن عمر قال الانبعاق في الكلام من شقاشق الشيطان وكيع عن اسامة عن
الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام فصل يفهمه كل من سمعه
يزيد بن هارون قال اخبرنا نافع بن عمر الجمحي عن بشر بن عاصم عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال نافع
اراه رفعه قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي خالد عن عبد الملك بن عمير قال قام رجل فتكلم بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم حتى ازبد شدقاه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعلموا واياكم وتشقيق
الكلام فان تشقيق الكلام من شقاشق الشيطان **من كره ان يسمع المبتلى التعوذ**
حفص بن غياث عن يزيد عن ابي جعفر انه كان يكره ان يسمع المبتلى التعوذ من البلاء **ما لا
ينبغي للرجل ان يدعو به** سفين بن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد قال كان يكره ان
يقول اللهم لا تبتلني الا بالتي هي احسن ويقول قال الله ونبلوكم بالشر والخير فتنة في احراق

الكتب ومحوها عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه انه كان اذا اجتمعت عنده الرسائل
امر بها فاحرقت حدثنا وكيع عن سفيان عن النعمان بن قيس ان عبيدة اوصى ان تمحى كتبه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا معتمر عن كهمس عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن مسلم بن يسار قال كان اذا جاءه الكتاب
محى ما كان فيه من ذكر الله ثم القاه ابو معاوية عن الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن
هلال قال اتى عبد الله بصحيفة فيها حديث فاتى بماء فمحاها ثم غسلها ثم امر بها فاحرقت في الرجل
يجد الكتاب يقراه ام لا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال قلت لعبيدة اجد
كتابا اقروه قال لا كتاب الحديث في الكراديس حفص عن غياث عن الوليد بن ثعلبة
عن الضحاك انه كان يكره ان يكتب الحديث في الكراريس حدثنا وكيع عن الوليد بن ثعلبة عن
عبد الله موذن الضحاك عن الضحاك قال لا تتخذوا للحديث كراديس ككراديس المصاحف
وكيع عن الحسن عن ليث عن مجاهد انه كره الكراديس وكيع عن ابي عوانة عن سليمان بن ابي
الشيك عن ابي معشر عن ابراهيم انه كرههما ما ينهى الرجل ان يسبه علي بن هاشم عن
ابن ابي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا الليل والنهار ولا الشمس ولا القمر ولا الريح فانها تبعث عذابا على قوم ورحمة على آخرين
يحيى بن سعيد عن الاوزاعي عن الزهري قال حدثنا ثابت الزرقي عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح فانها من روح الله تاتي بالرحمة والعذاب ولكن
سلوا الله من خيرها وتعوذوا بالله من شرها حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الاحول عن
الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر فهبت ريح فكشفت عن رجل قطيفة كانت عليه

فلعنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم العنتها قال يا رسول الله كشفت قطيفتي فقال اذا رايتها فسل الله
من خيرها وتعوذ بالله من شرها ولا تلعنها فانها مامورة ما يكره للرجل ان يتبع ويجتمع عليه
حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن الهيثم قال راى عاصم بن ضمرة قوما يتبعون رجلا قال انها فتنة
للمتبوع مذلة للتابع حدثنا يزيد بن هرون عن العوام عن حبيب بن ابي ثابت قال تبع ابن مسعود
ناس فجعلوا يمشون خلفه فقال الكم حاجة قالوا لا قال ارجعوا فانها ذلة للتابع فتنة للمتبوع
ابن ادريس عن هرون بن عنترة عن سليم بن حنظلة قال اتينا ابي بن كعب لنتحدث
عنده قال فلما قمنا قمنا نمشي معه فلحقه عمر فرفع عليه الدرة فقال يا امير المؤمنين اعلم ما تصنع قال
انما ترى فتنة للمتبوع ذلة للتابع سفيان بن عيينة عن عاصم قال لم يكن ابن سيرين يترك احدا
يمشي معه ابن عيينة عن عاصم قال كان ابو العالية اذا جلس اليه اكثر من اربعة قام ما ينبغي
للرجل ان يتعلمه ويعلمه محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن عمير عن مصعب
بن سعد عن سعد قال يا بني تعلموا الرمي فانه خير لعبكم عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم
عن رافع بن سالم الفزاري قال مر عمر بن الخطاب بنا فقال ارموا فان الرمي عادة وجلادة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة قال قال سعيد بن العاص اذا
علمت ولدي القرآن واحججته وزوجته فقد قضيت حقه وبقي حقي عليه عبد الرحيم بن سليمان عن ليث
عن مجاهد قال لا تحضر الملائكة شيئا من لهوكم غير الرهان والرمي ثم ملتقى المؤمن القوس والنبل
من تعلم الرمي ثم تركه كانت نعمة يكفرها حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على ناس من اسلم يرمون فقال خذوا وانا مع ابن الادرع

فقالوا يا رسول الله ناخذ وانت مع بعضنا دون بعض فقال خذوا وانا معكم يا بني اسماعيل حدثنا
عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن سعيد عن ابن ابي حدرد الاسلمي قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بناس من اسلم وهم ينتضلون فقال ارموا يا بني اسماعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع ابن
الادرع فامسك القوم بايديهم فقال ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله نرمي وقد قلت انا مع ابن الادرع
وقد علمنا ان حزبك لا يغلب قال ارموا وانا معكم كلكم عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن سعيد
عن ابيه عن رجل من اسلم يقال له ابن الادرع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمعددوا
واخشوشنوا وانتضلوا وامشوا حفاة حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلام عن عبد الله بن الازرق عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
ليدخل بالسهم الواحد الثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به والممد به وقال ارموا
واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وكل ما يلهو به المرء المسلم باطل الا رميته بقوسه وتاديبه
فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق وعيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنا ابو سلام
الدمشقي عن خالد بن زيد الجهني عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه الا انه
قال ومنبله حدثنا ابن مبارك عن الاوزاعي عن بلال بن سعد قال يشتدون بين الاغراض
ويضحك بعضهم الى بعض فاذا كان الليل كانوا رهبانا حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم
التيمي عن ابيه قال رايت حذيفة يشتد بين الهدفين حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابي
العدبس قال سمعت عمر يقول اخيفوا الهوام قبل ان تخيفكم وانتضلوا وتمعددوا واخشوشنوا او
اجعلوا الراس راسين وفرقوا بين المنكبين ولا تكثوا بدار معجزة واخيفوا الحيات قبل ان تخيفكم واسلموا

شاؤكم **ما يستحب للرجل ان توجد ريحه منه** زياد بن الربيع عن يونس
بن عبيد عن ابي قلابة ان ابن عباس كان اذا خرج من بيته الى المسجد عرف جيران الطريق
انه قد مر من طيب ريحه حدثنا ابو اسامة عن ابي العميس عن القاسم بن عبد الرحمن قال كان عبد الله
تطيب بالطيب فيه مسك حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن حفص قال اخبرنا ابن ابي ذيب
عن عثمان بن عبيد الله مولى لسعد بن ابي وقاص قال رايت ابن عمر وابا هريرة وابا قتادة
وابا اسيد الساعدي يمرون علينا ونحن في الكتاب فنجد منهم ريح العبير وهو الخلوق وكيع قال
حدثنا الاعمش عن ابرهيم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف بريح الطيب اذا
اقبل حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن المسعر عن محمد بن جحادة عن طلحة بن مصرف قال كان ابن
مسعود يعرف بريح الطيب وكيع عن المسعودي عن سليمان بن ميناء عن نفيع مولى عبد الله قال
كان من اطيب الناس ريحا وانقاه ثوبا ابيض حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس
عن الشعبي قال كان عبد الله بن جعفر يسحق المسك ثم يجعله على يافوخه **من كره للمرأة
ان تطيب اذا خرجت** حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم ان
عمر بن الخطاب خرج يوم عيد فمر بالنساء فوجد ريح راس امراة فقال من صاحبة هذا اما لو عرفتها
لفعلت وفعلت انما تطيب المراة لزوجها فاذا خرجت لبست اطيمرها او اطيمر خادمها فحدث
النساء انها قامت عن حدث حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن
غنيم بن قيس عن ابي موسى قال ايما امراة استعطرت ثم خرجت ليوجد ريحها فهي فاعلة
وكل عين فاعلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة تطيبت ثم خرجت الى المسجد لتوجد ريحها لم تقبل لها صلوة حتى تغتسل اغتسالها من الجنابة حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن بشر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرجت احداكن الى المسجد فلا تمس طيبا قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي العميس عن القاسم عن ابي بزة عن ابي عبيد عن عبد الله بن مسعود انه وجد من امرأته ريح مجمر هي بمكة فاقسم عليها ان لا تخرج تلك الليلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن امه قالت نزل بي حموي فمسست طيبا ثم خرجت فارسلت الى حفصة انما الطيب للفراش حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم ان امرأة استاذنته ان تاتي اهلها واذن لها فوجد بها ريح دخنة مجلسها وقال ان المرأة اذا تطيبت ثم خرجت فانما طيبها شنار فيه نار وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن المنكدر قال زارت اسماء اختها عائشة والزبير غائب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فوجد ريح طيب فقال ما على امرأة ان لا تطيب وزوجها غائب

في تنحية الاذى عن الطريق

ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون او سبعون او بضعة واحد العددين اعلاها شهادة ان لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابان بن صمعة عن ابي الوازع عن ابي برزة قال قلت يا رسول الله دلني على عمل انتفع به قال نح الاذى عن طريق المسلمين يزيد بن هرون قال اخبرنا جرير بن حازم قال حدثنا

بشار بن ابي سيف عن الوليد عن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن ابي عبيدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من عاد مريضا او انفق على اهله او ماز اذى عن طريق فحسنة بعشر امثالها ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان قال خرج رجل مع معاذ فجعل معاذ لا يرى اذى في طريق الانجاد فلما رأى ذلك الرجل جعل لا يرى شيئا الا نحاه فقال له ما حملك على هذا قال الذي رأيتك تصنع قال قد اصبت واحسنت انه من اماط اذى عن طريق كتبت له حسنة ومن كتبت له حسنة دخل الجنة حدثنا الحسين بن موسى قال سمعت ابا هلال قال حدثنا قتادة عن انس قال كانت شجرة على طريق الناس فكانت تؤذيهم فعزلها رجل عن طريقهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فلقد رايته يتقلب في ظلها في الجنة حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال كان على طريق غصن شجرة يؤذي الناس فاماطه رجل فادخل الجنة يزيد بن هرون قال اخبرنا هشام بن حسان عن واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت على امتي باعمالها حسنة وسيئة فرايت في محاسن اعمالها الاذى ينحى عن الطريق ورايت في سيء اعمالها النخامة في المسجد لا تدفن

في التخلي على الطريق

حدثنا ابو اسامة قال حدثنا اسماعيل عن قيس قال سمعت سعدا يقول اتقوا هذه الملاعن ثم قال اسماعيل يعني التخلي على ظهر الطريق ابو معاوية عن عاصم عن عون بن عبد الله عن ابي هريرة قال اياكم والملاعن قالوا وما الملاعن قال الجلوس على قارعة الطريق تحت الشجرة يستظل تحتها الراكب حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا هشام عن الحسن عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلوا على جواد الطريق ولا تقضوا عليها الحاجات

التطيب بالمسك

وكيع عن شعبة عن خليد بن جعفر عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر المسك فقال هو
اطيب طيبكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابن عمر قال الطيب طيبكم المسك
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل عن عبيد مولى سلمة عن سلمة انه كان اذا توضا
اخذ المسك فمسح به وجهه ويديه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال كان
عبد الله بن جعفر يسحق المسك ثم يجعله على يافوخه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن
ابن سيرين قال لا باس بالمسك للحي والميت **من كره المسك** وكيع عن ابي رواد
عن الضحاك قال المسك ميتة ودم وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد انه كره ان يجعل المسك
في المصحف حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن انه كان يكره المسك للحي والميت
في المبيت على السطح ابن مهدي عن سفيان عن عمران بن مسلم عن علي بن عمارة قال جاء
ابو ايوب فاراد ان يبيت على سطح لنا اجلح قال كدت ابيت الليلة لا ذمة لي مروان عن العلاء
بن عبد الرحمن قال سالت مجاهدا على الرجل ينام فوق السطح ليس عليه حائط فقال مجاهد انما قيل ذاك
لمن سقط فمات **في الرجل يصل من كان ابوه يصل** حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
عن ابن عمرو ابن علقمة عن ابن ابي حسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع من كان
يصل اباك يطفأ بذلك نورك ان ودك ود ابيك ، ابن ادريس عن هرون بن عنترة عن
عون بن عبد الله قال قال عبد الله صل من كان ابوك يواصل فان صلة الميت في قبره
ان تصل من كان يواصل عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن بلال عن ابي بردة قال ان
من صلة الرجل اباه ان يصل اخوانه الذين كان يصلهم قال حماد احسبه عن ابي موسى قبل الحجاج

بلال بن ابي بردة قال نعم ، ابن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه قال مكتوب في التوراة احبب حبيبك
وحبيب ابيك **في تتريب الكتاب** ، يزيد بن هرون قال اخبرنا ابو عقيل قال حدثنا
سلمة بن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب قال تربوا صحفكم انجح لها ، يزيد بن هرون قال اخبرنا
بقية قال حدثنا ابو احمد الدمشقي عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تربوا صحفكم
انجح لها والتراب مبارك ، يزيد بن هرون قال حدثنا ابو شيبة عن رجل عن الشعبي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تربوا صحفكم اعظم للبركة **في رد جواب الكتاب** شريك
عن العباس بن ذريح عن الشعبي قال قال ابن عباس اني لارى لجواب الكتاب حقا كرد السلام
في ركوب ثلاثة على دابة عبد الرحيم عن سليمان عن عاصم الاحول عن عامر عن
ابن عمر قال ما كنت ابالي لو كنت عاشر عشرة على دابة بعد ان تطيقنا ، اسماعيل بن علية
عن خالد عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم تلقاه غلامان من بني عبد المطلب فحمل واحدا بين
يديه والآخر خلفه ، ابن علية من حبيب بن الشهيد عن ابن ابي مليكة قال قال عبد الله بن جعفر
لابن الزبير تذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا
وتركك ، عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم قال حدثنا مورق العجلي قال حدثني عبد الله بن جعفر
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقي بنا قال فتلقي بي والحسن والحسين قال
فحمل احدنا بين يديه والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن
سفيان العطار قال رايت الشعبي مرتدفا خلف رجل قال وكان يقول صاحب الدابة احق
بمقدمها **من كره ركوب ثلاثة على الدابة** عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن محمد بن سيرين

انه كان يكره ان يركب ثلاثة على دابة حدثنا ابن فضيل عن الاجلح عن الشعبي قال ايما ثلاثة ركبوا على دابة
فآخرهم ملعون حدثنا ابن ادريس عن جبرئيل بن احمر عن ابن بريدة قال اتى ابي ردف ثلاثة فقال
ملعون شريك عن جابر عن عامر قال خرجت الى الحرة انظر الى الخيل قال فرايت الحرث الاعور راكبا
وخلفه ردف قال فقال لو صلح ثلاثة حملناك عبد الرحيم عن اسماعيل عن حسن عن مهاجر بن قنفذ
قال كنا نتحدث سمارا فمر ثلاثة على حمار فقال للآخر منهم انزل لعنك الله قال فقيل له فلعن هذا الانسان
قال فقال انا قد نهينا عن هذا ان يركب الثلاثة على الدابة نا وكيع عن ابي العميس عن زاذان
قال راى ثلاثة على بغل فقال لينزل احدكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الثالث

من كان لا يدع احدا من اهله ينام بعد الفجر حتى تطلع الشمس

وكيع عن الشيباني عن سليمان عن سيار عن ابي الحكم عن طارق بن شهاب قال كان عبد الله اذا صلى الفجر
لم يدع احدا من اهله صغيرا او لا كبيرا يطوف حتى تطلع الشمس نا وكيع عن فضيل بن غزوان عن
مهاجر بن شماس عن عمه قال كنت الى جنابة من هذه الجبانة من النصب يفتح لي فخرجت ثلاث
غزوات رايت رجلا بعد الفجر جالسا في مكان فقلت يا عبد الله من انت قال انا حذيفة بن اليمان
قال قلت اي شيء تصنع ههنا قال انظر الى الشمس من اين تطلع نا حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن
بشر قال حدثنا اسماعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن مدرك بن عوف قال مررت على بلال
وهو بالشام جالس عروة فقلت ما يجلسك يا ابا عبد الله قال انتظر طلوع الشمس نا ابو الاحوص
عن سماك عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال عجبا لاصحاب عبد الله انهم ينظرون الى الشمس من

حيث تطلع او لا يعلمون ان الفجر اذا طلع من موضع طلعت منه الشمس نا ابو اسامة عن ابن عون عن
ابي بشر عن جندب عن عبد الله البجلي ثم القسري قال استاذنت على حذيفة ثلاث مرات فلم يؤذن
لي فرجعت فاذا رسوله قد لحقني فقال ما ردك قلت ظننت انك نائم قال ما كنت لانام حتى انظر
من اين تطلع الشمس قال فحدثت به محمدا فقال فعله غير واحد من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم

في الرجل يبيت في البيت وحده

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن
جابر عن ابي جعفر قال لا تبت في بيت وحدك فان الشيطان اشد ما يكون ولعا نا حفص بن
غياث عن ابن جريج عن عطاء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر الرجل وحده
او يبيت في بيت وحده نا حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم احدكم ما في الوحدة ما سار احدكم الليل

ما قالوا في الطيرة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن عيسى بن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن عقبة بن عامر قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الطيرة فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما فاذا راى احدكم من ذلك ما يكره
فليقل اللهم لا ياتي بالحسنات ولا يدفع السيئات الا انت لا حول ولا قوة الا بك نا حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن ابي حيان عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة فقال اليه رجل فقال يا رسول الله البعير يكون به الجرب فتجرب الابل فقال
ذلك القدر فمن اجرب الاول نا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا طيرة ولا هامة ولا صفر حدثنا ابن علية عن الجريري عن المضارب بن حزن قال
قلت لابي هريرة سمعت من نبيك شيئا فحدثنيه قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة وخير الطيرة الفال والعين حق حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الفال الحسن ويكره الطيرة حدثنا يزيد
بن هارون قال اخبرنا شعبة عن قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة
واحب الفال الصالح ٥ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال قال عبد الله لا تضر الطيرة
الا من تطير ٥ كثير بن هشام قال حدثنا فرات بن سلمان عن عبد الكريم عن زياد بن ابي مريم
قال خرج سعد بن ابي وقاص في سفر قال فاقبلت الظباء نحوه حتى اذا دنت منه رجعت فقال له
رجل ايها الامير ارجع فقال له سعد اخبرني من ايها تطيرت امن قرونها حين اقبلت ام من اذنابها
حين ادبرت ثم قال سعد عند ذلك ان الطيرة لشعبة من الشرك حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن مرزوق ابي بكر التيمي عن عكرمة ان ابن عباس لزق بمجذوم فقلت له تلزق
بمجذوم فامضى وقال لعله خير منك ٥ ابن عيينة عن عبيد الله بن يزيد عن ابيه عن سباع
بن ثابت عن ام كرز قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقروا الطير على مكناتها ٥
الفضل بن دكين عن سليمان بن القاسم عن امه قالت سالت ام سعيد سرية علي هل كان
الحسن والحسين يتطيران قالت كانا لحسنان وسفيان ٥ مروان بن معاوية عن عوف
عن حيان عن قطن بن قبيصة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العيافة والطيرة
والطرق من الجبت ٥ شريك عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن ابي الدرداء قال ثلث

من كن فيه فهو ما تت من تكهن او استقسم او رجعته طيرة من سفر ٥ حدثنا علي بن الجعد عن زهير
بن ابراهيم عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غول ولا صفر

من رخص في الطيرة

شريك وهشيم عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن ابيه
قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم انا قد اتيناك فارجع ٥
وكيع عن عبد الله بن سعيد عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تديموا النظر الى المجذومين ٥ وكيع عن
النهاس بن قهم قال سمعت شيخا بمكة يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد ٥ وكيع عن اسماعيل بن مسلم عن الوليد بن
عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على مجذوم فخمر انفه فقيل له يا رسول الله اليس قلت
لا عدوى ولا طيرة قال بلى ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يورد الممرض على المصح ٥ وكيع عن
اسامة بن زيد عن نافع عن جبير قال قال كعب لعبد الله بن عمر هل تطير قال نعم قال ما
تقول قال اقول اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا رب لنا غيرك قال انت
افقه العرب ٥ محمد بن سواء عن خالد الحذاء عن ابي قلابة انه كان يعجبه ان يتقي المجذوم

من كان يستحب ان يسئل ويقول سلوني

غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن
عكرمة قال ما لكم لا تسئلونا افلستم ٥ حدثنا ابو اسامة عن مسعر عن سعد بن ابراهيم
قال قال ابن عباس ما سالني رجل عن مسالة الا عرفت فقيه هو او غير فقيه ٥ عمرو بن سعد

عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال ما اجد يسألني ه ابن عيينة عن عمرو
قال قال لنا عروة ايتوني فتلقوا مني ه ابن عيينة عن الزهري قال كان عروة يتألف
الناس على حديثه ه عمرو بن سعد عن سفيان عن عبد الله بن عمر السائب عن زاذان قال
سالت ابن مسعود عن اشياء ما اجد يسألني عنها ه ابو الاحوص عن سماك عن خالد بن عرعرة
قال اتيت الرحبة فاذا انا بنفر جلوس قريبا من ثلاثين او اربعين رجلا فقعدت معهم فخرج
علينا علي فما رايته انكر احدا من القوم غيري فقال الا رجل يسألني فينتفع وينفع جلساءه ه ابن عيينة
عن عمر بن سعيد قال اراه عن سعيد بن المسيب قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقول
سلوني الا علي بن ابي طالب ه من كره النظر في كتب اهل الكتاب هشيم عن مجالد
عن الشعبي عن جابر ان عمر بن الخطاب اتى النبي عليه السلام بكتاب اصابه من بعض الكتب فقال
يا رسول الله اني اصبت كتابا حسنا من بعض اهل الكتاب قال فغضب وقال امتهوكون فيها
يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به او
بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو ان موسى كان حيا اليوم ما وسعه الا ان يتبعني ه ابن
مهدي عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عطاء بن يسار قال كانت اليهود تجيء الى المسلمين فيحدثونهم
فيسبحون او قال يستحيون فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تصدقوهم
ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الى آخر الآية ه حاتم بن وردان
عن ايوب عن عكرمة قال قال ابن عباس تسألون اهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله
اقرب الكتب عهدا بالله تقرأونه محضا لم يشب ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعلى قال حدثنا الاعمش

عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال عبد الله لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فتكذبوا بحق او
تصدقوا بباطل فانهم لن يهدوكم وقد اضلوا انفسهم وليس احد منهم الا في قلبه تالية تدعوه
الى دينه كتالية المال ه من رخص في كتاب العلم حسين بن علي عن ابن ربيع
قال رايت جابرا يكتب عند ابن سابط في الواح ه يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن حرملة قال
كنت سيء الحفظ فرخص لي سعيد بن المسيب في الكتاب ه الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الملك
بن سفيان عن عمه انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قيدوا العلم بالكتاب ه وكيع عن عكرمة
بن عمار عن يحيى بن ابي كثير قال ابن عباس قيدوا العلم بالكتاب ه يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس
عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال كنت اكتب كل شيء اسمعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم واريد حفظه فنهتني قريش عن ذلك وقالوا تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتكلم في الرضا والغضب قال فامسكت فذكرت ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فاشار بيده الى فيه فقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا حق ه حدثنا
ابو اسامة عن معن قال اخرج الي عبد الرحمن بن عبد الله كتابا وحلف لي انه خط ابيه بيده ه حدثنا
جرير عن منصور عن ابراهيم قال لا باس بكتاب الاطراف ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي كبران
قال سمعت الضحاك يقول اذا سمعت شيئا فاكتبه ولو في حائط ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن
حسين بن عقيل قال املى علي الضحاك مناسك الحج ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران
بن حدير عن ابي مجلز عن بشير بن نهيك قال كنت اكتب ما اسمع من ابي هريرة فلما اردت
ان افارقه اتيته بكتابي فقلت هذا سمعته منك قال نعم ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن

آدم عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين قال كنت القى عبيدة بالاطراف فاسئله
ابن نمير عن عثمان بن حكيم عن سعيد بن جبير انه كان يكون مع ابن عباس فيسمع منه الحديث فيكتبه
في واسطة الرحل فاذا نزل نسخه ٥ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب
عن ابي قلابة قال الكتاب احب الي من النسيان ٥ سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد
عن ايوب عن ابي المليح قال يعيبون علينا الكتاب وقد قال الله تعـ علمها عند ربي في كتاب
حفص عن مجاهد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن عبد الله انه كان اذا سمع شيئا كتبه ٥ وكيع عن ابيه
عن عبد الله بن حنش قال رايتهم عند البراء يكتبون على اكفهم بالقصب ٥ **من كان يكره
كتاب العلم** ابو اسامة عن شعبة عن جابر عن عبد الله بن يسار قال سمعت عليا يخطب يقول
اعزم على من كان عنده كتاب الا رجع فمحاه فانما هلك الناس حيث تتبعوا احاديث علمائهم
وتركوا كتاب ربهم ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن كهمس عن ابي نضرة قال قلت لابي
سعيد الخدري لو اكتبتنا الحديث فقال لا نكتبكم خذوا عنا كما اخذنا عن نبينا ٥ مروان بن معاوية
عن ابي مالك الاشجعي عن بن اسود المحاربي قال كان ابن مسعود يكره كتاب العلم ٥ حدثنا جرير عن
مغيرة قال كان عمر يكتب الى عماله لا تخلدن على كتابا ٥ جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال قال لي
عبيدة لا تخلدن على كتابا ٥ وكيع عن طلحة بن يحيى عن بردة قال كتبت عن ابي كتابا كثيرا فقال
ايتني بكتابك فاتيته بها فغسلها ٥ وكيع عن الحكم بن عطية عن ابن سيرين قال انما ضلت
بنو اسرائيل بكتب ورثوها عن آبائهم ٥ وكيع عن اسماعيل عن الشعبي ان مروان دعا
زيد بن ثابت وقوما يكتبون وهو لا يدري فاعلموه فقال اتدرون لعل كل شيء حدثتكم ليس كما

حدثكم ابو معاوية عن الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال اتى عبد الله
بصحيفة فيها حديث فدعا بماء فمحاها ثم غسلها ثم امر بها فاحرقت ثم قال اذكر بالله رجلا يعلمها
عند احد الا اعلمني به والله لو اعلم انها بدير هند لبلغت اليها بهذا هلك اهل الكتاب قبلكم حتى
نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كانهم لا يعلمون ٥ معتمر بن سليمان عن كهمس عن عبد الله بن مسلم
عن ابيه قال كل الكتاب اكره قال اراه يعني ما كان فيه من ذكر الله قلت لمعتمر يعني الخاتم
قال نعم ٥ معاذ قال حدثنا ابن عون عن القاسم انه كان لا يكتب الحديث ٥ حدثنا ابو بكر
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب قال سمعت سعيد بن جبير قال كنا نختلف في اشياء فكتبتها
في كتاب ثم اتيت بها ابن عمر اساله عنها خفيا فلو علم بها كانت الفيصل فيما بيني وبينه ٥ حدثنا ابن
ادريس عن هرون بن عنترة عن ابيه عن ابن عباس انه رخص له ان يكتب ولم يكد **في الرجل يكتم
العلم** قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسود بن عامر قال حدثنا عمارة بن زاذان قال حدثنا
علي بن الحكم عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل حفظ
علما فيسئل عنه فكتمه الا جيئ يوم القيامة ملجما بلجام من نار ٥ ابو خالد الاحمر عن حجاج
عن عطاء عن ابي هريرة قال من كتم علما عنده الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار ٥٥

فيمن كان يحب ان يحدث بالحديث كما سمع ومن رخص في ذلك

معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون قال كان فيمن يتبع ان يحدث بالحديث كما سمع محمد بن
سيرين والقاسم بن محمد ورجاء بن حيوة وكان ممن لا يتبع ذلك الحسن وابراهيم والشعبي قال
ابن عون فقلت لمحمد ان فلانا لا يتبع ان يحدث بالحديث كما سمع فقال اما انه لو اتبعه كان خيرا له

مروان بن معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابي معمر انه كان يتبع اللحن في الحديث كي يجيء به كما سمع
حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن والشعبي انهما كانا لا يريان باسا بتقديم
الحديث وتاخيره وكان ابن سيرين يتكلفه كما سمعه ٭ سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن امية
قال كنا نريدنا فما على اقامة اللحن في الحديث فيابى ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الاعمش
قال قلت لابي الضحى المصورون قال المصورين ٭ شريك عن جابر عن عامر قال قلت اسمع اللحن
في الحديث قال اقمه ٭ الرجل يحل في يده الخيط ليتذكر به ٭ ابو عاصم عن اشعث عن الحسن
انه كان لا يرى باسا ان يحل الرجل في يده الخيط ليستذكر به الرجل في الشيء ٭ اسحاق بن منصور عن
منصور بن الاسود عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان يربط الخيط في الخاتم ليستذكر الحاجة ٭ من كره الدف
ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن معرور العبدي عن شريح انه سمع صوت دف فقال ان الملائكة
لا يدخلون بيتا فيه دف ٭ يحيى بن سعيد وابن مهدي عن سفيان عن عمران بن مسلم قال قال لي خيثمة
اما سمعت سويدا يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه دف ٭ يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن
ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله يستقبلون الجواري في الازقة معهن الدفوف فيشققونها ٭ في الختانة
من فعلها ٭ عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان ابراهيم اختتن
بالقدوم وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة ٭ عبدة عن يحيى بن سعيد عن
سعيد بن المسيب قال كان ابراهيم اول الناس اضاف الضيف واول الناس قص شاربه وقلم اظفاره
واستحد واول الناس اختتن واول الناس راى الشيب فقال يا رب ما هذا قال الوقار قال رب
زدني وقارا ٭ عباد بن العوام عن حجاج عن رجل عن ابي المليح عن شداد بن اوس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الختان سنة للرجل مكرمة للنساء ٭ ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الفطرة قال فذكر الختان ٭ اسحاق
ابن منصور عن اسرائيل عن منصور عن مجاهد وابراهيم قال الختان سنة ٭ في الاخذ بالرخص
غندر عن شعبة عن منصور عن مالك بن الحارث عن عمرو بن شرحبيل ان عبد الله قال ان الله
يحب ان تقبل رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه ٭ غندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن
عبد الله قال ان الله تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه ٭ وكيع عن سفيان عن ابيه عن تميم
بن سلمة عن ابن عمر قال ان الله يحب ان تؤتى مياسره كما يحب ان تؤتى عزائمه ٭ وكيع عن
سفيان عن ابيه قال ذكرته لعبد الرحمن الرجال قال قال ابن عباس ان الله يحب ان تؤتى
مياسره كما يحب ان تؤتى عزائمه ٭ وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن المنكدر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان تقبل رخصه كما يحب ان تؤتى فريضته ٭ ابن ادريس
عن حصين عن الشعبي عن مسروق قال ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه
يزيد بن هرون عن العوام عن ابراهيم التيمي قال ان الله يحب ان تؤتى مياسره كما يحب ان
يطاع في عزائمه ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن نضر بن عربي عن عطاء قال اذا تنازعك
امران فاحمل المسلمين على ايسرهما ٭ ابن نمير عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما خير رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما ايسر من الآخر الا اخذ الذي هو ايسر ٭ ابن ادريس عن ليث عن طاوس
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا ٭ وكيع عن شعبة عن سعيد
بن ابي بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه هو ومعاذ الى اليمن قال يسرا ولا تعسرا

من قال ابن اخت القوم منهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن عوف عن زياد
بن مخراق عن ابي كنانة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم ٥
وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم من انفسهم
وكيع عن شعبة قال قلت لمعاوية بن قرة سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم للنعمان بن مقرن ابن اخت القوم من انفسهم قال نعم ٥ وكيع عن سفيان عن ابن
خثيم عن اسمعيل بن عبيد الله بن رفاعة عن ابيه عن جده قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قريشا فقال هل فيكم من غيركم قالوا الا ابن اختنا وحليفنا ومولانا قال ابن اختكم منكم وحليفكم
منكم ومولاكم منكم ٥ **في الرخصة في حديث بني اسرائيل** حدثنا ابو بكر قال
حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع بن سعد عن ابن
سابط عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحدثوا عن بني اسرائيل فانه كانت فيهم
الاعاجيب حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة
عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج حدثنا
ابو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج **ما ذكر في
التخنيث** محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن الله المتخنثين
من الرجال والمترجلات من النساء قال قلت لعكرمة ما المترجلات قال المتشبهات بالرجال

حاتم بن اسمعيل عن جهضم بن عبد الله عمن حدث عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال الذين يتشبهون بالنساء والمترجلات من النساء اللاتي
يتشبهن بالرجال ٥ وكيع عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل عليها فسمع مخنثا وهو يقول لعبد الله بن ابي امية اخيها ان يفتح الله الطائف
دللتك على امراة تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم ٥
وكيع عن اسرائيل عن الوليد بن العيزار عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدخل بيتا
فيه مخنث ٥ علي بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال
بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا ابو حيان
عن يونس عن الحسن يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن من الرجال المتشبه بالنساء ولعن
من النساء المتشبه بالرجال المترجلة ٥ حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابراهيم بن عبد الاعلى
عن سويد بن غفلة قال المتشبه بالرجال من النساء ليست منا ولسنا منها **في كف اللسان**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي المسلمين افضل فقال من سلم المسلمون من
لسانه ويده ٥ غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن ابي كثير عن عبد الله بن عمرو
قال قام رجل فقال يا رسول الله اي الاسلام افضل قال ان يسلم المسلمون من يدك و
لسانك ٥ غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له الا ادلك على املك ذلك كله قال قلت يا رسول الله وما ذلك قال الا املك

على ملاك ذلك كله قال فاشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى لسانه قال قلت يا رسول الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به قال ثكلتك امك معاذ وهل يكب الناس على مناخرهم الا حصائد السنتهم ، قال شعبة وقال الحكم وحدثني ميمون بن ابي شبيب وسمعته منه منذ اربعين سنة ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن يزيد بن حيان عن عنبس بن عقبة قال قال عبد الله والذي لا اله غيره ما على الارض شيء احوج الى طول سجن من لسان ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال دخل عمر على ابي بكر وهو آخذ بلسانه هكذا يقول هذا اوردني الموارد حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن سفيان عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما اتقي فاشار الى لسانه ، وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال احق ما طهر المسلم لسانه

ما يكره للرجل ان يتكلم حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن ابي امامة بن سهل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم اني خبيث النفس وليقل اني لقس النفس حدثنا ابن عيينة عن هشام عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقل احدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يكره ان يقول اني كسلان ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابي رشد ان اختا لعبيد بن عمير استشفعت لرجل عليه فقالت انما هو بالله وبك فغضب وقال انما هو بالله ، ابو اسامة عن سفيان عن مختار قال سمعت عمر بن عبد العزيز ان يقول اللهم تصدق علي ولكن ليقل اللهم امنن علي

في الثناء الحسن حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا هشام عن حفصة عن الربيع بن زياد عن كعب قال والله ما استقام لعبد ثناء في الارض حتى يستقر له في اهل السماء ، يزيد بن هرون

قال اخبرنا العوام بن حوشب قال التقيت انا واياس بن معاوية بذات عرق فذكرنا ابراهيم التيمي فقال اياس لولا كراهة على لاثنيت عليه فقلت هل تعرفه قال نعم قلت فلم تكره الثناء عليه قال انه كان يقال ان الثناء من الجزاء ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاذ عن حميد عن انس قال قالت المهاجرون يا رسول الله ما راينا مثل قوم قدمنا عليهم احسن بذلا من كثير ولا احسن مواساة في قليل كفونا المؤنة واشركونا في المهنا قد خشينا ان يذهبوا بالاجر كله فقال لا ما اثنيتم عليهم ودعوتم الله لهم

في الحديث للناس والاقبال عليهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا اشعث بن سوار عن كردوس بن عبد الله قال ان للقلوب نشاطا واقبالا وان لها تولية وادبارا فحدثوا الناس ما اقبلوا عليكم ، ابو اسامة عن عثمان بن غياث عن ابي السليل قال قدم علينا رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا يجتمعون عليه فيصعد على ظهر بيت فيحدثهم ، جعفر بن عون قال اخبرنا ابو العميس عن ابي طلحة قال قدم انس ابن مالك الكوفة فاجتمعنا عليه قال فقلنا حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يقول ايها الناس انصرفوا عني حتى الجأناه الى حائط القصر فقال لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ايها الناس انصرفوا عني فانصرفنا عنه ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا ابو هلال قال حدثنا الحسن قال حدثوا الناس ما اقبلوا عليكم بوجوههم فاذا التفتوا فاعلموا ان لهم حاجات ، ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة انه كان اذا راى من اصحابه هشاشا يعني انبساطا ذكرهم ، ابن ادريس و ابن عيينة وابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن عمر بن عبد الله بن

عدي بن الخيار قال قال عمر لا تبغضوا الله إلى عباده يكون أحدكم إماما فيطول عليهم ما هم فيه ويكون أحدكم
قاصا فيطول عليهم ما هم فيه **في قول الرجل لأخيه جزاك الله خيرا** حدثنا
أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا قال أحدكم لأخيه جزاك الله خيرا فقد أبلغ في الثناء ٥ وكيع عن أسامة بن
زيد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال قال عمر لو يعلم أحدكم ما له في قوله لأخيه جزاك الله خيرا لأكثر
منها بعضكم لبعض ٥ **ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ** سفيان بن عيينة عن
أبي إسحاق عن البراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه قال اللهم إليك أسلمت
نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري وإليك ألجأت ظهري رغبة ورهبة إليك لا ملجأ
ولا منجا منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك أو برسولك الذي أرسلت ٥
وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا نام قال اللهم باسمك أحيا وأموت وإذا استيقظ قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا و
إليه النشور ٥ محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه قال كنت قاعدا عند عمار فأتاه رجل
فقال ألا أعلمك كلمات قال كأنه يرفعهن إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أخذت مضجعك
من الليل فقل اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري
إليك آمنت بكتابك المنزل ونبيك المرسل نفسي خلقتها لك محياها ومماتها فإن كفيتها فارحمها
وإن أخرتها فاحفظها بحفظ الإيمان ٥ غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت عمرو بن
عاصم يحدث أنه سمع أبا هريرة أن أبا بكر قال للنبي صلى الله عليه وسلم أخبرني بشيء أقوله إذا

أمسيت وإذا أصبحت قال قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والأرض ورب كل
شيء وملائكته أشهد أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي والشيطان وشركه قلته إذا أصبحت
وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك ٥ غندر عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر قال سمعت أبا بكر
بن أبي موسى يحدث عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ قال الحمد لله
الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور قال شعبة هذا أو نحوها وإذا نام قال اللهم باسمك أحيا و
باسمك أموت ٥ حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أراد أحدكم أن يضطجع على فراشه فلينزع
داخلة إزاره ثم لينفض بها فراشه فإنه لا يدري ما خلفه عليه ثم ليضطجع على شقه الأيمن ثم
ليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه فإن أمسكت نفسي فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما
تحفظ به الصالحين ٥ غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل إذا أخذت مضجعك فقل اللهم أسلمت نفسي إليك و
وجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجا
منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت فإن مت مت
على الفطرة ٥ أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن عبد الله بن باباه عن أبي هريرة قال من
قال حين يأوي إلى فراشه لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
سبحان الله وبحمده الحمد لله لا إله إلا الله الله أكبر غفرت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر ٥ الفضل
بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال له فجئ ما جاء بك قال جئت يا رسول الله لتعلمني شيئاً اقوله عند منامي قال اذا اخذت
مضجعك فاقرأ قل يا ايها الكافرون ثم نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك ٥ حدثنا
مروان بن معاوية عن ابي مالك الاشجعي عن عبد الرحمن بن نوفل الاشجعي عن ابيه قال قلت
يا رسول الله اخبرني بشيء اقوله اذا اصبحت واذا امسيت فقال اقرأ قل يا ايها الكافرون ثم
نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك ٥ الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن ابي اسحاق
عن عاصم عن علي قال اذا اخذت مضجعك فقل بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله
وحين تدخل الميت قبره ٥ يزيد بن هرون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن عاصم عن سواء عن
حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه قال رب قني عذابك يوم تبعث
عبادك ٥ ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لرجل يا فلان اذا اويت الى فراشك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك
ووليت ظهري اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت و
نبيك الذي ارسلت فانك ان مت من ليلتك مت على الفطرة وان اصبحت اصبحت
خيرا ٥ جعفر بن عون عن الافريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لرجل من الانصار كيف تقول حين تريد ان تنام قال اقول
باسمك وضعت جنبي فاغفر لي قال قد غفر لك ٥ ابو اسامة عن زائدة عن منصور
عن ابراهيم قال كان اصحابنا يامروننا ونحن غلمان اذا اوينا الى فراشنا ان نسبح ثلاثا وثلاثين
ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر اربعا وثلاثين **من كان يقول اذا اخذت مضجعك فضع**

يدك اليمنى تحت خدك حدثنا ابو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم
عن المسيب عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه وضع يده اليمنى تحت
خده الايمن ٥ عبيد بن سعيد عن شعبة عن ابي المؤمل عن الزهري عن عروة عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع ووضع يده اليمنى تحت خده الايمن
ابو اسامة عن زكريا عن ابي اسحاق عن البراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام
توسد يمينه تحت خده ويقول قني عذابك يوم تبعث عبادك ٥ عبيد الله بن موسى قال
اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
كان اذا نام قال اللهم قني عذابك يوم تجمع عبادك وكان يضع يمينه تحت خده حدثنا
عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم ان يضطجع على فراشه فليضطجع على شقه الايمن
في الرجل ما يقول اذا اصبح حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن سلمة
بن كهيل عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اصبح قال اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص ودين نبينا محمد
وملة ابينا ابراهيم حنيفا مسلما وما كان من المشركين ٥ محمد بن بشر قال حدثنا مسعر
قال حدثني ابو عقيل عن سابق عن ابي سلام خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما من مسلم او انسان او عبد يقول حين يمسي ويصبح ثلاث مرات رضيت بالله ربا و
بالاسلام دينا وبمحمد نبيا الا كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيامة ٥ ابو الاحوص

عن منصور عن ربعي بن خراش عن رجل من النخع عن سلمان قال من قال اذا اصبح اللهم انت ربي
لا شريك لك اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله لا شريك له واذا امسى قال مثل ذلك كان كفارة
لما احدث بينهما ، ابن ادريس عن حصين عن تميم بن سلمة عن عبد الله بن سبرة عن ابن عمر انه كان يقول
اذا اصبح وامسى اللهم اجعلني من افضل عبادك الغداة او العشية نصيبا في خير تقسمه او نور تهدي به
او رحمة تنشرها او رزق تبسطه او ضر تكشفه او بلاء تدفعه وفتنة تصرفها وشر تدفعه ، ابن ادريس عن
حصين عن عمرو بن مرة قال قلت لسعيد بن المسيب ما تقولون اذا اصبحتم وامسيتم مما تدعون به
قال نقول اعوذ بوجه الله الكريم وباسم الله العظيم وكلمة الله التامة من شر السامة والعامة ومن شر ما
خلقت اي رب ومن شر ما انت آخذ بناصيته ومن شر هذا اليوم ومن شر ما بعده ومن شر الدنيا والآخرة
ابن نمير عن موسى الجهني قال حدثني رجل عن سعيد بن جبير انه قال من قال سبحان الله حين تمسون و
حين تصبحون حتى يفرغ من الآية ثلاث مرات ادرك ما فاته من ليلة ومن قالها ليلا ادرك
ما فاته من يومه ، الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابي سهيل عن ابيه عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شي قدير كان له كعدل رقبة من ولد اسمعيل وكتب له بها عشر حسنات وحطت عنه بها عشر
سيئات ورفعت له بها عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي واذا امسى مثل ذلك
حتى يصبح ، **في التخلل بالقصب والسواك بعود الريحان** ، وكيع عن سعيد بن صالح
عن رجل لم يسمه ان عمر كتب لا تخللوا بالقصب ، عيسى بن يونس عن ابي بكر الغساني عن ضمرة
بن حبيب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السواك بعود الريحان والرمان وقال يحرك

عرق الجذام ، **في الجلوس في المجالس** ، يحيى بن آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء
قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على مجلس للانصار قال ان ابيتم الا ان تجلسوا فاهدوا السبيل و
ردوا السلام واعينوا المظلوم ، ابن نمير قال حدثنا ابن عبيدة عن ايوب بن خالد عن مالك العتهاني
قال اجتمعت جماعة منا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اهل سافلة واهل عالية
نجلس هذه المجالس فما تامرنا قال اعطوا المجالس حقها قلنا وما حقها قال غضوا ابصاركم وردوا السلام
وارشدوا الاعمى وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ، عفان قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال
حدثنا عثمان بن حكيم قال حدثني اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة قال حدثني ابي قال قال ابو طلحة
كنا جلوسا بالافنية فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لكم ولمجالس الصعدات اجتنبوا
مجالس الصعدات قال قلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا جلسنا لغير ما باس فنتذاكر و
نتحدث قال فاعطوا المجالس حقها قال قلنا ما حقها يا رسول الله قال غض البصر ورد السلام
وحسن الكلام ، حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن الشعبي قال ما جلس الربيع بن خثيم مجلسا
منذ تأزر بازار قال اخاف ان يظلم رجل فلا انصره او يفتري رجل على رجل فاكلف الشهادة
عليه ولا اغض البصر ولا اهدي السبيل او تقع الحاملة فلا احمل عليها ، هشيم عن العوام عن ابن ابي
الهذيل قال كانوا يكرهون اذا اتخذوا المجالس ان يعبروا للسفهاء ، **في الرجل يقول
لابن غيره يا بني** ، محبوب القواريري عن الصعب الحكم عن ابيه عن جده قال اتيت عمر
بن الخطاب فجعل يقول يا ابن اخي ثم سألني فانتسبت له فعرف ان ابي لم يدرك الاسلام
فجعل يقول يا بني يا بني ، يزيد بن هرون قال اخبرنا اسمعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال

ماسال احد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجال اكثر ما سالته فقال اى بنى وما ينصبك منه ه وكيع
عن هشام عن ابى هريرة وحمزة الضبى عن رجل من مزينة عن عمرو بن ابى سلمة ان النبى صلى الله عليه
وسلم اتى بطعام فقال يا عمر يا بنى سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك ، عفان قال حدثنا
ابو عوانة عن الجعد بن عثمان عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بنى ه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابن نمير عن عمارة بن زاذان عن مكحول الازدى قال سئل ابن عمر عن الرجل يحرم
من سمرقند او من خراسان او من الكوفة فقال يا ليتنا ننقلب فقتنا يا بنى ه غندر عن شعبة عن ابى
حمزة قال حدثنا اياس بن قتادة عن قيس بن عباد ان ابى بن كعب قال له يا بنى لا يسوءك الله
جرير عن قابوس عن ابيه عن على انه قال يا بنى ه اسحاق بن سليمان الرازى عن نعيم قال
سالت عاصما عن قول الله فناداها من تحتها مفتوحة قلت عمن يروى قال عن زر يا بنى ه
مروان بن معاوية عن الزبرقان قال قال لى ابو وائل يا بنى **من كره ان يقول لابن
غيره يا بنى** محمد بن فضيل عن الحسن عن عبد الله قال قلت لابن صاحب لى يا بنى فكره
ذلك ابراهيم ه معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن ابيه عن محارب عن شتير بن شكل ان امرأة
قالت يا بنى فقال ولدتنى قالت لا قال فارضعتنى قالت لا قال فما تكذبين **ما رخص
فيه من الكذب** يزيد بن هرون قال حدثنا سفيان عن حسين عن الزهرى عن حميد
بن عبد الرحمن عن امه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب من قال خيرا او نمى
او اصلح بين اثنين ه محمد بن عبد الله الاسدى عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم
عن شهر عن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلح الكذب الا فى ثلاث

كذب الرجل امرأته ليرضيها واصلاح بين الناس او كذب فى الحرب **فى الستر على الرجل
وعون الرجل لاخيه** يزيد بن هرون قال اخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن واسع
عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستر اخاه المسلم فى الدنيا ستره
الله فى الآخرة ومن نفس عن اخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة يوم القيامة والله
فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه ه ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم من نفس كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة
يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة ومن يسر معسرا يسر الله عليه فى الدنيا
والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه ه ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب
قال اتى ابن مسعود فقيل له هذا فلان تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله انا قد نهينا عن التجسس ولكن
ان يظهر لنا منه شىء ناخذه به ه الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى ادريس قال لا يهتك الله
ستر عبد فى قلبه مثقال ذرة من خير ه حدثنا عفان قال حدثنا همام قال سمعت اسحاق بن
عبد الله بن ابى طلحة قال حدثنى شيبة الحضرمى انه شهد عروة يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يستر الله على عبد فى الدنيا الا ستر عليه فى الآخرة عيسى بن
يونس عن الاوزاعى عن عبد الواحد بن قيس عن ابى هريرة قال من اطلع عن مؤمن سيئة فكأنما احيا
موؤدة **ما يقع حديث الرجل موقعه من قلبه** الحسن بن موسى قال حدثنا
حماد بن سلمة عن سعيد الجريرى عن ابى نضرة عن اسير بن جابر ان اويسا القرنى كان اذا حدث
وقع حديثه من قلوبنا موقعا لا يقعه حديث غيره الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن سيار بن

سلامة عن شهر بن حوشب عن ابن عباس انه قال اذا احدث الرجل القوم فانه حديثه ارتج من
قلوبهم موقعه من قلبه **من قال لا تسب احدا ولا تلعنه** ابو خالد الاحمر عن
ابي غفار عن ابي تميمة الهجيمي عن ابي جري الهجيمي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قلت انت رسول الله قال نعم قال قلت يا رسول الله اعهد الي قال لا تسب احدا قال فما
سببت احدا عبدا ولا حرا ولا شاة ولا بعيرا غندر عن شعبة عن سعد عن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اكبر الذنب عند الله ان يسب الرجل والديه قالوا
وكيف يسب الرجل والديه قال يسب الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه . ابن عيينة عن
ابن ابي نجيح عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من اربى الربا تفضيل الرجل في عرض
اخيه بالشتم وان اكبر الكبائر شتم الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يشتم والديه قال يسب الناس
فيستسب لهما ابو بكر بن عياش عن عاصم قال ما رايت ابا وائل سب شيئا قط الا انه ذكر
الحجاج مرة فقال اللهم اطعمه طعاما من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع ثم قال ان كان احب
اليك **ما ذكر في الكبر** ابو خالد الاحمر عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن
الاغر ابي مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله العظمة ازاري والكبرياء ردائي
فمن نازعني واحدا منهما القيته في النار حدثنا عفان قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن الاعمش
عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال
حبة من كبر ولا يدخل النار احد في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان علي بن مسهر عن ابي حيان

عن ابيه قال التقى عبد الله بن عمرو وابن عمر فتحيا منهما ثم انصرف كل واحد منهما الى
اصحابه فانصرف ابن عمرو وهو يبكي فقالوا له ما يبكيك قال ابكاني الذي زعم هذا انه سمع من
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال حبة خردل من كبر ابو خالد الاحمر عن
ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر المتكبرون
يوم القيامة ذرا مثل صور الرجال يعلوهم كل شيء من الصغار قال ثم يساقون الى سجن جهنم يقال
له بولس يعلوهم نار الانيار يسقون من طينة الخبال عصارة اهل النار ابن ادريس عن عيينة
وابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن عمرو بن ابي صحبة عن
عبد الله بن عدي بن الخيار قال قال عمر ان العبد اذا تعظم وعدا طوره وهصه الله الى الارض
وقال اخسا اخساك الله فهو في نفسه كبير وفي نفس الناس صغير حتى لهو احقر عند الناس من
خنزير غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت نافع بن عاصم عن عبد الله بن عمرو
قال لا يدخل حظيرة القدس متكبر **ما جاء في النميمة** حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاوية
عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة قتات علي بن مسهر عن الشيباني عن واصل عن شقيق عن حذيفة قال كنا
نتحدث انه لا يدخل الجنة قتات حفص عن الاعمش عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال
لما رفع الله موسى نجيا راى رجلا متعلقا بالعرش فقال رب من هذا فقال عبد من عبادي
صالح ان شئت اخبرتك بعمله قال يا رب اخبرني قال كان لا يمشي بالنميمة حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كانت لنا

جارية اعجمية فمرضت فجعلت تقول عند الموت هذا فلان يرمض نعم في الحماة فلما ان ماتت سألنا
عن الرجل قال فقال ما كان به باس الا انه كان يمشي بالنميمة **ما جاء في المنان**
حدثنا ابراهيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد وسالم بن ابي الجعد عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة منان غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء
قال سمعت نافع بن عاصم يحدث عن عبد الله بن عمرو قال لا يدخل حظيرة القدس منان حدثنا
غندر عن شعبة عن علي بن مدرك عن ابي زرعة عن خرشة الحر عن ابي ذر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فقرأها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله
قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب غندر عن شعبة عن منصور عن سالم بن
ابي الجعد عن نبيط بن شريط عن جابان عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة منان **ما جاء في الحسد** حفص عن الاعمش عن ابي اسحاق عن
عمرو بن ميمون قال لما رفع الله موسى نجيا راى رجلا متعلقا بالعرش فقال يا رب من
هذا قال هذا عبد من عبادي صالح ان شئت اخبرتك بعمله قال يا رب اخبرني قال
كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله ابو معاوية عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحسد ليأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ابو معاوية
عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كاد الحسد ان يغلب
القدر وكادت الفاقة ان تكون كفرا غندر عن شعبة عن ابي رجاء عن الحسن ولا يجدون

في صدورهم حاجة مما اوتوا قال الحسد **في الاسراف في النفقة** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم في قوله والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا
وكان بين ذلك قواما قال لا يجيعهم ولا يعريهم ولا ينفق نفقة يقول الناس اسرف فيها
وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن المنهال عن سعيد بن جبير وما انفقتم من شيء فهو يخلفه
وهو خير الرازقين قال في غير اسراف ولا تقتير ابن ادريس عن الاعمش عن الحكم عن
يحيى بن الجزار عن ابي العبيدين انه سأل ابن مسعود عن التبذير فقال انفاق المال في غير
حقه يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن   قال قلت للحسن اشترى لامرأتي في السنة
حليا بالعشرين درهما اسرف هذا قال ليس هذا بسرف سفيان بن عيينة عن ابراهيم
بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال البس ما شئت وكل ما شئت ما اخطأتك
خلتان سرف او مخيلة يعلى بن عبيد عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير قال سأله رجل
عن اضاعة المال قال ان يرزقك الله رزقا فتنفقه فيما حرم عليك يزيد بن
هرون عن العوام قال قال كعب انفقوا الخلف يأتيكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا عفان
عن سكين بن عبد العزيز عن الهجري عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما عال من اقتصد وكيع عن يوسف عن ابي السرية عن الحسن قال
ليس في الطعام اسراف جعفر بن عون عن ابي العميس عن زياد مولى مصعب عن
الحسن عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوا ما انفقنا على اهلنا فقال ما انفقتم على
اهلكم في غير اسراف ولا تقتير فهو في سبيل الله **ما ذكر في الشح** غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة

عن عبد الله بن الحارث عن ابي كثير عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والشح
فانما هلك من قبلكم امرهم بالقطيعة فقطعوا وبالبخل فبخلوا وبالفجور ففجروا ۔ عبدة بن سليمان عن
محمد بن عمرو عن صفوان بن سليم عن حصين بن اللجلاج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يجتمع الشح والايمان في جوف رجل مسلم الفضل بن دكين عن موسى بن علي عن ابيه
عن عبد العزيز بن مروان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل
شح هالع وجبن خالع ۔ ابن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين اعطيتك كذا وكذا فاتيت ابا بكر فقلت تبخل عني قال واي داء
ادوأ من البخل ما سألتني من مرة الا وانا اريد ان اعطيك ابو معاوية عن الاعمش عن جامع
بن شداد عن الاسود بن هلال قال جاء رجل الى عبد الله فقال له خشيت ان تصيبني
هذه الآية ومن يوق شح نفسه الآية ما استطيع ان اعطي شيئا اطيق منعه قال عبد الله ذاك
البخل وبئس الشيء البخل ابو اسامة عن كهمس عن العلاء عن ابن الاخنس قال قلت لابي ذر
حديث بلغني عنك تحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعته منه وقلبته فذكر ثلاثة يشنؤهم
الله البخيل والمنان والمختال حدثنا معاوية عن عاصم عن ابي عثمان وعبد الله بن الحارث
عن زيد بن ارقم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من البخل وكيع
عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ
من البخل شبابة قال حدثنا يونس بن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله وكيع عن هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من البخل

ابو خالد الاحمر عن حجاج عن سليمان بن سحيم عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله جواد يحب الجود ويحب معالي الاخلاق ويكره سفسافها ۔ عيسى بن يونس عن
الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم من سعد بن عبادة جفنة تدور معه حيث دار
من نسائه وكان يقول في دعائه اللهم ارزقني مالا فانه لا يصلح الفعال الا المال ۔ ابو اسامة عن
هشام عن ابيه ان سعد بن عبادة كان يدعو اللهم هب لي حمدا وهب لي مجدا لا مجد الا بفعال
ولا فعال الا بمال اللهم لا يصلحني القليل على الطعمة من احب شحما ولحما فليات سعد بن عبادة
ثم ادركت ابنه بعد ذلك يدعو به ولقد كنت امشي في طريق المدينة وانا شاب فمر علي عبد الله
بن عمر منطلقا الى ارضه بالغابة فقال يا فتى انظر هل ترى على اطم سعد بن عبادة احدا
ينادي فنظرت فقلت لا فقال صدقت ۔ حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه قال كان
قيس بن سعد بن عبادة ارتحل نحو المدينة ومعه اصحابه فجعل ينحر كل يوم جزورا حتى ابلغ صراره
ابو اسامة عن جرير بن حازم عن ابن سيرين قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى
قسم ناسا من اهل الصفة بين اناس من اصحابه فكان الرجل يذهب بالرجل والرجل بالرجلين
والرجل بالثلاثة حتى ذكر عشرة قال وكان سعد بن عبادة يرجع الى اهله كل ليلة بثمانين
منهم يعشيهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعلى عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبد الله بن عبيد الله
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود من الريح المرسلة حدثنا ابو بكر
قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون حين يلقاه جبريل في الحلوس

الى الاسطوانة معن بن عيسى عن سلمة بن يحيى الانصاري قال رايت انس بن مالك يجلس
الى سارية . معن بن عيسى عن المختار بن سعد قال رايت القاسم بن محمد يجلس الى سارية . حدثنا معن
بن عيسى عن ثابت بن قيس قال رايت نافع بن جبير يجلس الى سارية معن بن عيسى عن خالد بن
ابى بكر قال رايت عبيد الله بن عبد الله يجلس الى سارية **من كان لا يجلس الى سارية**
ابو اسامة عن الاعمش قال كان ابراهيم لا يجلس الى اسطوانة معن بن خالد عن ابى بكر قال لم ار
سالم بن عبد الله يجلس الى سارية **في الكوكب يتبعه الرجل ببصره** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين قال نزل علينا ابو قتادة الانصاري فانقض كوكب
فاتبعناه ابصارنا فنهانا عن ذلك . معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرى باسا
ان يتبع الرجل ببصره الكوكب اذا رمي به . قبيصة عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن عبد الله
بن الحارث عن ابى قتادة مثل حديث عبد الرحيم عن عاصم حدثنا قاسم بن القاسم قال حدثنا ابو عقيل
قال حدثنا عمرو بن خالد القرشي قال سمعت زيد بن علي يحدث عن ابيه عن جده علي انه كان اذا
راى كوكبا منقضا قال اللهم صوبه واصب به وقنا شر ما تبع **من كره ان يقول للشيء لا شيء**
يزيد بن هارون قال اخبرنا شعبة عن الحذاء عن غيلان بن جرير عن مطرف قال لا يكذبن احدكم
يقول للشيء لا شيء ليس بشيء **فيمن يوخذ منه العلم** معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن
عون عن محمد قال كان يقول ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذونه **من كره ان يقول**
ليس في البيت احد جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يقول ليس في البيت
احد ولا باس ان يقول ليس احد من الناس **في اعادة الحديث** عفان قال حدثنا

حماد بن زيد قال حدثنا ايوب قال حدثنا سعيد بن جبير ذات يوم حديثا فقمت اليه استعدته فقال لي
كل ساعة احلب فاشرب . اسمعيل بن عياش عن عبد الجبار قال سمعت ابن شهاب يقول ترداد
الحديث اشد من نقل الحجارة **في الرجل يوضئ الرجل اين يقوم منه** يعلى قال حدثنا
ابو حيان عن عباية قال وضأت ابن عمر فقمت عن يمينه افرغ عليه الماء فلما فرغ صعد في بصره
فقال من اين اخذت هذا الادب فقلت من جدي رافع قال قال هنيئا لك **الرجل يلقى**
الرجل يساله من حيث جاء ابو اسامة عن حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد قال اذا
لقيت اخاك فلا تساله من اين جئت ولا اين تذهب ولا تحد النظر الى اخيك **اسراع المشي**
عند الحائط المائل اسمعيل بن علية عن حجاج الصواف قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال انبئت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا مر احدكم بهدف مائل وصدف مائل فليسرع المشي وليسأل
الله المعافاة **في الرجل يواخي الرجل من قال يساله عن اسمه** حاتم
بن اسمعيل عن عمران القصير قال اخبرني سعيد بن سليمان عن يزيد بن نعامة الضبي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا آخى الرجل الرجل فيساله عن اسمه واسم ابيه وممن هو فانه اوصل
للمودة . ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا فسال
عنه فقال رجل انا اعرف وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس تلك معرفة **في النفقة**
للرجل على اهله ونفسه ابو معاوية ويزيد عن مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابي
مفضل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفقة الرجل على اهله صدقة . ابو معاوية عن عاصم
عن الشعبي قال ان من النفقة التي تضاعف بسبعمائة ضعف نفقة الرجل على نفسه واهل بيته . يزيد بن

هرون قال اخبرنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على اهله صدقة ٥ يزيد بن هرون قال اخبرنا جرير بن حازم قال حدثنا بشار بن ابي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلت على ابي عبيدة ابن الجراح فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق على اهله او ماز اذى عن طريق حسنة بعشر امثالها ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مراوح عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله وجهاد في سبيله قال قلت اي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واغلاها ثمنا قلت فان لم اطق ذلك قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قال فان لم استطع ذلك قال فدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك ابو اسامة عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة قال قيل ارايت ان لم يجد قال يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قال ارايت ان لم يستطع قال يعين ذا الحاجة الملهوف قال ارايت ان لم يستطع قال يامر بالمعروف او الخير قال ارايت ان لم يفعل قال يمسك عن الشر فانها صدقة **في الرجل ينقطع شسعه فليسترجع** ابو اسامة قال حدثنا غزوان عن دينار التمار عن عون بن عبد الله قال كان عبد الله يمشي مع ناس من اصحابه ذات يوم فانقطع شسع نعله فاسترجع فقال له بعض القوم يا ابا عبد الرحمن تسترجع على سير قال ما لي ان لا تكون السيور كثيرة ولكنها مصيبة وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الله بن خليفة عن عمر بن الخطاب انه انقطع شسعه فاسترجع وقال كل ما ساءك مصيبة ٥ عبيد الله بن موسى قال اخبرنا سفيان عن

منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب قال انقطع قبال عمر فقال انا لله وانا اليه راجعون فقالوا يا امير المؤمنين اقي قبال نعلك قال نعم كل شيء اصاب المؤمن يكرهه فهو مصيبة **من كره ان يقول لا نبي بعد النبي** حسين بن محمد قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد عن عائشة قالت قولوا خاتم النبيين ولا تقولوا لا نبي بعده ٥ ابو اسامة عن مجالد قال اخبرنا عامر قال قال رجل عند المغيرة بن شعبة صلى الله على محمد خاتم الانبياء لا نبي بعده قال المغيرة حسبك اذا قلت خاتم الانبياء فانا كنا نحدث ان عيسى خارج فان هو خرج فقد كان قبله وبعده ٥ **في قتل النمل** وكيع عن يونس عن الزهري قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النمل والنحل حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابرهيم قال اذا آذاك النمل فاقتله وكيع عن خالد بن دينار قال رايت ابا العالية رأى نملا على بساط فقتلهن وكيع عن ابراهيم بن نافع عن سليمان الاحول عن طاوس قال انا لنفرق النمل بالماء يعني اذا آذتنا **المعارضة بالحديث** اسمعيل بن عياش عن هشام بن عروة قال قال لي كتبت قال قلت نعم قال عارضت قلت لا قال لم تكتب **في الرجل يرفع القصة للرجل** حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسمعيل بن عياش عن سوار بن عبد الله قال كان محمد يكره ان يرفع قصة لا يعلم فيها وكيف **في الرجل يبزق عن يمينه في غير صلوة** غندر عن شعبة قال سمعت ابا اسحاق يحدث قال كان عبد الله يكره ان يبزق الرجل عن يمينه في غير صلوة فقال له ابن عمر قال عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله حفص عن ابن عون قال كان ابن سيرين لا باس عن يساره

مسدود وكان لا يلتفت اليه فيبزق فيه الفضل بن دكين عن مسعر عن سعد بن ابراهيم قال سمعته يقول
من عقل الرجل موضع بزاقه وكيع عن مسعر عن ابي اسحاق عبد الرحمن بن يزيد قال كان عبد الله
جالسا مستقبل القبلة فاراد ان يبزق عن شماله وكان مشغولا فكره ان يبزق عن يمينه ابن علية
عن ايوب عن حميد بن هلال ان معاذا تفل ذات يوم عن يمينه ثم قال ما صنعت هذا
منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم او قال منذ اسلمت الفضل بن دكين قال حدثنا ابو هلال
عن حميد بن هلال قال بزق ابو بكر او تفل عن يمينه في مرضه فقال ما فعلته الا مرة او
قال غير هذه المرة **في الرجل يعتذر للرجل من شيء يبلغه عنه** حفص
بن غياث عن ابن عون قال اعتذرت الى ابراهيم من شيء بلغه عني فقال لا تعتذر قد عذرناك
غير معتذر حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب عن
رافع بن ابي رافع الطائي قال لقيت ابا بكر فقلت امرني بامر تقي به ودخلت فيما دخلت
فيه فما زال يعتذر الي حتى عذرته حفص وابن نمير ووكيع عن الاعمش عن ابراهيم قال قال
عبد الله اتقوا وقال حفص اياكم والمعاذر فان كثيرا منها كذب محمد بن عبد الله الاسدي
عن سفيان عن طارق عن الشعبي قال خرج الينا شريح يعتذر ابو داود الطيالسي عن شعبة
قال كنت امشي مع الحكم فرآنا ابا معشر فقال الحكم ان هذا قد بلغه عني شيء اني قلته ولا والذي
لا اله الا هو ما قلته فلما جاء ابو معشر اعتذر اليه الحكم وقال قد حلفت لشعبة اني لم اقل الذي بلغك
عني ابن ادريس عن عمه قال سمعت الشعبي يقول اتاني ابراهيم يعتذر الي من امر بلغني عنه
ما يكره للرجل ان يكتنى به الفضل بن دكين عن موسى بن علي عن ابيه ان رجلا اكتنى

بابي عيسى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عيسى لا اب له الفضل بن دكين عن
عبد الله بن عمر ابن حفص عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر ضرب ابنا له اكتنى بابي عيسى وقال ان
عيسى لا اب له **ما ذكر في الضحك وكثرته** عفان قال حدثنا حماد بن سلمة
عن حميد عن الحسن قال كثرة الضحك تميت القلب حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن ثابت
عن الحسن قال ضحك المؤمن غفلة من قلبه وكيع عن مسعر عن عون قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم لا يضحك الا تبسما ولا يلتفت الا معا **ما ذكر في القائلة نصف النهار**
ابو اسامة عن زائدة عن منصور عن مجاهد قال بلغ عمر ان عاملا له لا يقيل فكتب اليه
قل فاني حدثت ان الشيطان لا يقيل قال مجاهد ان الشياطين لا يقيلون محمد بن بشر و
وكيع قالا حدثنا مسعر قال حدثنا ثابت بن عبيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن خوات
بن جبير وكان بدريا قال نوم اول النهار خرق واوسطه خلق وآخره حمق عيسى بن يونس
عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول انه كان يكره النوم بعد العصر وقال يخاف
على صاحبه منه الوسواس **الرجل ينبطح على وجهه** عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل منبطح على بطنه فقال ان
هذه ضجعة لا يحبها الله الحسن بن موسى قال حدثنا سليمان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة
ان يعيش بن قيس بن طخفة حدثه عن ابيه قال وكان من اصحاب الصفة قال بينا
انا نائم على بطني من السحر اذ حركني رجل برجله فقال هذه ضجعة يبغضها الله قال فرفعت
راسي فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم **ما قالوا فيما يستحب ان يبدأ به من الكلام**

يونس بن محمد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة ليس فيها تشهد كاليد الجذماء اسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة
عن عطاء عن ابي البختري قال كل حاجة ليس فيها تشهد فهي بتراء اسود بن عامر قال حدثنا
حماد بن سلمة قال سمعت حميد بن هلال يقول كل خطبة ليس فيها تشهد فهي بتراء عبيد الله بن
موسى عن الاوزاعي عن قرة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كل كلام ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو اقطع **الغلام يشتد خلف الرجل وهو راكب**
الفضل بن دكين عن حماد بن سلمة عن ابي المهزم عن ابي هريرة انه راى رجلا يشتد خلفه غلام
فقال احمله فانه اخوك المسلم وروحه مثل روحك الفضل بن دكين عن يوسف بن المهاجر قال رأيت
ابا جعفر راكبا على بغل او بغلة معه غلام يمشي جنبه **في ادب اليتيم** ابو اسامة
عن شعبة قال حدثني شميسة قالت سمعت عائشة وسئلت عن ادب اليتيم فقالت اني لاضرب
احدهم حتى ينبسط ابن عيينة عن عمرو عن الحسن العرني ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم مم
اضرب يتيمي قال اضربه مما كنت ضاربا منه ولدك غندر قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابي جعفر
الخطمي ان اباه سال سعيد بن المسيب وقال رسله مولى له وانا معه يساله مم يضرب الرجل يتيمه
قال مما يضرب الرجل ولده قال ابو جعفر وسال محمد بن كعب ابو جعفر محمد بن كعب فقال مثل ذلك
في الرجل يقول ما شاء الله وشاء فلان ازهر عن ابن عون عن محمد قال
قرات كتابا فيه ما شاء الله والامير فقال ما شاء الله الامير لعبد الله غندر عن شعبة عن منصور
عن عبد الله بن يسار عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا ما شاء الله و

شاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان علي بن مسهر عن الاجلح عن يزيد بن الاصم
عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه ببعض الكلام فقال ما شاء الله وشئت
فقال جعلتني والله عدلا لا بل ما شاء الله **ما يكره ان يظهر من جسد الرجل** ابن عيينة
عن سالم عن زرعة بن مسلم عن جرهد عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصره في المسجد وعليه
بردة قد انكشفت فخذه فقال ان الفخذ من العورة يحيى بن آدم قال حدثنا ابن صالح عن منصور
قال قال عمر فخذ الرجل من العورة جرير عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول الفخذ من العورة
معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال خروج الفخذ في المسجد من العورة عبيد الله عن اسرائيل
عن ابي يحيى عن مجاهد عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفخذ من العورة
في ما آخى النبي عليه السلام بينه وبينه جعفر بن عون عن ابي العميس عن عون
بن ابي جحيفة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين سلمان وابي الدرداء ابن نمير عن
هشام بن عروة عن بشير بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
آخى بين الزبير وبين كعب بن مالك حسين بن علي عن زائدة عن ابي فروة قال قال
ابن ابي ليلى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين زيد وحمزة قتيبة عن حماد بن سلمة
عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين ابي طلحة وبين ابي عبيدة بن الجراح
عفان قال حدثنا حماد بن ابي سلمة عن ثابت عن شهر بن حوشب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم آخى بين عوف بن مالك والصعب بن جثامة ابن نمير عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي انت اخي وصاحبي معاذ بن معاذ قال اخبر

حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع **في الرجل**
ياخذ من مال اخيه ابن علية عن ابن عون عن محمد قال ما ترك الرجل ان ياخذ
من دراهم صديقه ابو معاوية عن الاعمش عن نافع عن ابن عمر قال لقد رايتنا وما الرجل المسلم
باحق بديناره ولا درهمه من اخيه المسلم **الرجل يقول للرجل لبيك** ابو معاوية عن
الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال قال له علقمة يا ابا عمرو فقال لبيك فقال له
علقمة لبى يديك عفان قال حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابي وائل قال كان اذا دعي
قال لبى الله ولا يقول لبيك **ما قالوا في الرجل يقيد غلامه** ابن مهدي
عن سعيد بن يوسف بن يعقوب قال قالوا لطاوس في عبد له فقال ماله مال فاكاتبه ولا
هو صالح فازوجه وكان يكره الضرب ويقول القيد ابن مهدي عن ابراهيم بن طهمان عن محمد
عن جابر بن عبد الله انه كان يكره ان يجعل الرجل في عنق غلامه الراية ابن ادريس عن
هشام عن الحسن انه كان يكره ان يجعل الرجل في عنق غلامه الراية ابن ابي زائدة عن الاعمش
عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله قال لرجل وذكر امراته فقال قيدها وكيع عن اسامة
بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول سلوا الله علما نافعا و
تعوذوا بالله من علم لا ينفع **ما قالوا في كراهة العرافة** وكيع عن شعبة عن
غالب العبدي عن رجل من بني تميم عن ابيه عن جده او جد ابيه قال قلت يا رسول الله ان ابي
يقرئك السلام قال على ابيك وعليك السلام قلت يا رسول الله يريدون ان يعرفوني قال
لا بد من عريف والعريف في النار وكيع عن ابي سعيد عن رجل لم يكن يسميه سمع انسا يقول

ويل للعرفا والنقبا وويل للامنا وليودن احدهم يوم القيامة لو كان معلقا بالثريا وكيع عن عمران
بن حدير عن عبد الله بن شقيق عن حبيب بن حيدة قال لان انقطع احب الي من ان اكون
عريفا على عشرين سنة ابن نمير عن عثمان بن حكيم قال اخبرني عبد الله بن عثمان رجل من بني
سلول انه دعاه قومه ليعرفوه واختاروه لذلك فابى وامتنع فذهب الى عبد الله بن عمرو فشاوره
واستامره فقال لا تعرفن عليهم فجاؤه بالعدوى فلم يزالوا حتى الزموها اياه فذهب الى عبد الله بن عمر
فاخبره انه قد اكره فقال اولها شقوة واوسطها خيانة وآخرها عذاب النار حدثنا ابن علية
عن غالب قال انا الجلوس اذ دخل رجل فقال حدثني ابي عن جدي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ابتدا قوما بالسلام فضلهم بعشر حسنات وقال بعثني ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ائته فاقرئه السلام وقل له هو يطلب اليك ان تجعل له العرافة من بعده قال العرافة حق
العرافة حق ولا بد من عريف ولكن العريف بمنزلة قبيحة الفضل بن دكين قال حدثنا قرة عن حميد
بن هلال قال قال ابو السوار والله لوددت ان حدقتي في حجري مكان العرافة الفضل قال
حدثنا سلام بن مسكين عن محمد بن واسع عن المهدي عن ابي هريرة قال قال لي يا مهدي
لا تكن جابيا ولا عريفا ولا شرطيا **من رخص في العرافة** الثقفي عن ايوب عن
محمد قال كان عبيدة عريف قومه الفضل عن قرة قال كان ابو السوار عريفا في زمن الحجاج
غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن جابر قال لما ولي عمر الخلافة فرض الفرائض
ودون الدواوين وعرف العرفا قال جابر فعرفني على اصحابي الفضل قال حدثنا يونس بن
ابي اسحاق قال رايت سعيد بن وهب كان عريف قومه مرحوم بن عبد العزيز عن ابيه قال

كان ابو السوار عريف بني عدي

كتاب الديات

حدثنا ابو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة العبسي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الانصار قتله مولى بني عدي بالدية اثنا عشر الفا وفيهم نزلت وما نقموا الا ان اغناهم الله ورسوله من فضله حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ايوب بن موسى عن مكحول قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والدية ثماني مائة دينار فخشي عمر من بعده فجعلها اثني عشر الف درهم او الف دينار حدثنا قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ليلى عن الشعبي عن عبيدة السلماني قال وضع عمر الديات فوضع على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق عشرة آلاف وعلى اهل الابل مائة من الابل وعلى اهل البقر مائتي بقرة مسنة وعلى اهل الشاة الفي شاة وعلى اهل الحلل مائة حلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن عطاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع الدية على الناس في اموالهم ما كانت على اهل الابل مائة بعير وعلى اهل الشاة الفي شاة وعلى اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل البرود مائتي حلة قال وقد جعل على اهل الطعام شيئا لا احفظه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو قال كتب عمر بن عبد العزيز الى امراء الاجناد ان الدية كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة بعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن ابن ابي عروبة عن قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية الخطا مائة بعير فمن زاد بعيرا فهو من امر الجاهلية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن حميد عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز انه جعل الدية مائة بعير وقوم كل بعير مائة ثلث ادرخصت فاخذ الناس بها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع

قال حدثنا ابن ابي خالد عن عامر عن علي وعبد الله وزيد انهم قالوا الدية مائة بعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن خالد عن عكرمة عن ابي هريرة قال اني لاسبح كل يوم اثني عشر الف تسبيحة قدر ديتي او قدر دية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن عمرو بن عبد الله عن عكرمة ان عمر بن الخطاب قضى بالدية على اهل القرى اثني عشر الفا وقال ان الزمان يختلف واخاف عليكم الحكام من بعدي فليس على اهل القرى زيادة في تغليظ عقل ولا الشهر الحرام ولا الحرمة وعقل اهل القرى فيه لا زيادة فيه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان قتادة رجلا من بني مدلج قتل ابنه فاخذ منه عمر مائة من الابل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة واربعين خلفة حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان بن عيينة عن علي بن زيد ابن جدعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة فقام على درج الكعبة فقال الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده الا ان قتيل العمد الخطا بالسوط او العصا فيه الدية مغلظة مائة من الابل اربعون خلفة في بطونها اولادها حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في اسنان الابل في الدية قال ثلثون حقة وثلثون جذعة وعشرون ابنة مخاض وعشرون ابنة لبون حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كان الزهري يقول مائتي بقرة او الفي شاة حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة ان النبي صلى الله عليه وسلم ودى رجلا بمائة من الابل

الرجل يجب عليه الدية وهو من اهل البقر او الغنم حدثنا ابو

قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال مائة من الابل او قيمتها من غيره حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسمعيل عن الشعبي قال يعطي اهل الابل الابل واهل البقر البقر واهل الشاة الشاة واهل الورق الورق حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن ان عمر وعثمان قوما الدية وجعلا ذلك الى المعطي ان شاء فالابل وان شاء فالقيمة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو ان عمر بن عبد العزيز قال ان كان الذي اصابه من الاعراب فديته مائة من الابل لا يكلف الاعرابي الذهب ولا الورق ودية الاعرابي اذا اصابه الاعرابي مائة من الابل فان لم تجد العاقلة ابلا فعدلها من الشاة الفا شاة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس قال قال ابي يعطون من اي صنف كان بقيمة الابل يومئذ ما كانت ان ارتفعت او انخفضت فبقيمتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء ان شاء القروي اعطى مائة ناقة او مائتي بقرة او الفي شاة ولم يعط ذهبا قال ان شاء اعطى ابلا ولم يعط ذهبا قال وقال عطاء كان يقال على اهل الابل ابل وعلى اهل البقر بقر وعلى اهل الشاة شاة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنا عبد الكريم بن مخارق عن الحسن قال ان شاء اصحاب البقر والشاة اعطى الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قال ابو بكر من كان عقله في الشاة فكل بعير بعشرين شاة ومن كان عقله البقر فكل بعير ببقرتين د

دية الخطا كم هي

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر وابو معاوية عن حجاج عن زيد بن جبير عن خصيف عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دية الخطا اخماسا عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنات لبون وعشرون بنات مخاض حدثنا ابو بكر قال

حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن علقمة بن قيس عن عبد الله قال في الخطا اخماسا عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنات مخاض وعشرون بني مخاض وعشرون بنات لبون حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علي قال كان يقول في الخطا ارباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون ابنة لبون وخمس وعشرون بنات مخاض حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيدة عن ابراهيم عن عمر وعن عبد الله انهما قالا دية الخطا اخماسا حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد ربه عن ابي عياض عن عثمان وزيد قالا في الخطا ثلاثون جذعة وثلثون بنات لبون وعشرون بني لبون وعشرون بنت مخاض حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الحسن بن صالح عن ابن ابي ليلى عن الشعبي عن زيد في دية الخطا ثلاثون جذعة وثلاثون حقة وعشرون بني لبون وعشرون بنات مخاض حدثنا ابو بكر قال حدثنا ازهر عن ابن عون عن الحسن قال دية الخطا اخماسا

دية العمد كم هي

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن علقمة والاسود عن عبد الله قال شبه العمد ارباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات مخاض وخمس وعشرون بنات لبون حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي خالد عن عامر قال كان ابن مسعود يقول في شبه العمد ارباعا خمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عمر انه قال في شبه العمد ثلاثون جذعة وثلاثون حقة واربعون ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب وعن عبد ربه عن ابي عياض ان
عثمان وزيد بن ثابت قالا في المغلظة اربعون جذعة خلفة وثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون حدثنا
ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال كان ابو موسى والمغيرة بن شعبة يقولان في المغلظة من الدية
ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون ثنية الى بازل عامها كلها خلفة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال
حدثنا ابن ابي خالد عن عامر قال كان زيد بن ثابت يقول في شبه العمد ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون
ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة وكان علي يقول في شبه العمد ثلاث وثلثون حقة وثلاث وثلثون
جذعة واربع وثلثون ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
عن اشعث عن عامر والحسن وابن سيرين وعمرو بن دينار قالوا شبه العمد تغلظ فيه عليهم الدية في اسنان
الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال شبه العمد
الضربة بالخشبة او القذفة بالحجر العظيم والدية اثلاث ثلاث حقاق وثلاث جذاع وثلاث ما بين ثنية
الى بازل عامها كلها خلفة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء التغليظ
في شبه العمد ولا يقتل به حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في التغليظ اربعون خلفة ثنية
الى بازل عامها كلها خلفة وثلثون حقة وثلثون بنت مخاض حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن
ابن جريج عن عطاء قال انما التغليظ في شبه العمد في اسنان الابل **شبه العمد ما هو**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي قال شبه العمد بالحجر العظيم والعصا
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن قتادة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قتيل السوط والعصا شبه العمد حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي وحكم وحماد قالوا

ما اصيب به من الحجر او سوط او عصا فاتى على النفس فهو شبه العمد وفيه الدية مغلظة حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال شبه العمد كل شيء تعمد به بغير حديد ولا يكون شبه العمد
الا في النفس ولا يكون دون النفس حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال ما كان من
قتيل بغير سلاح فهو شبه العمد من يضرب الرجل وفيه الدية على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن مصعب
عن الاوزاعي عن الزهري قال شبه العمد ان يضرب الرجل الرجل في لنا ير يكون بينهما ولا يريد قتله
فيمرض من ذلك فيموت **في الخطاء ما هو** حدثنا ابو بكر قال حدثنا قال حدثنا
سفيان عن جابر عن ابي عازب عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء خطا
الا السيف ولكل خطا ارش حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مغيرة
عن ابراهيم قال الخطا ان تريد الشيء فتصيب غيره حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم
قال الخطا ان يصيب الانسان ولا تريده فذلك على العاقلة **في الموضحة كم فيها**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن ابي حمزة الاسدي قال شهدت شريحا قضى في موضحة بخمس [illegible]
حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حكيم بن الديلم قال اتيت شريحا في موضحة فقضى فيها بخمس
قلائص حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن شبابة بن مساور عن عمر
بن عبد العزيز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الموضحة بخمس من الابل ولم يقض فيما سوى ذلك
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الموضحة خمسا خمسا حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن
سليمان عن محمد بن اسحاق عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الموضحة فصاعدا فجعل

في الموضحة خمسا من الابل حدثنا محمد بن فضيل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن الشعبي
عن علي وعبد الله قالا في الموضحة خمس من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق
عن عاصم بن ضمرة عن علي قال موضحة خمس من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن
عمرو بن ميمون عن عمر بن عبد العزيز قال فيها خمس من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة
عن هشام عن الحسن قال في الموضحة خمس فرائض حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن
عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال في الموضحة خمس من الابل او عدل ذلك من الذهب او الورق حدثنا
ابو بكر قال حدثنا يحيى بن عبد الملك بن ابي غنية عن ابيه عن الحكم وحماد قالا في الموضحة خمس من الابل
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال في الموضحة خمس من الابل
حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون قال اخبرنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي عليه السلام قال في الموضحة خمس حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن عكرمة
بن خالد عن رجل من آل عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الموضحة خمس حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابن علية عن خالد قال كتب عمر بن عبد العزيز ان لا ازاد في الموضحة على خمسين دينارا
قال انما اريد الموضحة في الوجه حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال في الموضحة
خمس من الابل **ابل الموضحة ما هي** حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل
عن اشعث عن الشعبي عن علي قال في الموضحة خمس من الابل ارباعا ربع جذاع وربع حقاق
وربع بنات لبون وربع بنات مخاض حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن عامر عن
عبد الله قال في الموضحة خمس من الابل اخماسا حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل

عن جابر عن عامر عن مسروق وشريح انهما قالا في الموضحة خمس من الابل حقة وجذعة وبنات
مخاض وبنت لبون وابن لبون حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن ابراهيم
في السن والموضحة خمس من الابل ابنا مخاض انثى وذكر وابنة لبون وجذعة وحقة حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في دية الموضحة بنت مخاض وابن لبون وابنة لبون وحقة وجذعة
في الآمة كم فيها حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق
عن مكحول وعن اشعث عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الآمة ثلث الدية حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي قال في الآمة ثلث الدية حدثنا ابو
بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله قال في الآمة ثلث الدية اخماسا حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في الآمة ثلث الدية حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال في الآمة ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال في الآمة ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الوهاب عن جبير عن الضحاك في الآمة ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن
بكر عن ابن جريج عن عطاء في المأمومة الثلث حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابي اسحاق ان
شريحا قضى في الآمة باربعة آلاف **المنقلة كم فيها** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي قال في المنقلة خمس عشرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن ابن ابي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر رفعه قال في المنقلة خمس عشرة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال في المنقلة خمس عشرة

من الابل او عدل ذلك من الذهب والورق حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام
عن الحسن قال في المنقلة خمس عشرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال
قال في المنقلة خمس عشرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة قال
فيها خمس عشرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن الشعبي عبد الله قال في المنقلة
خمس عشرة اخماسا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن عامر عن علي في المنقلة
خمس عشرة من الابل ارباعا ربع جذاع وربع حقاق وربع بنات لبون وربع بنات
مخاض حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن مكحول قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المنقلة خمس عشرة **فيما دون الموضحة** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
جرير عن منصور عن الحكم قال كان علي يجعل في التي لم توضح وقد كادت اربعا من الابل حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الحكم عن علي في السمحاق اربع من الابل وذكر عن الحكم عن علي
مثل ذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن مالك بن انس عن يزيد بن
عبد الله بن قسيط عن سعيد بن مسيب ان عمر وعثمان قضى في الملطاة وهي السمحاق بنصف دية
الموضحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال ما دون الموضحة ففيه
الصلح حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن فراس عن عامر قال ما دون الموضحة اجر الطبيب
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عمرو بن ميمون قال كتب عمر بن عبد العزيز ليس فيما
دون الموضحة عقل الا اجر الطبيب حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم
قال فيما دون الموضحة حكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر ومسروق

قال ليس في دون الموضحة الا اجر الطبيب حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش قال سالت ابراهيم
عن الخدش عن الشيء قال صلح ما لم يبلغ الفريضة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن اشعث
قال الحسن لا يوقت فيما دون الموضحة شيا حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي عن ابي علاثة
عن ابراهيم بن ابي عبلة ان معاذ وعمر جعلا فيما دون الموضحة اجر الطبيب **الموضحة في الوجه ما**
فيها حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ابا بكر وعمر
قالا الموضحة في الوجه والراس سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عمرو بن ميمون ان عمر
بن عبد العزيز كتب ان الموضحة في الوجه والراس سواء فيها خمس من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال الموضحة في الوجه كالموضحة في الراس
الا ان يكون في الوجه شين فعلى قدر ذلك الى ان يبلغ نصف عقل الموضحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الله بن ادريس عن الشيباني عن الشعبي قال الموضحة في الوجه والراس حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم
بن وردان عن مكحول قال الموضحة في الوجه والراس سواء الا ان يكون في الوجه شين فيزيد على قدر
الشين حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن مكحول عن زيد قال الموضحة في الوجه والراس
والانف سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال الموضحة في الوجه والراس
سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الموضحة في الوجه مثل الموضحة في الراس
حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسامة عن سعيد عن قتادة عن شريح والحسن قالا الموضحة في الوجه مثل الموضحة
في الراس حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن حمران عن اياس بن معاوية قال الموضحة دونها
وهو ما سواء واشار معتمر بيده الى راسه ووجهه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة

ان عمر بن عبد العزيز قال خمس حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن مسيب قال الموضحة في الراس خمس وفي الوجه عشر حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن داود عن عامر قال الموضحة في الوجه لما وتيان

الاذن ما فيها من الدية

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الاذن نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن حجاج عن مكحول عن زيد قال اذا اصطلمت الاذن ففيها ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه قال قال ابو بكر في الاذن خمس عشرة من اجل انه يضر سمعها ويغيبها الشعر والعمامة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن مجاهد انه كان يقول في الاذن اذا استوصلت خمسون من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال في الاذن اذا استوصلت خمسون من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا عن ابن جريج قال اخبرني عبد العزيز بن عمران في كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب قال في الاذن نصف الدية او عدل ذلك من الذهب حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي بكر عن الشعبي عن شريح قال في الاذن نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله قال في الاذن اذا استوصلت نصف الدية انما سا فما نقص منها فبحساب

الانف كم فيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانف اذا استوصل مارنه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في الانف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن علي قال في الانف الدية وما قطع من الانف

فبحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمارة عن ابي بكر بن عمرو بن حزم قال كان في كتاب رسول الله صلى الله عليه لعمرو بن حزم في الانف اذا استوعب مارنه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال في الانف الدية وما نقص من الانف فبحسابه حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال الانف والاذن بمنزلة السن ما نقص منه فبحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله في الانف اذا اوعب جذعه وقطع المارن الدية اخماسا فما نقص منه فبالحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في الروثة ثلث الدية فاذا بلغ المارن العظم فالدية وافية فان اصيب من الروثة الارنبة او غيرها ما لم يبلغ العظم فبحساب الروثة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال سليمان بن موسى كتب عمر بن عبد العزيز الى امراء الاجناد في الانف اذا اوعب جذعه الدية كاملة فما اصيب من الانف فبحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال في القرنين الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سلام عن مغيرة عن ابراهيم قال في المارن الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيدة عن ابراهيم عن عمر قال في الانف الدية

ارنبة الانف والوترة وجائفة الانف

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد عن حجاج عن مكحول عن زيد بن اسلم ثلث الانف وفي الوترة دية الانف حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج بن عمرو بن عامر عن مكحول عن زيد بن ثابت قال في الخرمات الثلاث في الانف الدية وفي كل واحد ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في الروثة ثلث الدية وان اصيب من الروثة الارنبة او غيرها

لم يبلغ العظم فبحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء في الانف جائفة قال
نعم حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن ابي نجيح عن مجاهد انه كان يقول في جائفة الانف
ثلث فان انفذ فالثلثان

في كسر الانف

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن سعيد بن مسروق
عن الشعبي سئل عن رجل كسر انف رجل فبرئ على عثم قال فيه حكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن
ابن جريج قال اخبرني عثمان بن سليمان ان مملوكا لجبير بن ابي سليمان كسر احدى قصبتي انف مولى لعطاء
ابن بخت فلان بن سراقة فسال عمر بن عبد العزيز عن ذلك فقال عمر وجدنا في كتاب لعمر بن الخطاب
ايما عظم كسر ثم جبر كما كان ففيه حقتان فراجع ابن سراقة عمر فقال انما كسرت احدى قصبتين فابى عمر
الا ان يجعل فيها الحقتين وفيتين

العين ما فيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الله بن ادريس عن محمد بن عمارة عن ابي بكر بن حزم قال في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعمرو بن حزم في العين خمسون حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن
ضمرة عن علي قال في العين نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ليلى عن
عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين خمسون حدثنا ابو بكر
قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء في العين خمسون حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن
فضيل عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله قال في العين نصف الدية انما سا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية
عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال في العين نصف الدية

الحاجبان ما فيهما

حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن الزهري عن سعيد بن مسيب في الحاجبين اذا اجتبا الدية
وفي احدهما نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش وابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي

قال في الحاجبين الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال في الحاجبين
الدية وفي احدهما نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال
قضى ابو بكر في الحاجب اذا اصيب حتى يذهب شعره بموضحتين عشر من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد
بن هرون عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال في الحاجبين ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو خالد الاحمر عن الحجاج عن الحكم عن ابراهيم قال في كل شيء من الرجل والمراة الدية اليدين والحاجبين
وقال الشعبي في كل شيء من الانسان اثنين الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال
اخبرني عبد الكريم بن المخارق انه بلغه عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان في الحاجب تحصحص شعره ان
فيه كله الربع وفيما ذهب منه فبحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن
ابراهيم قال كان يقال ما كان من اثنين من الانسان الدية وفي كل واحد منهما نصف الدية وما كان
من واحد ففيه الدية

شعر الراس اذا لم ينبت

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المنهال
بن خليفة العجلي عن سلمة بن تمام الشقري قال مر رجل بقدر فوقعت على راس رجل فاحترق شعره
فرفع الى علي فاجله سنة فلم ينبت فقضى علي بالدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن مكحول
عن زيد بن ثابت في الشعر اذا لم ينبت الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن صاعد بن مسلم
عن الشعبي قال فيه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء حلق الراس
يعني ارشا

الاشفار ما قالوا فيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج
عن مكحول عن زيد قال في الشفر الاعلى نصف الدية وفي الشفر الاسفل ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا
سفيان عن بيان ابي بشر عن الشعبي قال كانوا لا يوقتون في الاشفار شيئا حدثنا ابو بكر قال حدثنا

ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال في الاشفار الدية وفي كل واحد منهما نصف الدية حدثنا ابو قال حدثنا
عيسى بن يونس عن صالح عن الشعبي في كل شفر ربع الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا شبابة عن شعبة عن
عبد الله بن شبرمة قال كان ابراهيم يقول في الاشفار حكم ذوي عدل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر
عن ابن جريج قال اخبرني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز كتب الى امراء الاجناد في شفر العين الاعلى اذا
انتف نصف الدية وفي الشفر الاسفل ثلث دية العين **في الاجفان** حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبي قال في الجفن الاسفل الثلثان وفي الاعلى الثلث حدثنا ابو بكر قال
حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي قال في الاجفان في كل جفن نصف ربع الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا محمد بن نمير عن محمد بن اسحاق عن مكحول قال كانوا يجعلون في جفني العين اذا ندرا عين العين
الدية وذلك انه لا بقاء للعين بعدهما فان تفرقا فاجعلوا في الاسفل الثلث وفي الاعلى الثلثين وذلك
اجزأ على العين من الاسفل يستر ويكن عنها **الشارب ما فيه اذا نتف** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز كتب الى امراء الاجناد ان يكتبوا اليه
بعلم علمائهم فكان مما اجتمع عليه امراء الاجناد وان مرط الشارب ففيه ستون دينارا وان مرطا جميعا
ففيهما مائة وعشرون دينارا **في الفم اذا ذهب** ~~سمعه وبصره~~ حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابن نمير عن محمد بن اسحاق عن مكحول قال كانوا يجعلون في الفم اذا انتف الدية **اذا ذهب
سمعه وبصره** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال
اذا ضرب الرجل حتى يذهب سمعه ففيه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن
في رجل ضرب فذهب سمعه وبصره وكلامه قال له ثلاث ديات حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد

عن عون قال سمعت شيخا قبل فتنة ابن الاشعث نعته قالوا ذاك ابو المهلب عم ابي قلابة قال
رمى رجل بحجر في راسه فذهب سمعه ولسانه وعقله وذكره فلم يقرب النساء فقضى فيه عمر باربع ديات حدثنا
ابو بكر قال حدثنا عمران يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال في السمع الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في ذهاب السمع خمسون حدثنا ابو بكر
قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سالت عطاء عن رجل اصيب من اطرافه ما قدره اكثر من
دية فقال ما سمعت فيه بشيء واني لاظنه سيعطى بكل ما اصيب منه وان كان اكثر من دية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال ابن شهاب في رجل فقأ عيني صاحبه وقطع انفه واذنه قال
بحسب ذلك كله حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة ان الحسن
سئل عن رجل رمى بحجر او ضرب على راسه فذهب سمعه وبصره وانقطع كلامه فقال ديات
في سمعه دية وفي بصره دية وفي لسانه دية فقيل للحسن يكذب فقال والله انه يكذب ولا افلح اذا ادعى
ان سمعه **قد ذهب** حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال بلغني ان
عمر بن عبد العزيز جاء اليه رجل فقال ضربني فلان حتى صمت احدى اذني فقال كيف يعلم فقال
ادعوا الاطباء فدعوهم فشموها فقالوا هذه الصماء حدثنا ابو بكر قال حدثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدم
عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت في الرجل يدعي انه قد ذهب سمعه قال يحلف عليه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا حفص عن اشعث عن بعض اصحابه عن شريح ان رجلا ادعى ذهاب سمعه فامر ان يحلف عليه
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر في رجل ادعى ان سمعه قد ذهب قال ينظر
اليه المداوون يعني الاطباء حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اذا

سمع الرعد فغشي عليه فعليه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن ابراهيم
قال نخفق فيصاح به حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني زهير بن جنادة قال سالت عطاء
عن رجل ضرب رجلا فذهب سمعه وقد كان سميعا قال يترك فاذا اشتغل نوما اجلب حوله فان لم يستنبه
كانت الدية وان استنبه كانت حكومة **اذا ذهب صوته ما فيه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عباد بن العوام عن محمد بن اسحاق عمن سمع القاسم بن محمد سئل عن رجل ضرب حجرة رجل فذهب صوته
فقال فيه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن مكحول عن زيد قال اذا ضرب الرجل فبح
او عن اذرح ففي كل واحدة الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد العزيز بن
عمر ان امراء الاجناد اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز في الحجرة اذا الكرت فانقطع الصوت من الرجل الدية
الكاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن اذا ذهب كلامه فالدية **اذا
اصابه صعر ما فيه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن مكحول
عن زيد في الصعر الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني عبد العزيز بن
عمر ان امراء الاجناد اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز في الصعر اذا لم يلتفت الرجل الا منحرفا خمسون
دينارا **اذا الرجل تضرب عينه فيذهب بعض بصره** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان رجلا اصاب عين
رجل فذهب بعض بصره وبقي بعض فرفع ذلك الى علي فامر بعينه الصحيحة فعصبت وامر رجلا
ببيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى بصره ثم خط عند ذلك عليها قال ثم نظر في ذلك فوجدوه سواء
فقال فاعطوه بقدر ما نقص من بصره من مال الآخر حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدي

عن اشعث عن الحسن في رجل فقا عين رجل وهو مبصر بها يغرم بقدر ما نقص منها حدثنا ابو بكر قال
حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء في العين خمسون قال فذهب بعض بصرها وبقي بعض
قال بحساب ما ذهب قال يمسك على الصحيحة فينظر بالاخرى ثم يمسك على الآخرة فينظر بالصحيحة فيحسب
ما ذهب منها قلت ضعفت عينه من كبر فاصيبت قال نذر بها وافيا حدثنا ابو بكر قال حدثنا حميد بن
عبد الرحمن عن حسن عن بيان عن الشعبي قال ذكر قول علي في الذي اصيبت عينه حيث اراه البيضة
فقال الشعبي انه ان شاء زاد في عينه التي يبصر بها اكثر مما يبصر بها وان شاء انقص من عينه التي
اصيبت فقال انه لا يبصر بها وهو يبصر بها ولكن امثل ذلك ان ينظر الطبيب الى ما يرى فيقطر ما نقص منها
الشفتان ما فيهما حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن حجاج عن مكحول عن زيد
في الشفة السفلى ثلثا الدية لانها تحبس الطعام والشراب وفي العليا ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب في السفلى ثلثا الدية وفي العليا ثلث الدية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق انه قال في الشفتين الدية في السفلى ثلثا
الدية وفي العليا ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال في الشفتين
الدية وفي احديهما نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حجاج عن الحكم
عن شريح قال في الشفتين الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن عامر قال في الشفتين الدية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن عامر في الشفتين الدية وفي كل واحدة منهما نصف الدية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال ما كان من اثنين
في الانسان ففيهما الدية وفي كل واحدة منهما نصف الدية وما كان من واحدة ففيه الدية حدثنا ابو بكر

قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى عمر ابو بكر فى الشفتين بالدية من الابل
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الشفتان ما فيهما قال خمسون خمسون
من الابل فى كل واحدة قلت الفضل بينهما قال السفلى تفضل زعموا قلت كم قال لا ادرى حدثنا
ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابن ابى نجيح عن مجاهد انه قال فى الشفتين خمسون
خمسون وتفضل على العليا من الرجل والمراة بالتغليظ ولا تفضل بالزيادة فى عدد ولكن انما الخمسين
فيما تغليظ فى اسنان الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا صفوان بن عيسى عن عمرو عن ابن ابى نجيح عن مجاهد
قال الشفتان سواء النصف والنصف حدثنا ابو بكر حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبى قال فى الشفتين
الدية فى السفلى الثلثان وفى العليا الثلث اللسان ما فيه اذا اصيب حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابى ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى اللسان الدية الكاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث
عن الزهرى رفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اللسان اذا استوصل الدية الكاملة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن مكحول رفعه مثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فى اللسان الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابن فضيل عن اشعث عن الشعبى عن عبد الله فى اللسان اذا استوصل الدية اخماسا فما نقص
فبالحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمر عن عمر بن عبد العزيز قال فى اللسان
الدية كاملة وما اصيب من اللسان فبلغ ان يمنع الكلام ففيه الدية كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا
هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال فى عكدة اللسان حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن مثله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن مكحول عن زيد بن ثابت قال قال فى
اللسان اذا انشق ثم التام عشرون بعيرا حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال
قلت لعطاء اللسان يقطع كله قال الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن
عمرو بن شعيب قال قضى ابو بكر الصديق فى اللسان اذا قطع بالدية اذا اوعب من اسله واذا قطعت
اسلته فتكلم صاحبه ففيه نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال سليمان
بن موسى فى كتاب عمر بن عبد العزيز ما قطع من اللسان فبلغ ان يمنع الكلام كله ففيه الدية وما نقص
دون ذلك فبحسابه حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عبد العزيز بن عمر
ان فى كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب فى اللسان اذا استوصل الدية كاملة وما
اصيب من اللسان فبلغ ان يمنع الكلام ففيه الدية تامة وفى لسان المراة الدية كاملة وما اصيب
من لسانها فبلغ ان يمنع الكلام ففيه الدية كاملة وما كان دون ذلك فبحسابه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن عاصم عن على قال فى اللسان الدية حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن سلام عن مغيرة عن ابراهيم قال فيه الدية الذقن واللحيان ما فيهما
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عبد العزيز بن عمر ان امراء
الاجناد اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز فى الذقن ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن
ابن جريج قال بلغنى عن الشعبى انه قال فى اللحى اذا كسر اربعون دينارا حدثنا ابو بكر قال حدثنا
محمد بن بكر عن ابن جريج قال حدثت عن سعيد بن المسيب انه قال
اليد كم فيها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابى ليلى عن عكرمة بن خالد

عن رجل من آل عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اليد خمسون حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس
عن محمد بن عمارة عن ابي بكر بن عمرو بن حزم قال كان في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم
في اليد خمسون حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في اليد
نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن علي قال في اليد نصف الدية
خمسون من الابل ارباعا ربع جذاع وربع حقاق وربع بنات لبون وربع بنات مخاض حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي قال في اليد نصف الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن عامر عن عبد الله قال في اليد نصف الدية اخماسا حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن حكيم بن عن عمرو بن شعيب قال كان فيما وضع ابو بكر وعمر من
القضية في الجراحة اليد اذا لم يأكل بها صاحبها ولم يأتزر ولم يستطب بها فقد تم عقلها فما نقص فبحساب
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء في اليد شلاء خمسون قلت المنكب
او من الكف قال لا بل من المنكب حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال ان قطعت الاصابع فالدية وان قطعت الكف فخمسون من الابل حدثنا ابو بكر قال
حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال اذا قطعت اليد من المفصل ففيها نصف الدية
واذا قطعت من العضد ففيها نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي
عن مسروق عن عبد الله قال اليدان سواء **اليد يقطع منها بعد ما قطعت**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا قطعت الكف من المفصل فان فيها ديتها
فان قطع منها شيء بعد ذلك ففيها حكومة عدل واذا قطعت من العضد واسفل من العضد شيئا فان فيها

ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارأيت ان قطعت اليد من
شطر الذراع قال خمسون قلت فقطع شيء مما بقي بعد قال حرج لا احسب الا ذلك الا ان يكون في ذلك
سنة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ان
قطعت الكف فخمسون من الابل فان قطع ما بقي من اليد كلها او الذراع او قطع نصف الذراع فنصف
نذر اليد ايضا خمسة وعشرون فان كانت انما قطعت من شطر ذراعها او الذراع بعد الكف قال مجاهد
يقول ذلك فنصف نذر اليد فان قطع ما بقي كله فجرح يدا وديا **الترقوة ما فيها** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن مسلم بن جندب عن اسلم مولى عمر قال سمعت
عمر يقول على المنبر في الترقوة جمل حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن جندب القاص عن
اسلم مولى عمر انه قضى في الترقوة ببعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن حجاج عن داود
عن ابي عاصم عن سعيد بن المسيب قال في الترقوة بعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع وابو خالد عن شعبة
عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال في الترقوة بعيران حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان
عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال في الترقوة حكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج
عن عبد الكريم عن مجاهد والشعبي قال ان كسرت فاربعون دينارا حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر
عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم عن عمرو بن شعيب قال ان قطعت الترقوة فلم يعش فالدية كاملة
فان عاش ففيها خمسون من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن جرير بن حازم عن قتادة
قال اذا انجبرت الترقوة ففيها   ففيها اربعة ابعرة يعني
كم في كل سن حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه قال قضى رسول الله

صلى الله عليه وسلم في السن خمس من الابل قال وقال لي الفضل بعضها على بعض بما يرى اهل الراى والمشورة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الاسنان خمس خمس حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن
هرون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في السن خمس خمس
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال في السن خمس من الابل او
عدل ذلك من الذهب او الورق حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مالك بن انس عن داود بن حصين
عن ابي غطفان المري عن ابن عباس قال الاسنان سواء اعتبرها بالاصابع حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن شريح قال الاسنان سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم
عن شريح قال اتاني عروة البارقي من عند عمر ان الاصابع والاسنان في الدية سواء حدثنا ابو بكر قال
حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال الاسنان سواء وقال ان كان للثنية جمال فان للضرس منفعة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم قال هي في الدية سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا
حفص وابو معاوية عن عاصم عن الشعبي قال اشهد على شريح ومسروق انهما جعلا الاصابع والاسنان في الدية
سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال في السن خمس من الابل
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلى قال حدثنا عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في السن خمسا من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني
سليمان بن موسى ان في كتاب عمر بن عبد العزيز الى امراء الاجناد وفي الاسنان خمس من الابل حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله قال في السن خمس من الابل اخماسا حدثنا ابو بكر قال

حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال الاسنان سواء حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال في الاسنان خمس خمس **من قال الفضل بعض**
الاسنان على بعض حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لي عطاء
الثنيتين والرباعيتين والنابين خمس خمس وفيما بقي بعيران بعيران اعلى الفم من ذلك واسفله
سواء ثنية ورباعية ونابا اعلى الفم واسفله سواء واضراس اعلى الفم واضراس اسفل الفم سواء حدثنا
ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن مجاهد مثل قول عطاء
قال الاسنان اعلى الفم واسفله والاضراس من اعلى الفم واسفله سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن
عيينة عن ابن طاوس قال قال ابي الفضل بعضها على بعض بما يرى اهل الراى والمشورة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن مسلم انه سمع طاوسا الفضل الست
في اعلى الفم واسفله على الاضراس وانه قال في الاضراس صغار الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ان عمر بن الخطاب قضى فيما اقبل من الفم بخمس فرائض
خمس وذلك خمسون دينارا قيمة كل فريضة عشرة دنانير وفي الاضراس بعير بعير وذكر يحيى اقبل
من الفم الثنايا والرباعيات والانياب قال سعيد حتى اذا كان معاوية فاصيبت اضراسه قال انا
اعلم بالاضراس من عمر فقضى فيها بخمس فرائض فقال سعيد لو اصيب الفم كله في قضاء عمر لنقصت الدية
ولو اصيبت في قضاء معاوية لزادت الدية ولو كنت انا لجعلت في الاضراس بعيرين بعيرين
الاصابع من سوى بينها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه سواء يعني الخنصر

والابهام حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة قال قال شريح اتاني عروة البارقي من عند عمر
ان الاصابع في الدية سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت
قال الاصابع سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر ووكيع عن هشام عن ابيه قال هي سواء حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم قال الدية في الاصابع سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا
محمد بن ابي عدي قال وجدت في كتابي عن حميد عن بكر عن هشام عن هبيرة ان عمر بن عمرو بن عباس
قال الاصابع سواء وهذه وهذه سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث وابو معاوية عن عاصم عن
الشعبي قال اشهد على شريح ومسروق انهما جعلا الاصابع والاسنان سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا
محمد بن ابي عدي عن اشعث عن الحسن ومحمد قالا الاصابع سواء عشر عشر

كم في كل اصبع

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن غالب التمار عن مسروق بن اوس عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الاصابع عشر عشر حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر و
ابو اسامة عن سعيد عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن اوس عن ابي موسى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى في الاصابع بعشر من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد بن مطر
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول صلى الله عليه وسلم قضى في الاصابع عشرا عشرا حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في كل اصبع مما هنالك عشر من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي
عن علي وعبد الله قالا في الاصابع في كل اصبع عشر الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن
ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في الاصبع عشر الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة

عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز في كل اصبع عشر من الابل او عدل ذلك من ذهب او ورق
حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم في كل اصبع خمس الدية اخماسا حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الله بن نمير عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال الاصابع كلها سواء فيها العشر حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال في كل اصبع عشر فرائض حدثنا ابو بكر قال حدثنا
حفص عن اشعث عن الزهري قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل اصبع مما هنالك
عشر الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عمر قضى في الابهام
والتي تليها نصف الكف وفي الوسطى بعشر فرائض والتي تليها بتسع فرائض وفي الخنصر بست فرائض
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن اشعث عن الحسن ومحمد قالا الاصابع عشر عشر حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن علي وابن مسعود وابن عباس والحسن كانوا
يقولون في الاصابع كلها عشر عشر حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء
عن ابي قلابة عن عمرو بن سلمة قال كتب الينا عبد الملك بن مروان ونحن مع خالد بن عبد الله
ان الاصابع اثلاثا وقرن خالد بين الخنصر والبنصر وبين الوسطى والتي تليها والابهام على حدة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال في كل مفصل من الاصابع ثلث
دية الاصبع الا الابهام فان في كل مفصل نصف ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في الابهام خمس عشرة وفي التي تليها ثمان وفي التي تليها سبع حدثنا
ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن زيد انه قال في الاصابع في كل مفصل ثلث دية الاصبع الا الابهام
فان فيها نصف ديتها اذا قطعت من المفصل لان فيها مفصلين من قال اصابع اليدين

والرجلين سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد
بن المسيب ان القضا في الاصابع في اليدين والرجلين صار الى عشر من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا
على بن مسهر عن الشيبانى عن الشعبى ان هشام بن هبيرة كتب الى شريح يساله فكتب اليه ان اصابع
اليدين والرجلين سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسمعيل عن الشعبى قال اصابع اليدين والرجلين
سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اصابع اليدين والرجلين
سواء **الاعور تفقأ عينه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة
عن ابى مجلز ان رجلا سال بن عمر عن الاعور تفقأ عينه فقال عبد الله بن صفوان قضى فيها عمر بالدية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن ابى عياض ان ‌ ‌ يقضى
في اعور اصيبت عينه الصحيحة الدية كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن
خلاس عن على في الرجل الاعور اذا اصيبت عينه الصحيحة قال ان شاء ان تفقا عين مكان عين
ويأخذ النصف وان شاء اخذ الدية كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى
عن سالم عن ابن عمر قال اذا فقئت عين الاعور ففيها دية كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة
عن سعيد عن قتادة عن لاحق بن حميد انه سال ابن عمر او ساله رجل عن الاعور تفقأ عينه الصحيحة
فقال بن صفوان وهو عند ابن عمر قضى فيها عمر بالدية كاملة فقال انما اسالك يا ابن عمر فقال تسلنى
هذا يحدثك ان عمر قضى فيها بالدية كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم
انه ذكر ما يقولون في الاعور اذا فقئت عينه الصحيحة ولم يكن اخذ للاخرى ارشا فقالوا الدية كاملة
فقال ابراهيم زعم اناس من بنى كاهل ان ذلك كان فيهم فقضى فيها عثمان دية العينين كلتيهما نصفا

عن عور ولك فطلبناه فلم نجد فقاد افيروحدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر
بن عبد العزيز قال في العين اذا لم يبق من بصره غيرها ثم اصيبت الدية كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا
يزيد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في اعور فقئت عينه قال فيها الدية كاملة من
قال فيها نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين
عن شريح انه قال في الرجل تفقأ عينه وليس له عين غيرها قال القصاص وان فقئت خطاء
فنصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن فراس عن الشعبى عن مسروق في اعور
تفقأ عينه الصحيحة قال فيها نصف انا ادى قتيل الله حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
ووكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى في الاعور تفقأ عينه الصحيحة عمدا قال العين بالعين
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع وعبد الرحيم عن اسماعيل بن ابى خالد عن ابى الضحى عن عبد الله
بن معقل في الاعور تفقأ عينه الصحيحة عمدا قال العين بالعين ما انا فقات عينه الاولى
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عطاء ابن ابى رباح قال نصف الدية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم قال فيها
نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن فراس عن عامر عن
مسروق انه سئل عن اعور فقئت عينه فقال لا ادرى قتيل الله انما على الذى اصابها دية
عين واحدة **الاعور يفقأ عين انسان** حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن داود
عن عامر في اعور فقأ عين رجل فقال العين بالعين حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن
شعبة عن مغيرة عن ابراهيم في الاعور اذا فقأ عين انسان فقئت عينه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ...

عن اشعث عن محمد قال العين بالعين **السن اذا اصيبت فاسودت** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن مكحول عن زيد عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن
علي وعن حجاج عن الحكم عن ابراهيم قال اذا اسودت السن ثم عقلها حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الرحيم عن حجاج عن مكحول عن زيد وعن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي
وعن حجاج عن الحكم عن ابراهيم مثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن
المسيب قال اذا اسودت السن فعقلها تام حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء
انه قال في السن اذا اسودت وتحركت او رجفت فهو سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن
حنظلة عن القاسم في السن ترجف قال عقلها تام حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن جابر عن
الشعبي قال اذا اسودت السن او اصفرت ففيها ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب
عن ليث عن الزهري قال اذا اسودت السن فقد تم عقلها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن
سفيان عن منصور عن ابراهيم في السن يتأنى بها فان اسودت فالعقل تام **السن اذا
اصيبت كم يتربص بها** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين
عن الشعبي عن الحارث عن علي قال يتربص بها حولا حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج
عن مكحول عن زيد مثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن الحكم عن ابراهيم مثله
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال في السن يتأنى بها سنة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن فراس عن الشعبي في السن قال يتربص
بها سنة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام عن محمد عن شريح قال اذا كسرت السن اجلته

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال ينتظر بها سنة قال اسودت
او اصفرت ففيها العقل **السن يكسر منها الشيء** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن
العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي في السن اذا كسر بعضها اعطي صاحبها
بحساب ما نقص منها حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد وعن حجاج عن الحكم
عن ابراهيم مثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن
الحارث عن علي وعن حجاج عن مكحول عن زيد وعن حجاج عن الحكم عن ابراهيم مثله حدثنا ابو بكر قال
حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال الانف والاذن بمنزلة السن ما نقص منه فبحساب حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز في السن خمس من الابل فما كسر منها
فبحساب حدثنا ابو بكر قال ابو خالد الاحمر وابو اسامة عن هشام عن محمد عن شريح انه كان يجعل
فيها قدر ما نقص منها حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال ما كسر منها اذا
لم يسود فبحساب ذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن مسلم
عن سعيد بن جبير في السن اذا اسود بعضها فبحساب منزلة الكسر حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن
اسرائيل عن جابر عن عامر قال ان كسر منها نصف وثلث وهي بيضاء فبحساب ما كسر منها **السن
السوداء تصاب** حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن والشعبي والحكم
وحماد عن ابراهيم في السن السوداء اذا اصيبت ففيها حكومة ذوي عدل حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال في السن السوداء حكومة حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشام
عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال فيها ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن

قال فيها ثلث ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي هلال عن قتادة عن ابن بريدة عن يحيى بن
معمر عن ابن عباس قال فيها ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن قتادة عن رجل
عن ابن عباس عن عمر في السن السوداء ثلث ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال
في السوداء اذا نزعت وكانت ثابتة ثلث ديتها **في العين القائمة تبخص** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا حفص وعبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن زيد
ثابت انه قضى في العين القائمة اذا طفئت مائة دينار حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن
قتادة عن سعيد بن المسيب قال فيها ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن
قال فيها ثلث ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال فيها ثلث ديتها
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ان عمر بن عبد العزيز
قضى في عين قائمة تبخص بمائة دينار حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن والشعبي
وعن الحكم وعن حماد عن ابراهيم قالوا في العين القائمة حكم ذوي عدل حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
عن ابي هلال عن قتادة عن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس قال في العين القائمة اذا بخصت
ثلث ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن مسروق قال في العين
العوراء حكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن
ابن يعمر عن ابن عباس عن عمر في العين العوراء اذا بخصت وكانت قائمة ثلث ديتها **باب
الرجل كم فيها** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن حكيم بن حكيم

عن عمرو بن شعيب قال كان فيما وضع ابو بكر وعمر من القضية ان الرجل اذا بسطها صاحبها فلم يقبضها
او قبضها فلم يبسطها او قلصت عن الارض فلم تبلغها فما نقص فبحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص
عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي قال في الرجل نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن
محمد بن عمر عن عمر بن عبد العزيز قال في الرجل نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث
عن الشعبي وعن الحكم وعن حماد عن ابراهيم قالا في اليد فتصاب فتشل او الرجل او العين اذا ذهب
بصرها وهي قائمة فقد تم عقلها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ليلى عن عكرمة
بن خالد عن رجل من آل عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل خمسون حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله قال في الرجل خمسون من الابل اخماسا حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن حميد بن هلال قال في كتاب كتبه مروان عن زيد بن
ثابت اذا قزلت الرجل ففيها نصف الدية **الجائفة كم فيها** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في الجائفة ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال في الجائفة ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله قال في الجائفة ثلث الدية اخماسا حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال في الجائفة ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن مكحول عن اشعث عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم قضى
في الجائفة ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال الجائفة في البطن والفخذ
ديتها ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن سعيد

بن المسيب ان قوما كانوا يرمون فرمى رجل منهم بسهم خطاء فاصاب بطن رجل فانفذه الى ظهره فدووى
فبرا فرفع الى ابى بكر فقضى فيه بجائفتين حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن حجاج عن مكحول عن
زيد فى النافذة فى الجوف ثلث الدية وفى الاخرى مائة دينار حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان
عن برد عن مكحول الجائفة فى الجوف حتى تخرج من جانب الآخر جائفتان حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن
ابى عدى عن عمرو عن الحسن فى الرجل رمى رجلا فانفذه قال فيه جائفتان حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو خالد عن عبيدة عن ابراهيم عن عمر قال فى الجائفة ثلث الدية **الجائفة فى الاعضاء**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال فى كل نافذة
فى العضو من اليد والرجل مائة دينار حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال الجائفة
فى الفخذ ديتها ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا الثقفى عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
قال كل نافذة فى عضو فديتها ثلث دية ذلك العضو حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن
جريج عن عمرو بن شعيب قال لكل عظم اجيف فجائفة من حساب ذلك العظم حدثنا ابو بكر قال حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم عن الوليد بن هشام عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال عمر كل نافذة
فى عضو ففيها ثلث دية ذلك العضو **الذكر ما فيه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال
حدثنا ابن ابى ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الذكر
الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فى الذكر
الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبى عن عبد الله قال فى الذكر الدية
اخماسا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمر عن عمر بن عبد العزيز قال فى الذكر الدية

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن عبيدة عن ابرهيم عن عمر قال فى الذكر الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن فى الذكر الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن
اشعث عن الزهرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى فى الذكر الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا
محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له استوصل الذكر قال الدية قلت ارايت ان
اصيبت الحشفة ثم اصيب شئ مما بقى قال حرج حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن
جريج قال اخبرنى ابن ابى نجيح عن مجاهد قال فى الذكر الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن
ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى ابو بكر فى ذكر الرجل بدية مائة من الابل **الحشفة
تصاب كم فيها** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن الزهرى
قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم فى الذكر اذا استوصل او قطعت حشفته الدية كاملة مائة
من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن اشعث عن عامر عن على وعبد الله قالا فى الحشفة
اذا قطعت الدية فما نقص منها فبحساب حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا واسرائيل عن
عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فى الحشفة الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة
عن هشام عن الحسن قال فى الحشفة الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سلام عن المغيرة عن
ابراهيم قال فى الحشفة الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال
فى الحشفة الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابن ابى نجيح
عن مجاهد قال فى الحشفة وحدها الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت
لعطاء ارايت ان اصيبت الحشفة قال الدية قال قلت لعطاء اثبت قال قد قالوا ذلك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا زهير عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال
في الحشفة الدية

اليد الشلاء تصاب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن جابر عن عامر عن مسروق في اليد الشلاء اذا قطعت حكم وفي الضرس حكم يعني المأكول حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال في اليد الشلاء
اذا قطعت ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب وكيع عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال في اليد الشلاء اذا قطعت ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب في اليد الشلاء اذا
قطعت ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي هلال عن قتادة عن ابن ابي بريدة عن يحيى بن
يعمر عن ابن عباس في اليد الشلاء اذا قطعت ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث
عن الحسن والشعبي والحكم وحماد عن ابراهيم في اليد الشلاء قالوا فيها حكم ذوي عدل

اليد والرجل تكسر ثم تبرأ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال
اذا كسرت كل اليد او الرجل ثم برأت ولم ينقص منها شيء ارشها مائة وثمانون درهما حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع عن سفيان عن القعقاع بن يزيد عن ابراهيم في اليد والرجل اذا كسرت صلح
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن عبد الله بن ذكوان ان عمر قضى في رجل كسرت ساقه
فجبرت واستقامت فقضى فيها بعشرين دينارا قال قيل له انما وهنت حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن عن ابن سيرين عن شريح على الكاسر اجر الجابر اذا لم يحمد
حيث رده عليه يده حدثنا ابو بكر قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن المسيب قال في الاعضاء

كلها حكومة حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن ابن سالم عن الشعبي عن زيد بن ثابت
في الساق تكسر خمسون دينارا واذا برئت على عثم ففيها خمسون دينارا وفي العثم ما فيه حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن سعيد عن قتادة عن سليمان ابن يسار قال في الذراع والساق
والعضد والفخذ اذا كسرت ثم جبرت قلوصان قلوصان حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن
ابن جريج عن عطاء قلت له كسر اليد او الرجل او الترقوة فجبرت فاستوت قال في ذلك شيء
ما بلغني امره حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو داود الطيالسي عن ابي حمزة عن الحسن في رجل
كسر يده قال العوض من يده قال وقال محمد قال قال شريح لعطي اجر الطبيب حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن الحسن في الذي تكسر ذراعه ثم تجبر قال له شيء

الظفر يسود ويفسد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن مكحول عن زيد بن
ثابت قضى في الظفر اذا سقط فلم ينبت او نبت متغيرا عشرة دنانير وان خرج ابيض ففيه خمسة
دنانير حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد
عن ابن عباس في الظفر اذا اعور خمس دية الاصبع حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
عن اشعث بن سوار عن عبد الله بن ذكوان عن ابن عباس قضى في ظفر رجل اصابه رجل فاعور
بعشر دية الاصبع حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال في الظفر اذا
نبت فان كان فيه عيب فبعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن
عمرو بن شعيب ان عمر بن الخطاب قضى في الظفر اذا احرنجم وفسد بقلوص حدثنا ابو بكر قال
حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الكريم في الظفر اذا لم ينبت ففيه ثنتان فان نبتت

عمدا ليس لها وبص ففيها ناقة حدثنا ابو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن ابن نجيح
عن مجاهد في الظفر اذا لم ينبت ففيه بنت مخاض فان لم توجد ففيه بنت لبون حدثنا ابو بكر قال حدثنا
الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال سألت عطاء عن الظفر اذا لم ينبت فقال قد سمعت فيه بشيء و
لا ادري ما هو حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني عبد العزيز بن عمر ان امراء الاجناد
واهل الرأي اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز في الظفر اذا انزع فقلت او سقط او اسود العشر من دية
الاصبع عشرة دنانير حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن عمرو بن هرم عن جابر
عن زيد عن ابن عباس في الظفر اذا اعور خمس دية الاصبع **الرجل يصيب سن الرجل**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقصاص
في سن وقال كتاب الله القصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ازهر
عن محارب بن دثار قال جاء رجلان الى شريح قد كسر هذا ضرس هذا قال هذه ثنية بضرس
قوما حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي والحسن قالا ليس في العظام قصاص
ما خلا السن والرأس حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يقاد
من السن حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء العين يقاد منها
قال نعم والسن **الضلع اذا كسرت** حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا
سفيان عن زيد بن اسلم عن مسلم بن جندب عن اسلم مولى عمر قال سمعت عمر على المنبر يقول
في الضلع جمل حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن في الضلع اذا كسرت
بعيران فاذا انجبرت بعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن حجاج عن داود بن ابي عاصم

عن سعيد بن المسيب في الضلع بعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن جابر عن الشعبي عن شريح
ومسروق انهما قالا في الضلع ونحوها اذا كسرت فجبرت على غير عثم قالا فيه اجر الطبيب حدثنا ابو بكر
قال حدثنا يزيد بن هرون عن سالم عن الشعبي عن زيد بن ثابت قال فيه عشرة دنانير حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابيه عن سعيد بن المسيب عن الحكم قال في الضلع بعير وفي الضرس بعير
البيضتان ما فيهما حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة
عن علي قال في احدى البيضتين نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان
عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي مثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن حجاج عن مكحول
عن زيد بن ثابت وعن حجاج عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي وعن حجاج عن الزهري عن عروة
بن الزبير وعن حجاج عن عمرو بن شعيب انهم قالوا البيضتان سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر
عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في البيضتين الدية وافية خمسون خمسون
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن مجاهد البيضتان
خمسون خمسون ولم اسمعه من ثبت حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن اشعث عن الشعبي عن
مسروق عن عبد الله قال البيضتان سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي
عن مسروق عن عبد الله قال الانثيان سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن
داود عن سعيد بن المسيب قال في البيضة اليسرى ثلثا الدية وفي اليمنى الثلث قلت لم قال لان
اليسرى اذا ذهبت لم يولد له واذا ذهبت اليمنى ولد له حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن منصور قال ذكرت ذلك لابراهيم فقال هما سواء **في لسان الاخرس** وذكر العنين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال في لسان الاخرس حكم
حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم قال في لسان الاخرس الدية
كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم في لسان الاخرس حكم وفي ذكر الخصو
حكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن قتادة قال في لسان الاخرس الثلث
مما في لسان الصحيح حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن عمرو عن الحسن قال في
لسان الاخرس الدية كاملة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء في
ذكر الذي لا ياتي النساء مثل ما في ذكر الذي ياتي النساء قال نعم وقال لي ارايت الذي قد ذهب
ذلك منه اليس يوفى نذره **المنكب يكسر ثم يجبر** حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن
جريج قال اخبرني عبد العزيز بن عمران امراء الاجناد واهل الراي منهم اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز
في المنكب اذا كسر ثم جبر في غير عثم ففيه اربعون دينارا حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج
قال بلغني عن الشعبي في المنكب اذا كسر اربعون دينارا **من فتق المثانة** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
سفيان عن ازهر العطار عن ابي عون الثقفي عن شريح قال في الفتق ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن ابي مجلز قال في الفتق المثانة ثلث الدية حدثنا
ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال بلغني عن الشعبي قال في المثانة اذا احرقت فلم تستمسك
البول ثلث الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن حجاج
عن مكحول عن زيد في الفتق الدية **الصلب كم فيه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم
عن اشعث عن الزهري قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلب الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا

ابو خالد وابو معاوية عن حجاج عن مكحول عن زيد قال في الصلب الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة
عن هشام عن الحسن قال في الصلب الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن الزهري
قال اتفق اهل العلم ان في الصلب الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يعلى
بن عطاء عن عبد الله بن المسلم عن سعيد بن جبير قال في الصلب الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن
بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى ابو بكر في صلب الرجل اذا كسر ثم جبر بالدية كاملة
اذا كان لا يحمل له وبنصف الدية اذا كان يحمل له حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج
قال اخبرني ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ان اصيب الصلب وكسر فجبر ولم ينقطع منيه فالدية وافية
فان لم ينقطع المني وكان في الظهر ميل فانه يداويه حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج
قال سالت عطاء عن الصلب يكسر قال الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال
اخبرني محمد بن الحارث بن سفيان عن عبد الله بن ابي ربيعة اخبره انه قال حضرت ابن الزبير في
رجل كسر صلبه فاحدودب ولم يقعد وهو يمشي وهو محدودب فقال امش فمشى فقضى له بثلث الدية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عبيدة عن يزيد الفقير عن علي
قال اذا كسر الصلب فمنع الجماع ففيه الدية **الثديان ما فيهما** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت انه قضى في حلمة ثدي المراة ربع
ديتها وفي حلمة ثدي الرجل ثمن ديتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر عن الشيباني عن الشعبي قال
في الثديين الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال في الثديين المراة
فما فوقه الدية كاملة وفي احدهما نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال

في الثديين الدية وفي احدهما نصف الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابي ذيب
عن الزهري قال سئل عن ثدي المرأة فقال فيه نصف الدية واذا اصيب بعضه ففيه حكومة العدل المجتهد
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب قضى ابو بكر في ثدي الرجل اذا
ذهبت حلمته بخمس من الابل وقضى في ثدي المرأة بعشر من الابل اذا لم يصب الا حلمته تدميا فاذا قطع
من اصله فخمسة عشر من الابل حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني معمر عمن اخبره
عن عكرمة ان ابا بكر جعل في حلمة ثدي المرأة مائة دينار او جعل في حلمة الرجل خمسين دينارا حدثنا
ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني داود بن ابي عاصم ان عبد الملك بن مروان
قضى في قتال غسان واصابوا النساء في الثدي بخمسين دينارا حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن
سفيان قال بلغني عن ابراهيم قال في الثدي المرأة نصف الدية وفي ثدي الرجل حكومة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن محمد بن راشد عن مكحول قال ثدي المرأة نصف عقلها وان كانت
عاقرا **العبد يجني الجناية** حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن حصين
الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي قال ما جنى العبد ففي رقبته ويخير مولاه ان شاء فداه وان شاء دفعه
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن طاوس عن الشعبي قال جناية العبد في رقبته ويخير مولاه
ان شاء فداه وان شاء دفعه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال
لا يجني المملوك على سيده اكثر من ثمن رقبته حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث
عن ابن سيرين عن شريح قال ما جنى العبد ففي رقبته او يودي عنه سيده قال حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عباد عن اشعث عن محمد قال قلت له عبد جنى جناية قال في رقبته حدثنا ابو بكر قال حدثنا

محمد بن بكر عن ابن جريج قال خبرت عن سالم بن عبد الله قال ان شاء اهل المملوك فدوه بعقل جرح
الجارح وان شاؤوا اسلموه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال ان قتل خطأ
ان شاء سيده فداه وان شاء دفعه برقبته حدثنا ابو بكر قال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد
عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يقول في العبد يجني الجناية قال مولاه بالخيار ان شاء دفع
العبد بالجناية وان شاء اعطى الجناية وامسك العبد **العبد يجني الجناية فيعتقه مولاه**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا جنى جناية فعلم بالجناية فاعتقه
فهو ضامن للجناية حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر مثله حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري في العبد يجني الجريرة فيعتقه سيده انه يجوز عتقه ويضمن سيده
ثمنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن اشعث عن محمد في العبد يجني الجناية قال في رقبته
قلت فان اعتقه مولاه قال عليه قيمته حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن اشعث
عن الحسن في عبد جنى جناية فعلم مولاه فاعتقه قال يسعى العبد في جنايته حدثنا ابو بكر قال
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير بن حازم عن حماد سئل عن العبد يصيب الجناية
قال سيده بالخيار ان شاء دفعه وان شاء اسلمه فان اعتقه فعليه ثمن العبد وليس على العبد
شي اذا اعتق حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد عن طارق
عن الشعبي في عبد قتل رجلا حرا فبلغ مولاه فاعتقه قال عتقه جائز وعلى مولاه الدية حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول ان كان مولاه اعتقه وقد علم بالجناية
فهو ضامن للجناية وان لم يكن علم بالجناية فعليه قيمة العبد **العبد يقتل الحر فيدفع الى اوليائه**

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه عن علي قال اذا قتل العبد الحر دفع الى
اوليا المقتول فان شاءوا قتلوه وان شاءوا استحيوه حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي
عدي عن ابن عون عن محمد قال لا اعلم الدم الا لاهله ان شاءوا باعوا وان شاءوا وهبوا وان شاءوا
استقادوا حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن في عبد قتل حرا
فاعطي ورثته ان يقتلوا قال ان شاءوا استرقوه حدثنا ابو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد
عن ابن جريج عن عطاء قال يدفع الى اولياء المقتول فان شاءوا قتلوا وان شاءوا استرقوا
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر وعن ابن جريج عن عطاء قالا ان شاءوا
قتلوا او قتلوا او ان شاءوا استرقوا حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم
عن الشعبي في عبد قتل حرا متعمدا قال يعطى مولاه اهل المقتول ان شاءوا قتلوه وان شاءوا استرقوه
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهيم في العبد يقتل الحر عمدا قال ليس
لهم ان يستخدموه انما لهم دمه ان شاءوا قتلوه وان شاءوا اعفوا عنه **اذا عفي عن المملوك
ما يكون حاله** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد بن ابي معشر عن ابراهيم
في العبد يقتل الحر متعمدا ثم يعفوا ولي الدم عن الدم قال يرجع الى مولاه حدثنا ابو بكر قال حدثنا
معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن قال ان عفوا عنه رجع عبدا الى سيده حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد
بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حماد في عبد قتل حرا فدفع الى اوليائه قال ان عفوا عنه رجع
الى سيده وليس لهم ان يستخدموه قال وكيع وهو قول سفيان **الحر يقتل العبد خطأ**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص وعلي وعبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب

قال قيمته بالغة ما بلغت حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر
سوادة بن زياد عن عمر بن عبد العزيز قال قيمته يوم يصاب حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسمعيل
بن عياش عن عبد الله بن عمر عن ايوب بن موسى عن عطاء ومكحول وابن شهاب قالوا قيمته
يوم يصاب حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن وابن سيرين انهما
قالا قيمته يوم يصاب بالغة ما بلغت حدثنا ابو بكر قال حدثنا معمر عن حجاج عن مكحول قال
قيمته يوم يصاب حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن سعيد بن المسيب والحسن قالا قيمته يوم يصاب بالغة ما بلغت حدثنا ابو بكر قال حدثنا
محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي وعبد الله وشريح قالوا ثمنه وان خلف
دية الحر حدثنا ابو بكر قال حدثنا ازهر عن ابن عون قال هو مال ما بلغ حدثنا ابو بكر قال
حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن ليث عن عطاء قال يبلغ ما بلغ **من قال
لا يبلغ به دية الحر** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبي ان
سعيد بن العاصي جعل دية عبد قتل اربعة آلاف وكان ثمنه اكثر من ذلك وقال اكره
ان اجعل دية اكثر من دية الحر حدثنا ابو بكر قال حدثنا ازهر عن ابن عون عن ابراهيم
قال لا يبلغ به دية الحر حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال
لا يزاد السيد على دية الحر حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم
والشعبي قالا لا يبلغ بدية العبد دية الحر في الخطأ حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة
عن الحكم عن ابراهيم قال دية المملوك انقص من دية الحر **العبد تفقأ عيناه جميعا**

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا اصيبت اذن العبد او عينه ففيها نصف ثمنه واذا اصيبت اذناه او عيناه ففيها ثمنه كله ويدفعه الى الذى اصابه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبى قال اذا فقئت عين العبد او قطعت يده او رجله فعليه نصف قيمته واذا فقئت عيناه وقطعت يداه وقطعت رجلاه دفع وعليه قيمته حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى المملوك اذا فقئت عينه ففيها نصف ثمنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن اياس بن معاوية فى رجل قطع يد عبد عمدا او فقأ عينه قال هو او عليه قيمته حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى يجرح العبد قال ان فقأ عينه ففيها نصف ثمنه

فى سن العبد وجراحته

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن النهاس بن فهم عن عطاء فى موضحة العبد نصف عشر ثمنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبى قال فى موضحة العبد نصف عشر ثمنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الشعبى عن شريح قال قضى فى سن العبد وموضحته على قدر قيمته من ثمنه نصف عشر قيمته كنحو من دية الحر فى السن والموضحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبى عن شريح بنحو من ذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحكم وحماد عن ابراهيم قال جراحة العبد من ثمنه كجراحة الحر من ديته العشر ونصف العشر حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال عقل العبد فى ثمنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال جراحة العبد فى ثمنه مثل جراحة العبد فى ديته وقال الزهرى قال اناس انما هو مال فعلى قدر ما تنقص منه ثمنه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن ايوب عن ابن سيرين قال تجرى جراحات العبد على ما تجرى عليه جراحات الاحرار حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن فى حر اصاب من عبد شيئا قال يرده على مولاه ما نقص من ثمنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عبد العزيز قال عقل العبد فى ثمنه مثل عقل الرجل الحر فى ديته حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن حماد بن سلمة عن حجاج عن حصين الحارثى عن الشعبى عن الحارث عن على قال تجرى جراحات العبد على ما تجرى عليه جراحات الاحرار

الحر يشج العبد او يجرحه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم وابن علية عن خالد عن ابن سيرين عن شريح فى عبد جرح حرا قال ان اقتص منه وان شاء اخذ بجماشته ارشا حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا شج الحر العبد متعمدا فانما هى دية ليس عليه قود حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال لا يقاد الحر من العبد حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبى والحسن والحكم عن ابراهيم قال ليس بين المملوك والاحرار قصاص فيما دون النفس حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء العبد يشج الحر او يفقأ عينه فيريد الحر ان يستقيد من العبد قال لا يستقيد حر من عبد وقال مثل ذلك مجاهد وسليمان بن موسى حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرت عن سالم قال لا يستقيد العبد من الحر حدثنا ابو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال لا قود بين الحر والعبد الا ان العبد اذا قتل الحر قتل به

العبد يجرح العبد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم وحماد قالا ليس بين المملوكين قصاص فيما دون النفس

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الشعبي والحسن وعن الحكم وحماد عن ابراهيم قالوا ليس
بين المملوكين قصاص فيما دون النفس حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن الحكم عن ابراهيم
والشعبي انهما قالا ليس بين المملوكين قصاص وليس بين الصبيان قصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا
محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرت عن سالم انه قال اذا عمد المملوك فقتل المملوك او جرحه فهو
قود حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن محمد بن بكر بن عبد العزيز قال يقاد المملوك من المملوك في
كل عمد يبلغ نفسه فما دون ذلك من الجراحات حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج
عن عبد العزيز بن عمران في كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب يقاد المملوك من المملوك
في عمد يبلغ نفسه فما دون ذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن زهير عن الحسن ابن
الحر عن الحكم عن ابراهيم والشعبي عن عبد الله بن مسعود ان العبد لا يقاد من العبد في جراحة عمد و
لا خطا الا في قتل عمد حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن انه كان يرى القصاص
بين العبيد حدثنا ابو بكر قال حدثنا شبابة عن ابن ابي ذيب عن الحارث قال قال رايت
نوفل بن مساحق يقص للعبيد بعضهم من بعض **الرجل يقتله النفر فيدفعون الى اوليائه**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن ابن سيرين قال كان لا يرى باسا
في الرجل يقتله الرجلان ان يقتل احدهما وتوخذ الدية من الآخر حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن
اشعث عن الشعبي في الرجل يقتله النفر قال يدفعون الى اولياء المقتول فيقتلون من شاؤوا ويعفون
عمن شاؤوا حدثنا ابو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال اذا عفا عن
احدهم فليعف عنهم جميعا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه قال في رجل قتله

ثلاثة نفر فاراد وليه ان يعفو عن بعض ويقتل بعضا وياخذ من بعض الدية قال ليس له ذلك
حدثنا ابو بكر قال حدثنا بهز بن اسد عن ابان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الرجل
يقتله النفر قال يعفو عمن شاء او يقتل من شاء او ياخذ الدية ممن شاء حدثنا ابو بكر قال حدثنا
الفضل بن دكين عن سفيان عن جابر عن الحكم عن ابراهيم في الرجل يقتله النفر قال يقتل من شاء
ويعفو عمن شاء وياخذ الدية ممن شاء **في جنين الامة** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
اسمعيل بن علية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال جنين الامة عشر
دنانير حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الخالق عن حماد في جنين الامة حكم حدثنا ابو بكر
قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن اشعث عن الحسن قال جنين الامة اذا استهل فقيمته يوم استهل
حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن اشعث عن الحكم قال كانوا ياخذون جنين الامة من
جنين الحرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحكم عن حماد عن ابراهيم انه قال في جنين الامة
من ثمنها من جنين الحرة من ديتها العشر ونصف العشر حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد عن ابي العلاء
عن قتادة قال ان وقع حيا فعليه ثمنه وان وقع ميتا فعليه عشر ثمن امه حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في جنين الامة عشر ثمنها حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن
هشام عن الحسن قال عشر ثمنها حدثنا ابو بكر قال سمعت وكيعا يقول قال سفيان ونحن نقول ان كان
غلاما فنصف عشر قيمته وان كانت جارية فعشر قيمتها لو كانت حية **جنين البهيمة** ما فيه
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الصمد بن وارث عن هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم في جنين الدابة
قيمته حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن اشعث عن الحكم قال كانوا ياخذون جنين الدابة

من جنين الامة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن في جنين الدابة عشر ثمن
امه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عمر عن يونس عن الزهري في جنين البهيمة قال نرى البهيمة سلعة
يقيم جنينها الحاكم ما راى برايه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر في ولد
البهيمة حكومة **في جنين الحرة** قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين عبدا
او امة فقال الذي قضى عليه العقل من لا شرب ولا اكل ولا صاح فاستهل ومثل ذلك
بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا ليقول بقول شاعر فيه غرة عبد او امة حدثنا ابو
قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة قال استشار عمر بن الخطاب
في املاص المراة فقال المغيرة بن شعبة شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد او امة
قال فقال له عمر ائتني بمن شهد معك فشهد له محمد بن مسلمة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة
عن عبد الملك عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة عبدا او بغل
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه قال فيه عبد او امة او فرس حدثنا ابو بكر
قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي قال غرة عبد او امة ولا قرب الناس منه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا يزيد بن هرون عن اشعث عن ابن سيرين والحكم قالا جنين الحرة عبد او امة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي في رجل ضرب بطن امراته فاسقطت قال عليه
غرة يرثها ويرثه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام عن ليث عن طاوس ومجاهد قالا في الغرة
عبد او امة او فرس حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ليث عن مجاهد قال عبد او امة او فرس حدثنا

ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال في امراة شربت دواء فاسقطت
قال تعتق رقبة وتعطي اباه غرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
عن مجاهد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الغرة عبد او امة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال في اصل كل حبل غرة قال وقال الحكم
فيه صلح حتى يستبين خلقه قال وكيع وقول الحكم احسن من قول الشعبي **الذي يصيب الجنين**
يكون عليه شي حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وعن يونس عن الحسن
وحجاج عن عطاء قال في من اصاب جنينا ان عليه عتق رقبة مع الغرة حدثنا ابو بكر قال
حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعته يقول اذا ضربت المراة فالقت جنينا فان صاحبه
يعتق حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة ووكيع قالا حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد ان امراة
مسحت بطن امراة فاسقطت فامرها عمر بن الخطاب ان تعتق **في قيمة الغرة ما هي**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن طارق عن الشعبي قال الغرة خمسمائة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن حبيب بن ابي ثابت قال قيمة الغرة اربعمائة درهم
حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب قوم الغرة خمسين
دينارا **الغرة على من هي** حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن
هشام عن ابن سيرين ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الغرة على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا
يحيى بن سعيد وابن مهدي عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال الغرة على العاقلة حدثنا ابو بكر
قال حدثنا ابو خالد بن اسلم عن الشعبي قال في ماله حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا

عبد الواحد بن زياد عن المجالد عن الشعبي عن جابر ان النبي عليه السلام جعل على الجنين غرة على عاقلة
القاتلة زوجها وولدها حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن يعلى التيمي عن منصور عن ابراهيم عن عبيد
بن نضلة عن المغيرة بن شعبة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على عاقلتها بالدية
وفي الحمل غرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن ابن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن
قسيط عن سعيد بن المسيب ان عمر جعل الغرة على اهل القرية والفرائض على اهل البادية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال دية الجنين
على الذي اصابه في ماله وليس على قومه شيء **من قال لا يقاد من جائفة
ولا مأمومة ولا منقلة** حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية
عن علي بن الحكم عن اسحاق عن الضحاك عن علي انه قال ليس في جائفة ولا المأمومة ولا المنقلة
قصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء قال ح جرير عن مغيرة
عن ابراهيم قال ليس في الآمة والمنقلة والجائفة قود وانما عدها الدية في مال الرجل حدثنا
ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء قال لا يقاد من الجائفة
ولا من المأمومة ولا من المنقلة ولا من شيء يخاف فيه على النفس ولا من شيء لا يأتي كما اصاب
صاحبه حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عبيد الكلاعي عن مكحول قال
لا يقاد من الجائفة والمأمومة والمنقلة والباخرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن
الزهري قال ليس في الآمة ولا في الجائفة ولا في كسر العظام قصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو خالد عن عيسى عن الشعبي قال ليس في جائفة ولا مأمومة ولا منقلة قصاص ولا في الفخذ اذا كسرت

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن ابي بكر بن حفص قال رأيت ابن الزبير اقاد من
مأمومة قال فرأيتهما يمشيان مأمومين جميعا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان
عن ابن سعيد ان ابن الزبير اقاد من منقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة
عن عمرو بن دينار ان ابن الزبير اقاد من منقلة قال فاعجب الناس وجعل الناس يعجبون
العظام من قال ليس فيها قصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص
عن حجاج عن عطاء عن عمر قال انا لا نقيد من العظام حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن
حجاج عن ابن مليكة عن ابن عباس قال ليس في العظام قصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا
جرير عن حصين قال كتب عمر بن عبد العزيز ما كان من كسر في عظم فلا قصاص فيه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم وعن جابر عن عامر قالا لا قصاص في عظم حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي قال ليس في شيء من العظام قصاص
الا الوجه والرأس حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال ليس في
كسر العظام قصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي والحسن قالا ليس
في عظم قصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء
قال اذا كسرت اليد والساق فليس على كاسرها قود ولكن عليه الدية **السائق و
القائد ما عليه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن قتادة
عن خلاس عن علي انه كان يضمن القائد والسائق والراكب حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن ابن حصين عن شريح وعن مغيرة عن ابراهيم وعن طارق عن الشعبي

قالوا يضمن القائد والسائق والراكب حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم عن
الشعبي قال سمعت يقول اذا ساق الرجل دابة سوقا رفيقا فلا ضمان عليه واذا اعنق في سوقها
فاصابت فهو ضامن حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن عدي عن اشعث عن الحسن قال يضمن
القائد والسائق حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن عمر بن عامر عن خلاس عن علي اذا كان
الطريق واسعا فلا ضمان عليه حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء
قال يغرم القائد قلت والسائق يغرم عن اليد والرجل قال زعموا انه يغرم عن اليد فراودته
فقال يقول الطريق الطريق حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن زهير عن الحسن بن الحر عن الحكم
قال ان السائق والقائد والراكب يغرم ما اصابت دابة بيد او رجل وطيت او ضربت حدثنا ابو بكر
قال حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن ليث عن طاوس قال يضمن القائد والسائق والا
ما اصابت بمقدمها **الردف هل يضمن** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج
عن قتادة عن خلاس عن علي قال يضمن الردفان حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن
مجالد عن الشعبي عن شريح قال ليس على الردف ضمان حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
عن الحسن عن الشيباني عن الشعبي في الردف قال هما شريكان حدثنا ابو بكر قال حدثنا
محمد بن ابي عدي عن اشعث عن الحسن قال الراكب والرادف سواء ما اوطا فهو بينهما
نصفان حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن ابي العلاء عن قتادة وابي هاشم قالا
يضمن الردف ما يضمن المقدم حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الشيباني
عن الشعبي قال يضمن الردف **العقل على من هو** حدثنا ابو بكر قال حدثنا

عن معمر عن ابراهيم قال العقل على اهل الديوان حدثنا ابو بكر قال حدثنا
حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن مطرف عن الحكم قال عمر اول من جعل الدية عشرة
عشرة في اعطيات المقاتلة دون الناس **جناية المدبر على من تكون**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ذيب عن ابن لمحمد بن ابراهيم التيمي عن ابيه عن السلولي
عن معاذ بن جبل عن ابي عبيدة بن الجراح قال جناية المدبر على مولاه حدثنا ابو بكر قال
حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال جناية المدبر على مولاه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن
ابن ابي ذيب قال حدثني بسير المكتب ان امراة دبرت جارية لها فجنت جناية فقضى
عمر بن عبد العزيز بجنايتها على مولاتها في قيمة الجارية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية
عن يونس عن الحسن في جناية المدبر قال هو عبد ان شاء مولاه اسلمه وان شاء فداه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحكم وحماد عن ابراهيم قال اذا قتل المدبر قتيلا او فقا
عينا قيل لمولاه ادفعه او فده حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن محمد بن سالم
عن عامر قال جناية المدبر وام الولد على عاقلة مواليها حدثنا ابو بكر قال غندر عن شعبة
عن حماد قال على مواليهم الدية اذا قتلوا وان قتلوا فديتهم دية المملوك حدثنا ابو بكر قال
حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابي معشر عن ابراهيم قال جناية المدبر على سيده
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول جناية المدبر على مولاه يضمن قيمته
قال ابن ابي ليلى في المدبر عليه جميع الجناية **جناية المكاتب ما فيها** حدثنا
ابو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال جناية المكاتب في رقبته يبدا بها حدثنا ابو بكر

قال حدثنا هشيم عن الشيباني عن حماد قال يسعى فيها المكاتبة بالحصص حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن ابن ابي ذيب عن الزهري قال جناية المكاتب في رقبته حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن خالد عن ابي معشر عن ابراهيم قال جناية المكاتب على سيده حدثنا ابو بكر
قال حدثنا جرير عن مغيرة عن اصحابه عن ابراهيم قال ما جنى المكاتب فهو في رقبته يؤدي جنايته
ومكاتبته جميعا حدثنا ابو بكر قال قال وكيع سمعت سفيان يقول جناية المكاتب في رقبته **المكاتب
يجني عليه** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال
ما جني على المكاتب فهو له حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول ما جني عليه كان له
دون مولاه **في ام الولد تجني** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابراهيم بن صدقة
عن سفيان بن حسين عن الحكم انه كان يقول في جناية ام الولد لا تعدو قيمتها وقال حماد
دية ما جنت حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابي معشر عن ابراهيم قال
جناية ام الولد على سيدها حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري في ام الولد اذا
جنت جناية فعلى سيدها جنايتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن يوسف عن الحسن
في ام الولد تجني قال تقوم على سيدها حدثنا ابو اسامة عن زكريا قال سئل عامر عن سرية
قتلت امراة ومولاها حي لم يعتقها وقد ولدت له قال امة ان شاء مولاها ادى عنها وان شاء
اسلمها برمتها **في العقل** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن حجاج عن مكحول عن زيد
قال في العقل الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في العقل
الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن اشعث عن الحسن في رجل افزع رجلا فذهب

عقله قال لو ادركه عمر لضمنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا سليمان بن حيان عن عوف قال سمعت
شيخا قبل فتنة ابن الاشعث فنعت نعته قالوا ذاك ابو المهلب عم ابي قلابة قال رمى رجل
رجلا في راسه بحجر فذهب سمعه ولسانه وعقله وذكره فلم يقرب النساء فقضى فيه عمر باربع ديات
الرجل يخرج من حده شيئا فيصيب انسانا حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابو خالد الاحمر عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال من اخرج حجرا او ميزابا
او زاد في ساحته ما ليس له فهو ضامن حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال
من بنى في غير سمايه فهو ضامن حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن شريح
قال كان يضمن اصحاب البلاليع التي تتخذونها في الطريق وبوادي البقال والخشب التي
تجعل في الحيطان وكان لا يضمن الآبار الخارجة التي امام الكوفة في الجبانة والتي في المقابر
وما جعل منفعة للمسلمين حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس قال من اوتد
وتدا في غير ارضه ولا سمائه ضمن ما اصاب ومن احتفر بيرا في غير ارضه ولا سمائه فهو ضامن ما
وقع فيها حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال من اخرج
من داره شيئا الى طريق فاصاب شيئا فهو له ضامن من حجر او عود او حفر بيرا في طريق
المسلمين توخذ دية ولا يقاد منه حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن هشام عن الحسن
قال من احدث شيئا في طريق المسلمين فهو ضامن حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن
عمرو عن الحسن رفعه قال من اخرج من حده شيئا فاصاب شيئا فهو ضامن حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا اخرج الرجل الصلاية

او نخشة في حائطه ضمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن وائل الاحدب
الاسدي عن الشعبي عن علي انه كان يقطع الكنف او يامر بقطعها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
قال حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب انه كان يضمن بادي السوق وعموده ويقول اخرجه
في غير ملكه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيره عن ابراهيم ان عمرو بن
الحارث ابن المصطلق حفر بيرا في طريق المسلمين فوقع فيها بغل فانكسر فضمنه شريح حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عيسى بن دينار عن ابيه ان عمرو بن الحارث حفر بيرا في
طريق المسلمين فمر بغل فوقع فيها فانكسر فضمنه شريح قيمة البغل فاتى بدرهم واعطاه البغل
شريحا لو اتيت بقضمة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن اسماعيل عن الحارث عن
شريح انه كان لا يدع ظلة لا يمر فيها الفارس برمحه ويقول يتم على رمح الفارس **الدابة
تنفح برجلها** حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا
يغرمون من الوطي ولا يغرمون من النفحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان
عن منصور عن ابرهيم قال لا يضمن صاحب الدابة من النفحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد
عن اشعث عن ابن سيرين انه برا من النفحة **الدابة تضرب برجلها** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابي قيس عن هزيل قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرجل جبار يعني هدرا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن الشعبي قال
صاحب الدابة ضامن ما اصابت الدابة بيدها او برجلها حتى ينزل عنها حدثنا ابو بكر قال
حدثنا غندر عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن رجل واقف على دابة فضربت برجلها قال

لا يضمن وقال الحكم يضمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم عن
ابن سيرين قال ما كانوا يضمنون من الرجل الا ما رد العنان حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن
مغيرة عن الحارث قال اذا ضربت الدابة او كبحتها فانت ضامن **العجما والدابة
والمعدن والبير** حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة
وسعيد بن المسيب عن ابي هريره يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال العجما جرحها جبار والبير
جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن
سلمة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام مثله الا انه لم يذكر جرحها حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال البهيمة عقلها
جبار والمعدن عقله جبار والبير عقلها جبار وفي الركاز الخمس حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
قال حدثنا مغيرة بن ابي الحر ان بعيرا افترس رجلا فقتله فجاء رجل فقتل البعير فابطل شريح
دية الرجل وضمن الرجل ثمن البعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم
ان بعيرا افترس رجلا فقتله فجاء رجل فقتل البعير فابطل شريح دية الرجل وضمن الرجل
قيمة البعير حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال يغرم قاتل البهيمة
ولا يغرم اهلها ما قتلت حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس
عن ابيه قال اقتلوا الفحل اذا عدا عليكم ولا غرم عليكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن
ابن جريج عن عبد الكريم ان فحلا عدا على رجل فقتله فرفع الى ابي بكر فاغرمه وقال
بهيمة لا تعقل حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الاسود بن قيس عن الحي ان غلاما كان

قومه دخل على نحيته لزيد بن صوحان في داره فخبطه فقتله فجاء ابوه بالسيف فعقرها فرفع ذلك الى
عمر و فاهدر دم الغلام وضمن اباه ثمن النجيبة حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاذ عن اشعث عن الحسن
في الرجل يلقى البهيمة فيخافها على نفسه قال يقتلها وثمنها عليه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير
ويعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في رجل عدا عليه فحل فضربه بالسيف ايضمن قال نعم
الا ابن نمير قال لا يضمن **المهر يتبع امه فيصيب** حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص
عن اشعث عن الحكم وحماد عن ابراهيم انه سئل عن المهر يتبع امه قال هو ضامن لانه ارسله
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن الحكم عن ابراهيم في المهر يتبع امه قال يضمن
حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن شعبة عن الحكم وحماد سالتهما عن المهر يتبع امه فيصيب
قالا يضمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا البكراوي عن اشعث عن الحسن قال لا يضمن **الدابة
المرسلة او المنفلتة تصيب انسانا** حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الحجاج
عن القاسم بن نافع قال قال عمر ما اصاب المنفلة فلا ضمان على صاحبه ومن اصاب المنفلتة
ضمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام عن عمرو عن الحسن وابن سيرين في الدابة المرسلة
تصيب قالا ليس عليه ضمان حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن اشعث عن الشعبي كل مرسلة فصاحبها
ضامن حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في رجل انفلتت دابة وهو في اثرها
فاصابت انسانا قال ليس عليه وقال الحكم مثل ذلك **في عين الدابة** حدثنا
ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمر وقال في
الدابة ربع ثمنها حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي قال في عين الدابة

ربع ثمنها حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال قضى عمر في عين الدابة
ربع ثمنها حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال كتب هشام بن
هبيرة قاضي البصرة الى شريح يسأله عن عين الدابة فكتب اليه ان في عين الدابة ربع
ثمنها حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد عن رجل يقال له صبيب
عن شريح انه قال في عين الدابة ربع ثمنها حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد
او عن يزيد بن الوليد عن حماد في الرجل يفقأ عين الدابة العوراء قال يؤدي قيمتها عوراء
ياخذ الدابة حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن شريح قال اتاني عروة
البارقي من عند عمر ان في عين الدابة ربع ثمنها **في الدابة يقطع ذنبها**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد عن شريح قال في ذنب الدابة اذا
استوصل ربع ثمنها حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص اشعث عن الشعبي انه سئل عن الدابة
يقطع ذنبها او اذنها قال ما نقصها فاذا قطعت يدها او رجلها فالقيمة حدثنا ابو بكر قال
حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة في رجل قطع ذنب دابة قال عليه ثمنها ويدفع
اليه الدابة **الرجل يستعين العبد بغير اذن سيده** حدثنا ابو بكر قال
حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم قال قال علي من استعمل مملوك قوم صغيرا او كبيرا فهو ضامن
حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر عن علي قال من استعان صغيرا حرا او
عبدا فعنت فهو ضامن ومن استعان كبيرا لم يضمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسباط بن محمد عن
اشعث عن الحكم وحماد عن ابراهيم قال اذا استعنت مملوك قوم فانت ضامن لما اصابه حدثنا ابو بكر

قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن في الرجل يامر الصبي بالشيء ليحمله بغير اذن اهله فيهلك الصبي قال عليه الضمان وان كان استامر اهله فلا ضمان عليه وفي العبد مثل ذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن الشعبي قال سمعته يقول اذا حمل الرجل على دابة غلاما لم يحتلم فاصاب شيئا فهو على الذي حمله وان كان قد بلغ فاصاب شيئا فهو ضامن وفي العبد مثل ذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال ان استاجره بغير اذنهم فمات غرم

المرأة تجني الجناية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهري قال قال المغيرة بن شعبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة يعقل عنها عصبتها ويرثها بنوها حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن اسمعيل عن شعبة عن الشعبي سمعته يقول ولد المرأة الذكور احق بميراث مواليها من عصبتها وان كان جناية عقل عصبتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا حميد عن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن فراس عن الشعبي عن شريح في امرأة اعتقت رجلا ثم ماتت قال الولاء لولدها والعقل عليهم قال وكان عامر يقول الولاء لولدها والعقل عليهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر البرساني عن ابن جريج عن عطاء قال يعقل المرأة عصبتها وان كان لها ولد ذكور

العمد الذي لا يستطاع فيه القصاص حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال ما كان من جرح من العمد لا يستطاع فيه القصاص فهو على الجارح في ماله دون عاقلته حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال سالت الحكم عن العمد الذي لا يستطاع ان يستقاد منه فقال على العاقلة وسالت حمادا فقال في ماله حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن ايوب ابي العلاء عن قتادة قال

كل شيء لا يقاد منه فهو على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج اخبرني هشام عن ابيه قال كل عمد ليس فيه قود فعقله في مال المصيب وان لم يكن له مال فعلى عاقلة المصيب ان قطع يمينا عمدا او كانت يمين القاطع قد قطعت قبل ذلك فعقلها في مال القاطع فان لم يكن له مال فعلى عاقلته وان كان له يد يسرى لم يقد منها والعقل كذلك والاعضاء كلها كذلك

شبه العمد على من يكون حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال ما كان من قتل بغير سلاح فهو شبه العمد وفيه الدية على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال سالت حمادا عن قتل الخطا شبه العمد فقال في مال القاتل وقال الحكم هو على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسماعيل عن الحارث وابن شبرمة قالا هو عليه في ماله حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة مثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي والحكم وحماد قالوا ما اصيب به من سوط او حجر او عصا فاتى على النفس فهو شبه العمد وفيه الدية مغلظة على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن قتادة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتيل السوط والعصا شبه العمد فيه مائة من الابل اربعون منها في بطونها اولادها

الرجل يقتل العبد خطاء حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يعقل العبد ولا يعقل عنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له الرجل يقتل العبد من يعقله يعقله هو او قومه قال قومه حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد والحكم انهما قالا في رجل قتل دابة خطاء قالا في ماله وان قتل عبدا فهو على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عمر عن يونس عن الزهري في حر قتل عبدا خطاء قال قيمته

على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع ويزيد بن هرون عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال اذا قتل
الحر العبد خطأ العتق رقبة وعليه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسحق بن منصور عن محمد بن راشد
عن مكحول قال ليس على اهل القتيل من دية العبد شئ

العمد والصلح والاعتراف

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن ~~عبيدة عن ابراهيم قال لا تعقل~~ مطرف عن الشعبي قال لا تعقل
العاقلة صلحا ولا عمدا ولا عبدا ولا اعترافا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن عبيدة عن ابراهيم
قال لا تعقل العاقلة صلحا ولا عمدا ولا اعترافا ولا عبدا حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن
الحسن والشعبي قالا الخطأ على العاقلة والعمد والصلح على الذى اصابه فى ماله حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يقول لا تعقل العاقلة فى العمد الا ان تشاء وانما تعقل
العشيرة الخطأ حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال اصطلح المسلمون ان لا تعقل
العاقلة صلحا ولا عمدا ولا اعترافا حدثنا ابو بكر قال حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن انس عن
الزهرى قال مضت السنة ان العاقلة لا تعقل دية عمد الا عن طيب نفس

جناية الصبى العمد والخطأ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن القاسم عن نافع عن على بن
ماجدة قال قاتلت غلاما فجدعت انفه فاتى بى ابو بكر فقاسنى فلم يجد فى قصاصا فجعل على عاقلتى الدية
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه قال فى الصبى والمجنون خطؤهما وعمدهما سواء
على عاقلتهما حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن عبيدة عن ابراهيم قال عمد الصبى وخطؤه على العاقلة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبى والحكم وحماد عن ابراهيم قالا عمد الصبى وخطؤه سواء

الدية فى كم تؤدى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن الشعبى

الشعبى وعن الحكم عن ابراهيم قالا اول من فرض العطاء عمر بن الخطاب وفرض فيه الدية كاملة فى ثلاث
سنين ثلثا الدية فى سنتين والنصف فى سنتين والثلث فى سنة وما دون ذلك فى عامه
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال الدية فى ثلاث سنين اولها
فى سنة التى يصاب فيها والثلثان فى سنتين والثلث فى سنة حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن
يزيد عن ايوب عن ابى العلاء عن قتادة وابى هاشم قال الدية فى ثلاث سنين ثلثاها او نصفها
فى سنتين والثلث فى سنة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبى قال الدية
فى ثلاث سنين فى كل سنة ثلث

فى اعتراف الصبى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عباد بن العوام عن عبيدة عن ابراهيم قال لا يجوز اعتراف الصبى فان قامت عليه البينة بقتل
فهو على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن عيسى بن ابى عزة عن
الشعبى انه كان لا يجيز اقرار الصبى والعبد فى الجراحات

من قال دية اليهودى والنصرانى مثل دية المسلم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد
بن اسحاق عن ابان بن صالح عن مجاهد عن ابن مسعود قال كان يقول دية اهل الكتاب
مثل دية المسلم حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن على بن ابى طلحة عن القاسم
بن عبد الرحمن قال قال عبد الله من كان له عهد او ذمة فديته دية الحر المسلم قال سفيان ثم
قال على بعد ذلك لا اعلم الا ذلك حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحسن بن صالح
عن على بن ابى طلحة عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله قال من كان له عهد او ذمة
فديته دية الحر المسلم حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن ابى العميس عن حماد عن ابراهيم عن

علقمة قال دية المعاهد مثل دية المسلم حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد وعطاء قالا دية المعاهد مثل دية المسلم حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الشعبي
وعن الحكم وحماد عن ابراهيم قال دية اليهودي والنصراني والمجوسي والمعاهد مثل دية المسلم ونساؤهم
على النصف من دية الرجال وكان عامر يتلو هذه الآية وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق
فدية مسلمة الى اهله حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن الزهري قال
سمعته يقول دية المعاهد دية المسلم وتلا هذه الآية وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال دية اهل العهد
من المشركين مثل دية المسلمين **من قال دية الذمي على النصف او اقل**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دية الكافر نصف دية المومن حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ذكوان ابي الزناد عن عمر بن عبد العزيز قال دية المعاهد
على النصف من دية المسلم حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام قال قرات كتاب
عمر بن عبد العزيز ان دية اليهودي والنصراني على الثلث من دية المسلم حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع قال حدثنا سفيان عن ابي المقدام عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال دية اليهودي
والنصراني اربعة آلاف ودية المجوسي ثمان مائة حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان
بن غياث عن عكرمة والحسن قالا دية اليهودي والنصراني اربعة آلاف ودية المجوسي
ثمان مائة حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار

قال كان الناس يقضون في الزمان الاول في دية المجوسي ثمان مائة ويقضون في دية اليهودي والنصراني
بالذي كانوا يتعاقلون به فيما بينهم ثم رجعت الدية الى ستة آلاف درهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن
نمير عن عبد الملك عن عطاء قال دية اليهودي والنصراني اربعة آلاف ودية اليهودي ثمان مائة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هرون عن اشعث عن نافع وعمرو بن دينار انهما كانا يقولان دية اليهودي
والنصراني اربعة آلاف درهم حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صدقة بن يسار
عن سعيد بن المسيب ان عثمان قضى في دية اليهودي والنصراني اربعة آلاف **من قال
اذا قتل الذمي المسلم قتل به** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن
ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن البيلماني قال قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من
اهل القبلة قتل رجلا من اهل الذمة وقال انا احق من اوفى بذمته حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن
ادريس عن ليث عن الحكم وعلي وعبد الله انهم قالوا اذا قتل يهوديا او نصرانيا قتل به
حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن حميد عن ميمون بن مهران انه اخبره رجل من المسلمين رجل
من اليهود فاعجبته امراته فقتله وغلبه عليها فكتب الى عمر بن عبد العزيز فكتب عمر ان ادفعوا
الى وليه قال فدفعناه اليه فشدخت راسه بالصخرة او بصلاية لا ادري قامت عليه بينة او اعترف
حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال
قتل رجل من فرسان اهل الكوفة عباديا من اهل الحيرة فكتب عمر ان اقيدوا اخاه منه فدفعوا
الرجل الى اخي العبادي فقتله ثم جاء كتاب عمر ان لا تقتلوه وقد قتله حدثنا ابو بكر قال حدثنا
حفص عن الاشعث عن ابراهيم قال لقتيل المسلم بالمعاهد حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن

منصور عن ابراهيم في المسلم يقتل الذمي عمدا قال يقتل به حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا
ابو الاشهب عن ابي نضرة قال حدثنا ان عمر بن الخطاب اقاد رجلا من المسلمين برجل من اهل الذمة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب انه اقاد رجلا
من المسلمين برجل من اهل الحيرة حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن المساور قال سمعت يقول ان
اعترض ذمة عمد تقتلهم فاقتلوه حدثنا ابو بكر قال حدثنا معن عن ابن ابي ذيب عن الحارث
بن عبد الرحمن ان رجلا من اهل النبط عدا عليه الرجل من اهل المدينة فقتله قتل غيلة فاتي به
ابان بن عثمان وهو اذ ذاك على المدينة فامر بالمسلم الذي قتل الذمي ان يقتل حدثنا ابو بكر قال
حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس الاسدي عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة
ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من اهل الحيرة فكتب فيه الى عمر بن الخطاب فكتب عمر ان اقتلوه
به فقيل لاخيه حين اقتله قال حتى يجيء الغضب قال فبلغ عمر انه من فرسان المسلمين قال فكتب
ان لا تقيدوه به قال فجاء الكتاب وقد قتل **من قال لا يقتل المسلم بكافر**
حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن مطرف عن الشعبي قال قلنا لعلي هل عندكم من رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن فقال لا والذي خلق الحبة وبرأ النسمة الا ان يعطي الله
رجلا فهما في كتاب الله وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير
ولا يقتل مسلم بكافر حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ابي اسحاق عن محمد بن اسحاق عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مومن بكافر ولا ذو عهد في
عهده حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن معقل عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مسهر عن ابن ابي عروبة عن
قتادة عن ابي المليح ان رجلا من قومه رمى رجلا يهوديا فقتله فرفع الى عمر بن الخطاب فاغرمه الدية
الالف ولم يقده منه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال علي من السنة
ان لا يقتل مومن بكافر ولا حر بعبد **في الرجل تقتل المراة عمدا** حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الرحمن بن بقي بن مخلد قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة العبسي قال حدثنا علي بن
مسهر عن سعيد عن قتادة عن انس رضخ راس امراة بحجر فقتلها فرضخ النبي صلى الله عليه وسلم راسه
بين حجرين حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن
المسيب ان عمر قتل ثلاثة نفر من اهل صنعا بامراة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا
سفيان عن مغيرة عن ابراهيم وعن جابر عن الشعبي قالا يقتل الرجل بالمراة اذا قتلها عمدا
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن الحكم عن علي وعبد الله قالا اذا قتل
الرجل المراة متعمدا فهو بها قود حدثنا ابو بكر قال حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال القتل و
ليس بينهما فضل **من قال لا يقتل حتى يودى نصف الدية** حدثنا
ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك عن الشعبي قال رفع الى علي رجل قتل امراة فقال علي
لاوليائها ان شئتم فادوا نصف الدية واقتلوه حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن عوف عن الحسن
قال لا يقتل الذكر بالانثى حتى يودي نصف الدية الى اهله حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعلى عن
عبد الملك عن عطاء في الرجل يقتل المراة قال ان قتلوه ادوا نصف الدية وان شاءوا قبلوا الدية
القصاص بين الرجال والنساء حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا

سفيان عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز قال القصاص فيما بين الرجل والمرأة في العمد فيما
بينه وبين النفس حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم وعن جابر عن
الشعبي قالا القصاص فيما بين الرجل والمرأة في العمد في كل شيء حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص
عن الشيباني عن حماد انه كان لا يرى بين الرجال والنساء قصاصا فيما دون النفس وقال الحكم
ما سمعنا فيهما بشيء وان القصاص بينهما لحسن حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى عن الاوزاعي
عن الزهري مضت السنة يضرب امرأته فيجرحها الا ان يقتص منه ويعقل لها حدثنا ابو بكر قال
حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن اسماعيل بن امية عن الزهري قال لا يقتص للمرأة من زوجها
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي في رجل ابترك
امرأته ان يجامعها فدق سنها قال الضمين حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد
قال ليس بين الرجل والمرأة قصاص فيما دون النفس في العمد حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
قال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن في رجل لطم امرأته فاتت تطلب القصاص فجعل النبي صلى الله
عليه وسلم بينهما القصاص ما نزل الله تعالى ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه
ونزلت الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع
قال حدثنا قاسم بن الفضل الحداني عن محمد بن زياد قال كانت جدتي ام ولد عثمان بن مظعون
فلما مات عثمان جرحها ابن عثمان جرحا فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب فقال لعمر اعطها ارشا تمتعت بها

في جراحات الرجال والنساء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم
عن عبد الله قال لا تستوي جراحات الرجال في السن والموضحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة

عن ابراهيم عن شريح قال اتاني عروة البارقي من عند عمر ان جراحات الرجال والنساء تستوي
في السن والموضحة وما فوق ذلك فدية المرأة على النصف من دية الرجل حدثنا ابو بكر قال حدثنا
علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي عن شريح ان هشام بن هبيرة كتب اليه يسأله فكتب اليه ان
دية المرأة على النصف من دية الرجل الا في السن والموضحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا
زكريا وابن ابي ليلى عن الشعبي قال كان علي يقول دية المرأة في الخطاء على النصف من دية الرجل
فيما دق وجل وكان ابن مسعود يقول دية المرأة في الخطاء على النصف من دية الرجل الا السن
والموضحة فهما فيه سواء وكان زيد بن ثابت يقول دية المرأة في الخطاء مثل دية الرجل حتى يبلغ
ثلث الدية فما زاد فهي على النصف حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن ابي قلابة
عن زيد بن ثابت انه قال لا يستوون الى الثلث حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ابن عون
عن الحسن قال يستوي جراحات النساء والرجال الى النصف فاذا بلغت النصف فهي على
النصف حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال
تعاقل المرأة الرجل الى الثلث اصبعها كاصبعه وسنها كسنه وموضحتها كموضحته ومنقلتها كمنقلته حدثنا
ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني واسماعيل عن الشعبي عن علي قال تستوي جراحات النساء
والرجال في كل شيء حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني واسماعيل عن الشعبي عن علي
قال تستوي جراحات النساء والرجال في كل شيء حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان
عن عبد الله بن ذكوان ابي الزناد عن عمر بن عبد العزيز قال في موضحة المرأة ومنقلتها وسنها
مثل الرجل في الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن رجل عن عروة بن الزبير

قال بنقلتها وموضحتها وسنها مثل الرجل في الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال قلت لسعيد بن المسيب كم في يد من المراة يعني الخنصر فقال عشر من الابل
قال قلت في يدين يعني الخنصر والتي تليها قال عشرون قال قلت فهؤلاء يعني الثلاث قال ثلثون
قال قلت ففي هؤلاء وادمى الى الاربع قال عشرون قال قلت حين المت جراحها وعظمت مصيبتها كان
الاقل لارشها قال أعراقي انت قال قلت عالم متثبت او جاهل متعلم يا ابن اخي السنة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن الحكم بن عتيبة قال كتب شريح الى هشام بن
هبيرة ان دية المراة على النصف من دية الرجل الا السن والموضحة حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعن مكحول وعن عمر بن عبد العزيز
انهما قالا يعاقل الرجل المراة في ثلث ديتها ثم يختلفان **الرجل يقتل عبده** حدثنا
ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال
حدثنا سفيان عن ابي هاشم عن ابراهيم قال اذا قتل عبده عمدا قتل به حدثنا ابو بكر قال حدثنا
وكيع قال حدثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال يقتل به حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة
قال سالت الحكم عن الرجل يقتل عبده عمدا قال اراه يقتل **الرجل يقتل عبده من**
قال لا يقتل به حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن اسحاق بن ابي فروة
عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل
عبده متعمدا فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن اسحاق بن ابي فروة عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن مغيرة
عن عامر قال اذا قتل الرجل عبده عمدا لم يقتل به حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن
ابن لهيعة عن خالد بن ابي عمران قال سالت سالما والقاسم عن رجل قتل عبده فقالا عقوبة
ان يقتل ولكن لا يقتل به حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو بن شعيب ان
ابا بكر وعمر كانا يقولان لا يقتل المولى بعبده ولكن يضرب ويطال حبسه ويحرم سهمه **الحر يقتل**
عبد غيره حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان
ابا بكر وعمر كانا يقتلان الحر بقتل العبد حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن الحكم
عن علي وعبد الله انهما قالا اذا قتل الحر العبد فهو به قود حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن
ابراهيم قال يقتل العبد بالحر والحر بالعبد حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن سهيل بن ابي صالح
عن سعيد بن المسيب قال سالته عن رجل حر قتل مملوكا قال يقتل به ثم رجعت اليه فقال
يقتل به ثم قال والله لو اجتمع عليه اهل اليمن لقتلتهم به حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا
سفيان عن سهيل بن ابي صالح قال سالت سعيد بن المسيب عن الحر يقتل العبد عمدا قال اقتله
ولو اجتمع عليه اهل اليمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا علي بن صالح عن ابي الوضين قال
سالت الشعبي عن الحر يقتل العبد عمدا قال اقتله به صار غرا الينا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة
عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال لا يقاد الحر من العبد حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال
سمعت سفيان يقول يقتل الرجل بعبد غيره ولا يقتل بعبده كما اقتل ابنه لم يقتل به حدثنا ابو بكر قال

حدثنا وكيع قال سمعت سفيان الثوري يقول لا يقتل الرجل بعبده ويعزر **الجنين اذا**
سقط حيا ثم مات او تحرك او اختلج حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن مكحول
عن زيد في السقط يقع فيتحرك قال كملت ديته استهل او لم يستهل حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد
عن هشام بن عروة عن ابيه قال في الجنين اذا سقط حيا ففيه الدية وان سقط ميتا ففيه غرة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن سالم عن الشعبي قال اذا ضرب الرجل بطن الحامل فاسقطت ميتا
ففيه غرة عبد وامة في ماله وان كان حيا فالدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن
ابي ذيب عن الزهري قال اذا استهل الجنين ثم مات ففيه الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور
عن ابراهيم ولدت امراة ولدا فشهد نسوة انه اختلج وولد حيا ولم يشهد على الاستهلال فقال شريح الحي
يرث الميت ثم ابطل ميراثه لانه لم يشهد على استهلاله **الصبي الصغير تصاب سنه** حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن جندب القاص عن اسلم مولى عمر عن عمر انه قضى في سن الصبي
اذا لم يثغر الا الالم حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبي قال اذا اصاب سنه و
لم يثغر ففيه حكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال ابن شهاب في غلام صغير لم يثغر
كسر سن غلام آخر قال عليه الغرم بقدر ما يرى الحكم حدثنا ابو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو
عن الحسن قال في سن الصبي اذا لم يثغر قال ينظر فيه ذوا عدل فان نبت جعل له شي وان لم تنبت
كان كسن الرجل **المجنون يجني الجناية** حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي
قال اصاب المجنون في حال جنونه فعلى عاقلته وما اصاب في حال افاقته اقيد منه حدثنا ابو بكر قال
حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه قال في المجنون والمغلوب على عقله والمعتوه والذي يصيبه

في الشهر المرة والمرتين قال اذا ذهب عنه ذاك فصام وصلى وعقل واصاب شيئا فهو عليه حدثنا ابو بكر
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز انه جعل
جناية المجنون على العاقلة حدثنا ابو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا صخر بن جويرية عن نافع
ان رجلا مجنونا في عهد ابن الزبير كان يفيق احيانا فلا يرى به باس ويعود به وجعه فبينما هو ثم
مع ابن عمه اذ دخل البيت بجحر فطعن ابن عمه فقتله فقضى عبد الله بن الزبير ان يخلع ماله ويدفع الى
اهل المقتول **المسلم يقتل الذمي خطأ** حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن اشعث
عن الحسن قال اذا قتل المسلم الذمي فليس عليه كفارة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن قيس بن
مسلم عن الشعبي في المسلم يقتل الذمي خطأ قال كفارتهما سواء حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال
حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كفارتهما سواء **الرجل يقتل فتعفو امراته** حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حجاج عن يزيد الحنفي عن الشعبي في الرجل يقتل فتعفو المراة قال يودي
القاتل سبعة اثمان الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن عطاء ان امراة عفت عن دم
زوجها قال صارت دية ويرفع عنه الثمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن صالح عن ليث عن
طاوس في امراة قتل زوجها فعفت قال عفوها جائز ويرفع نصيبها من الدية حدثنا ابو بكر قال
حدثنا حفص عن الشيباني عن ابراهيم قال لكل ذي سهم عفو حدثنا ابو بكر قال حدثنا شبابة عن شعبة
عن الحكم وحماد انهما قالا في الرجل يقتل فتعفو المراة قالا من عفا من رجل او امراة فانه يدرا
عنه القتل **من قال لا عفو لها** حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سالم عن الشعبي عن
عمر قال الزوج والمراة لا عفو لها حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابراهيم عن اسماعيل عن ابي معشر قال

عن ابراهيم قال ليس للزوج ولا للمرأة عفو في الدم انما العفو الى اولياء المقتول حدثنا ابو بكر قال حدثنا
عبد الرحيم عن اسماعيل عن الحسن قال ليس للزوج ولا للمرأة عفو في الدم وان عفا احد من الورثة جاز
عفوه وصارت الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن صاعد بن مسلم عن الشعبي عن رجل
قتل وترك ابنته و امراته فعفت احدى المراتين قال الشعبي ليس للمرأة عفو الا امرأة لها رحم
ماسة وسهم في الميراث المرأة ترث من دم زوجها حدثنا ابو بكر قال حدثنا
ابن عيينة عن الزهري عن سعيد ان عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية
زوجها شيئا حتى كتب اليه الضحاك بن سفيان الكلابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث امرأة
اشيم الضبابي من دية زوجها حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن يحيى بن
سعيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قام عمر بمنى فسأل الناس فقال من عنده علم من
ميراث المرأة من عقل زوجها فقام الضحاك بن سفيان الكلابي فقال ادخل قبتك حتى اخبرك فدخل
فاتاه فقال كتب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اورث امرأة اشيم الضبابي من عقل زوجها
حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم في الرجل يقتل عمدا فيعفو بعض الورثة قال
لامرأته ميراثها من الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسباط بن محمد عن هشام عن الحسن قال ترث
المرأة من دم زوجها حدثنا ابو بكر قال حدثنا من بن عيسى عن ابن ابي ذيب عن الزهري قال اذا
قبل العقل في العمد كان ميراثا ترثه الزوجة وغيرها حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
عن محمد بن سالم عن الشعبي عن عمر انه قال يرث من الدية كل وارث والزوج والمرأة في الخطا والعمد
من قال يقسم الدية على من يقسم الميراث حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ليث

عن ابي عمرو العبدي عن علي قال تقسم الدية لمن احرز الميراث حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى بن
يونس عن الاعمش عن ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدية للميراث والعقل على
العصبة حدثنا ابو بكر قال حدثنا الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة انه كان يحدث ان الدية سبيلها سبيل
الميراث حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن الشعبي وجهيم عن ابراهيم قال الدية للميراث
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال على كتاب الله كسائر ماله حدثنا ابو بكر قال
حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن طاوس ان اباه كان يقول ويقضي بان الوارث اجمعين يرثون
من العقل من الميراث حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء العقل كهيئة
الميراث قال نعم قال قلت ويرث الاخوة من الام فيه قال نعم من كان يورث الاخ
من الام من الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبد الله بن محمد
بن علي قال قال علي قد ظلم من لم يورث الاخوة من الام من الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن
هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر انه كان يورث الاخوة من الام من الدية حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس وابن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال الاخوة من الام يرثون من الدية
وكل وارث حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن عمر بن عبد العزيز قال
كتب في الاخوة من الام يرثون في الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال
قلت لعطاء ايرث الاخوة من الام يعني من العقل قال نعم حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن
سفيان عن الاعمش قال سالت ابراهيم ايرث الاخوة من الام من الدية قال نعم حدثنا
ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عاصم الاحول قال سالت الحسن فقال لهم كتاب الله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي قال لقد ظلم من لم يورث
الاخوة من الام من الدية الرجل يقتل فيعفو بعض الاولياء حدثنا ابو بكر قال
حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب قال راى رجلا مع امراته رجلا فقتلها فرفع
الى عمر فوهب بعض اخوتها نصيبه له فامر عمر سائرهم ان ياخذ والدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة
عن سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم في رجل قتل رجلا متعمدا فعفى بعض الاولياء فرفع ذلك الى
عمر فقال لعبد الله قل فيها فقال انت احق ان تقول يا امير المؤمنين فقال عبد الله اذا عفا بعض
الاولياء فلا قود وحط عنه حصة الذي عفا ولهم بقية الدية فقال ذاك الراى ووافقت ما في نفسي
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عيسى عن الشعبي قال اذا عفى بعض الورثة يتبع العفو من ذلك
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز
انه قال من عفا فلا نصيب له حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن
ابيه قال اذا عفا بعض اولياء الدم فهي الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن اشعث
عن الزهري قال صاحب العفو اولى بالدم العقل على من يكون حدثنا ابو بكر
قال حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن   عن ابن عباس قال كتب رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والانصار ان يعقلوا معاقلهم وان يفدوا عانيهم
بالمعروف والاصلاح بين المسلمين حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي
ليلى عن الشعبي قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عقل قريش وعقل الانصار على
الانصار حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم جعل العقل على العصبة حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا
سفيان عن حماد عن ابراهيم قال اختصم علي والزبير في ولاء موالي صفية الى عمر فقضى عمر
بالميراث للزبير وبالعقل على علي حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزيز
بن عمر قال كتب الى عمر بن عبد العزيز في رجل قال مواليه لا نعقل عنه فكتب الى القاضي ان
الزمهم العقل فما اشك انهم كانوا آخذي ميراثه حدثنا ابو بكر قال حدثنا كثير بن هشام عن
جعفر بن برقان ان عمر بن عبد العزيز كتب لو لم يدع قرابة الا مواليه كانوا احق الناس
بميراثه فاحمل اليهم عقله كما يرثونه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم
قال الميراث على للرحم والجرائر على من اعتق حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة
عن ابراهيم في رجل اعتقه قوم واعتق اباه آخرون قال يتوارثون بالارحام وجنايتهما
على عاقلة مواليهما حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال جناية المولى
على عاقلة مواليه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن مجاهد
ان رجلا اتى عمر فقال ان رجلا اسلم على يدي فمات وترك الف درهم فتحرجت منها فرفعها
اليك فقال ارايت لو جنى جناية على من كانت تكون قال علي قال فميراثه لك
حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال العقل على من له الميراث
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء ابى القوم ان يعقلوا
عن مولاهم مولى من عقل عنه قال عطاء ان ابى اهله والناس يعقلون عنه فهو مولى
المصاب حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال قال عمر فيه اذا

والى الرجل رجلا فله ميراثه وعلى عاقلته عقله حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم في رجل تولى قوما قال اذا عقل عنهم فهو منهم

الطبيب والمداوي والخاتن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن عبد العزيز بن عمر قال حدثني بعض الذين قدموا على ابي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما طبيب تطبب على قوم ولم يعرف بالطب قبل ذلك فاعنت فهو ضامن قال عبد العزيز اما انه ليس بالنعت ولكنه قطع العروق والبط حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال اذا جاوز الطبيب ما امر به فهو ضامن حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر وعمرو بن هرون عن ابن جريج عن عطاء في الطبيب يبط فيموت قال ليس عليه عقل حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل عن هشام بن عاذ الجرشي عن ابي قرة ان عمر بن عبد العزيز ضمن الخاتن حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن سعيد بن يوسف عن يحيى بن ابي كثير ان امراة خفضت جارية فاعنتها فماتت فضمنها على الدية حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن غيلان بن جامع المحاربي عن ابي عون الثقفي عن شريح قال ليس على المداوي ضمان حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يونس عن جابر عن عامر قال ليس على المداوي ضمان حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يونس بن اسحاق قال سمعت الشعبي يقول ليس على حجام ولا بيطار ولا مداو ضمان حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن جابر عن عامر في بيطار نزع ظفرة من عين فرس فنفق الفرس قال يضمن حدثنا ابو بكر قال حدثنا الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المليح ان ختانة بالمدينة ختنت جارية فماتت فقال لها عمر الا ابقيت كذا وجعل ديتها على عاقلتها حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن ايوب عن ابي قلابة ان امراة كانت

تخفض جوارى فاعنتت فضمنها عمر وقال الا ابقيت كذا

الرجل يقتل فيعفو عن دمه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس قال قلت لابي الرجل يقتل فيعفو عن دمه قال جائز قال قلت خطاء ام عمدا قال نعم حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول اذا عفا الرجل عن قاتله في العمد قبل ان يموت فهو جائز حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عن قتادة ان عروة بن مسعود الثقفي دعا قومه الى الله والى رسوله فرماه رجل منهم بسهم فمات فعفا فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فاجاز عفوه وقال هو كصاحب ياسين حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول ان وهب الذي يقتل خطاء ديته لمن قتله فانما له منها الثلث انما هو مال يوصي به حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ابن مبارك عن معمر عن سماك بن الفضل عن عمر بن عبد العزيز قال من الثلث

الرجل يقتل في الحرم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن محمد بن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن ابي زيد عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال يزاد في دية المقتول في اشهر الحرم اربعة آلاف والمقتول يزاد في ديته اربعة آلاف قيمة دية الحرمي عشرين الفا حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن عمر بن عبد العزيز عن عكرمة ان عمر بن الخطاب قضى بالدية على اهل القرى اثنا عشر الفا وقال انى ارى الزمان تختلف واخاف عليكم الحكام بعدي فليس على اهل القرى زيادة في تغليظ عقل ولا في الشهر الحرام ولا الحرمة وعقل اهل القرى فيه تغليظ لا زيادة فيه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن ابيه ان عثمان قضى في امراة قتلت في الحرم بدية وثلث دية حدثنا ابو بكر قال حدثنا

محمد بن بشر و ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و سليمان بن يسار و عطاء قالوا
اذا قتل في البلد الحرام فدية و ثلث دية و اذا قتل الشهر الحرام و هو محرم فدية مغلظة حدثنا
ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن قيس بن سعد عن عطاء و سعيد بن جبير و مجاهد
انهم قالوا في الذي يقتل في الحرم دية و ثلث دية و قال احدهم احسبه قال سعيد بن جبير و الذي
يقتل في الحرم دية و ثلث دية حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري انه قال في الرجل
يقتل في الحرم او في اشهر الحرم دية و ثلث دية

من قال لا يزاد على دية الذي يقتل في الحرم

حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان بن عيينة عن مغيرة عن ابراهيم قال
دية الذي يقتل في الحرم و غير الحرم سواء حدثنا ابو بكر نا وكيع نا اسرائيل عن جابر عن عامر
قال ديتهما سواء حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم قال اذا قتل في
البلد الحرام و في غير البلد الحرام فالدية واحدة حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد عن قتادة عن
الحسن قال لا يزاد على دية واحدة مثل قول ابراهيم حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن ابن
طاوس عن ابيه قال تغلظ الدية في الشهر الحرام و الحرمة و المحرم و في الجار حدثنا ابو بكر نا
محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال في الجار
و الشهر الحرام تغليظ حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار و سليمان الاحول
انهما سمعا طاوسا يقول في الحرم و الشهر الحرام و الجار تغليظ حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن
هشام عن الحسن قال لا يزاد و الذي يقتل في الحرم على دية الذي يقتل في الحل

الرجل يخنق الرجل

حدثنا ابو بكر نا ابن مبارك عن معمر عن سماك بن الفضل ان رجلا خنق

صبيا على وضاح له قال فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز فكتب ان يقتل حدثنا ابو بكر نا وكيع
نا سفيان عن ابي هاشم عن ابراهيم قال اذا خنقه يقتله حتى قتل به حدثنا ابو بكر نا وكيع
نا اسرائيل عن جابر عن عامر قال اذا خنق الرجل الرجل فلم يرفع عنه حتى يقتله فهو قود
و اذا رفع عنه ثم مات فدية مغلظة حدثنا ابو بكر نا حفص عن اشعث عن الحكم ان رجلا خنق
رجلا فقتله فجعل عليه الدية مغلظة حدثنا ابو بكر نا ابو قتيبة و ابو داود الطيالسي عن شعبة
عن حماد قال هو خطاء

الرجل يضرب الرجل فلا يزال مريضا حتى يموت

حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن الحارث في الرجل يضرب الرجل قال اذا شهدت الشهود
انه ضربه فلم يزل مريضا من ضربه حتى مات الزمته الدية فان كان عامدا فالقود و ان كان
خطاء فالدية على العاقلة حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن في الرجل يضرب
الرجل فلا يزال مضنى على فراشه حتى يموت قال فيه القود حدثنا ابو بكر نا وكيع نا الاعمش عن تميم بن
سلمة قال شهدت رجلان عند شريح عن رجل فقالا نشهد ان هذا صرع هذا فلم يزل بعيره مرفقه
حتى مات فقال شريح تشهدان قتله فقالا نشهد انه صرعه فلم يزل بعصره مرفقه حتى مات فقال
تشهدان انه قتله حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب ان عمر بن الخطاب
او طاء في زمانه رجل من جهينة رجلا من بني غفار او رجل من بني غفار رجلا من جهينة فادعى
اهله انه مات من ذلك فاحلفهم عمر فنمن رجلا منهم المدعين فابوا ان يحلفوا فقضى عمر فيها
بشطر الدية حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني حسن بن مسلم ان امرأة عضت
اصبع المولى بني يزيد فقطر فيها فمات فاعترفت الجارية بعضتها اياه فقضى عمر بن عبد العزيز بان

يحلف بنو زيد خمسين يمينا ترد عليهم الايمان لمات من عضتها ثم لهم والا فلا حق لهم فابوا ان يحلفوا **الرجل يصدم الرجل** حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن حجاج عن ابي عون عن شريح ان رجلا لقي رجلا بكرسي فصدمه فقتله فقال شريح يضمن الصادم للمصدوم حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن حماد عن ابراهيم عن علي في فارسين اصطدما فمات احدهما فضمن الحي الميت حدثنا ابو بكر نا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن الشعبي انه سئل من سفينتين اصطدمتا فغرقت احداهما فقال ليس على الآجرين ضمان ولكن ايما رجل وثق سفينة على طريق المسلمين فاصابت فهو ضامن حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن اشعث عن الحكم عن علي في الفارسين يصطدمان قال يضمن الحي دية الميت حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن حجاج عن قتادة عن كعب بن سعد ان رجلا كان على حمار فاستقبله رجل على بعير في زقاق فنفر الحمار فصرع الرجل فاصابه شيء فلم يضمن كعب بن سعد صاحب البعير شيئا حدثنا ابو بكر نا شبابة عن ابن ابي ذئب عن المطلب بن السائب السهمي عن سعيد بن المسيب ان عثمان قضى ان كل مقتتلين اقتتلا ضمناه ما بينهما **الحائط المائل يشهد على صاحبه** حدثنا ابو بكر نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن قال اذا اشهد على صاحب الحائط المائل فوقع فاصاب فهو ضامن حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن جابر عن عامر عن شريح قال اذا كان حائط الرجل مائلا فاشهد عليهم ضمن حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله حدثنا ابو بكر نا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد عن قتادة انه كان يقول في الحائط المائل اذا اشهدوا على صاحبه فقتل انسانا فهو ضامن

الرجل يقع على الرجل او يثب عليه حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن حجاج عن ابي عون عن شريح ان غلاما وثب على الآخر فنحى الاسفل وانكسرت ثنية الاعلى فضمن الاعلى ولم يضمن الاسفل حدثنا ابو بكر نا وكيع نا عمران بن حدير عن ابي مجلز قال او صرع رجل على رجل فمات احدهما ضمن الباقي قال قلت لم قال لانه لا يطل دم مسلم حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن منصور عن ابراهيم ان غلامين كانا يلعبان الحثة فصرع احدهما الآخر فشج احدهما وانكسرت ثنية الآخر فضمن الاعلى الاسفل ولم يضمن الاسفل الاعلى حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن ابي حصين عن شريح في رجل وقع على رجل من فوق بيت فمات الاعلى قال شريح ضمن الاسفل حدثنا ابو بكر نا شريك نا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ان مات الاسفل ضمن الاعلى حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن حجاج عن الحكم عن ابراهيم عن علي ابن ابي طالب قال كان غلامان يلعبان فوثب احدهما على ظهر صاحبه فانكسرت ثنية الاعلى وشج الاسفل فضمن بعضهم بعضا حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن الحكم في رجل وقع على رجل من فوق بيت فمات احدهما قال يضمن الحي منهما حدثنا ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم في رجل وثب على رجل فانكسرت ثنية الواثب وشج الموثوب عليه قال يطل ثنية الواثب ويضمنه شجة الموثوب **الرجل يعض الرجل فينتزع يده** حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن ابن جريج قال اخبرني عطاء قال اخبرني صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه قال كان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الآخر قال عطاء لقد اخبرني صفوان ايهما عض الآخر فانتزع المعضوض يده من في العاض فانتزع احدى ثنيته فاتيا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال فاطلها عليه السلام حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء ان رجلا عض يد آخر

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فانتزع ثنيته فاهدرها رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر نا اسمعيل
بن ابراهيم عن ايوب عن ابن سيرين قال نبئت ان رجلا عض يد رجل فانتزع يده من فيه فاسقط ثنية
او ثنيتين من فيه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستقيد فقال له انيدع يده في فيك تاكلها ان شئت دفعت
يدك اليه يعضها ثم انتزعها حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي مليكة عن جده
ان انسانا اتى ابا بكر وعضه انسان فنزع يده منه فندرت ثنيته فقال ابو بكر بعدت ثنيته حدثنا ابو بكر
نا حفص عن ابن جريج ان ابا بكر وعمر ابطلاها حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن محمد بن
عبيد الله عن شريح في رجل عض رجلا فنزع يده فانتزعت ثنيته فابطلها شريح **الرجل يضرب**
الرجل حتى يحدث حدثنا ابو بكر نا يزيد بن هرون عن يحيى بن سعيد ان رجلين من الاعراب
اختصما بالمدينة في زمان عمر بن عبد العزيز فقال احدهما لصاحبه ضربته والله حتى سلح فقال اشهدوا
فقد والله صدق فارسل عمر بن عبد العزيز الى سعيد بن المسيب يسأله عن رجل ضرب رجلا حتى
سلح هل في ذلك امر مضى او سنة قال سعيد قضى فيها عثمان بثلث الدية **الرجل يشج الرجل**
فيقتص له فيموت حدثنا ابو بكر نا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي في الرجل اذا اصاب
بجراحة فاقتص منه فمات قال يدفع من دية الميت جراحة الاول قال عبد الله بن ذكوان ليس له
من دية الميت شيء حدثنا ابو بكر نا ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم قال يرفع عنه بقدر الجراحة حدثنا ابو بكر
نا عبدة بن سليمان عن سعد عن ابي معشر عن ابراهيم عن عبد الله قال يرفع عنه بقدر الجراحة ويكون
ضامنا لبقية الدية حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال اذا مات الذي اقتص منه فالمقتص
ضامن للدية حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة في المقتص منه ابهامات

ودي حدثنا ابو بكر نا وكيع عن شعبة عن الحكم قال استاذنت زياد بن جبير في الحج فسالني عن رجل
شج رجلا فاقتص له منه فمات المقتص منه فقلت عليه الدية ويرفع عنه بقدر الشجة ثم هبت ذلك فجاء
ابراهيم فسالته فقال عليه الدية حدثنا ابو بكر نا وكيع عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن ذلك
فقالا عليه الدية وقال حماد يرفع عنه بقدر الشجة حدثنا ابو بكر نا وكيع نا شريك عن مغيرة عن ابراهيم
والشعبي قالا عليه الدية ويرفع عنه بقدر الشجة حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سفيان عن معمر عن ابن
طاوس عن ابيه وعن ابن جريج عن عطاء قالا عليه الدية ولا يرفع عنه شيء **من قال ليس عليه**
دية اذا مات في قصاص حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن اشعث عن عامر وعن حجاج
عن عمير بن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي انه قال من مات في قصاص بكتاب الله فلا دية له
حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن سعيد عن قتادة عن سعيد عن عمر مثله حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن هشام
عن الحسن في الرجل يقتص منه فيموت لا دية له قتله كتاب الله حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن
شيخ من اهل البصرة عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان ابا بكر وعمر قالا من قتله حد فلا عقل له حدثنا
ابو بكر نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن ومحمد في الرجل يقام عليه الحد فيموت قالا لا دية له حدثنا ابو بكر
نا عباد عن حجاج عن عمير بن سعيد قال قال علي اذا اقيم على الرجل الحد في زنا او سرقة او قذف
فمات فلا دية له حدثنا ابو بكر نا وكيع نا مسعر وسفيان عن ابي حصين عن عمير بن سعيد النخعي قال قال
علي ما كنت لاقيم على رجل حدا فيموت فاجد في نفسي منه شيئا الا صاحب الخمر فانه لو مات وداه زاد سفيان
وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد عن مطرف عن عطاء
عن عبيد بن عمير ان عليا وعمر قالا من قتله قصاص فلا دية له **من قال العمد بالحديد**

حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي وعبد الله قالا العمد السلاح حدثنا ابو بكر نا
ابو خالد عن ابن جريج عمن حدثه عن سعيد بن المسيب قال العمد بالابرة فما فوقها حدثنا ابو بكر نا عباد عن
اشعث عن الشعبي عن مسروق قال العمد بالحديدة حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن
قال لا يقاد من ضارب الا ان يضرب بحديدة حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن الشعبي قال كل شيء بحديدة
فهو عمد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابي عازب عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل شيء خطاء الا السيف ولكل خطاء ارش حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن مغيرة
عن ابراهيم قال العمد بالسلاح اذا اضر به بصخرة فاتى عليه حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس
عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن رجل ان رجلا رمى رجلا بجلمود فقتله فاقاده رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال الضرب بالصخرة عمد وفيها القود
حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن ابن جريج عن ابي الزبير عن عبيد بن عمير قال يعمد الرجل الايد يعني
الشديد الى الصخرة او الى الخشبة فيشدخ بها راس الرجل واي عمد اعمد من هذا حدثنا ابو بكر
نا شريك عن زيد بن جبير عن جروة بن حميل عن ابيه قال قال عمر يعمد احدكم الى اخيه فيضربه بمثل
اكلة اللحم لا اوتى برجل فعل ذلك فقتل الا اقدته منه حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري
قال الضربة بالعصا عمد اذا قتلت صاحبها قتل الضارب حدثنا ابو بكر نا ابو الاحوص عن ابي
اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال شبه العمد بالعصا والحجر العظيم حدثنا ابو بكر نا وكيع نا محمد بن
قيس عن الشعبي قال اذا ضرب بالعصا فاعاد وابدا قتل حدثنا ابو بكر نا وكيع نا شعبة عن الحكم و
حماد عن الرجل يضرب الرجل بالعصا فيقتله قال الحكم ليس عليه قود وقال حماد يقتل حدثنا ابو بكر

نا وكيع نا سفيان عن جابر عن عامر قال اذا علا بالعصا فهو قود حدثنا ابو بكر نا وكيع نا هشام عن قتادة
عن انس ان يهوديا رضخ راس امرأة بحجر فرضخ النبي صلى الله عليه وسلم راسه بين حجرين الرجل
يقتل النفر حدثنا ابو بكر نا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان انسانا قتل بصنعاء
وان عمر قتل به سبعة نفر وقال لو تمالأ عليه اهل صنعاء لقتلتهم به جميعا حدثنا ابو بكر نا وكيع نا هشام
عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال عمر لو اشترك فيه اهل صنعاء لقتلتهم حدثنا ابو بكر نا وكيع
نا العمري عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب قتل سبعة من اهل صنعاء برجل وقال لو اشترك
فيه اهل صنعاء لقتلتهم حدثنا ابو بكر نا وكيع نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن سعيد بن المسيب قال
خرج رجال سفر فصحبهم رجل فقدموا وليس معهم قال فاتهمهم اهله فقال شريح شهودكم انهم قتلوا صاحبكم
والا حلفوا بالله ما قتلوه فاتوا بهم عليا وانا عنده ففرق بينهم فاعترفوا فسمعت عليا يقول انا ابو حسن
القرم فامر بهم فقتلوا حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت سليمان بن موسى قال في القوم
يدلون جميعا في الرجل يقتلهم جميعا به حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل قتل
رجلين حرين عمدا قال هو بهما قود حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن مجالد عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة
انه قتل سبعة برجل من كان لا يقتل منهم الا واحدا حدثنا ابو بكر نا معتمر
بن سليمان عن اسمعيل بن ابي خالد عن حبيب بن ابي ثابت قال لا يقتل رجلان برجل حدثنا
ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان عبد الملك وابن الزبير لا يقتلان
منهم الا واحدا حدثنا ابو بكر نا عبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن سماك عن دحل بن كعب
عن معاذ قال لعمر ليس لك ان تقتل نفسين بنفس الرجل يصيب نفسه بالجرح

حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن ليث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو قال كان
رجل يسوق حمارا وكان راكبا عليه فضربه بعصا معه فطارت منها شظية فاصابت عينه ففقأتها فرفع
ذلك الى عمر بن الخطاب فقال هي يد من ايدي الناس المسلمين لم يصبها اعتداء على احد فجعل دية عينه على
عاقلته حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يصيب نفسه بالجرح خطاء عينه
يده قال تعقله عاقلته **الامام يخطي في الحد** حدثنا ابو بكر نا حرمي بن عمارة عن شعبة
قال سالت الحكم وحمادا عن رجلين شهدا على رجل فقطعت يده فنظروا فاذا الشاهدين عبدان قالا
يضمن الامام **الرجل يقتل ابنه خطاء** حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن اشعث عن ابن سيرين
قال حمل رجل ابنه على فرس ليشوره فنخس به وصوت به فقتله فجعل ديته على عاقلته ولم يورث الاب
شيئا حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يقتل ابنه خطاء قال تعقله عاقلته
حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان عبد الملك بن مروان جاءه
رجل قتل اباه واخاه فقال في مالك خاصة **القوم يشج بعضهم بعضا** حدثنا ابو بكر
نا ابو الاحوص عن سماك عن عبد الرحمن بن القعقاع قال دعوا الحيتي قوما فطعموا وشربوا فسكروا وقاموا الى
سكاكين في البيت فاضطربوا بها فجرح بعضهم بعضا وهم اربعة فمات اثنان وبقي اثنان فجعل علي الدية
على الاربعة جميعا وقص للمجروحين ما اصابهما من جراحتهما حدثنا ابو بكر نا وكيع نا زكريا عن عامر ان الحسن
بن علي اتي برجلين قتلا ثلاثة وقد جرح الرجلان فقال الحسن بن علي على الرجلين دية الثلاثة و
يرفع عنهما جراحة الرجلين حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء وابن مليكة قالا لو ان
رجلا قتل رجلا وجرح المقتول القاتل جرحا فقتل القاتل وودى اهل المقتول جرح القاتل حدثنا ابو بكر

حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال وجد في بيت قتلى وشجاج فجعل بعضهم ببعض حدثنا ابو بكر
نا حفص عن الشيباني عن الشعبي قال خرج قوم من زرارة فاقتتلوا فقتل بعضهم بعضا فضمن على
دية المقتولين ورفع عن المجروحين بقدر جراحتهم **الكلب يعقر الرجل** حدثنا ابو بكر نا محمد بن
فضيل عن حصين عن الشعبي قال اذا كان الكلب في الدار فاذن اهل الدار للرجل فدخل فعقره ضمنوا
وان دخل بغير اذن فعقره لم يضمنوا حدثنا ابو بكر نا وكيع نا زكريا عن عامر قال ان عقر كلبهم خارجا من
دارهم شيئا فما فوقه ضمنوا حدثنا ابو بكر نا وكيع نا محمد بن قيس سمعه من الشعبي قال اذا دخل الرجل الرجل
داره فهو ضامن له حتى يخرجه كما ادخله حدثنا ابو بكر نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم
قال اذا دخل باذنهم فعقره ضمنوا واذا دخل بغير اذنهم فعقره لم يضمنوا حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان
عن طارق بن عبد الرحمن قال كنت عند شريح فجاءه سائل قد خرق جرابه وخدشت ساقه فقال اني
دخلت دار قوم فعقرني كلبهم فقال شريح ان كان اذن لك فهم ضامنون والا فلا ضمان عليهم حدثنا
ابو بكر نا عبيد الله عن شعبة عن الحكم في الكلب العقور قال لا يضمن حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن
حصين عن عامر قال كان يقول في الكلاب اذا غشيها الرجل وهي في الغنم فعقرته فليس عليه ضمان
وان تعرضت للناس في الطريق فاصابت احدا فعليه الضمان **من قال لا قود الا بالسيف**
حدثنا ابو بكر نا عيسى بن يونس عن اشعث وعمرو عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا قود الا بالسيف حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم في الرجل يقتل الرجل بالعصا او شبه
قال انما القود بالسيف لم يكن من امرهم المثلة حدثنا ابو بكر نا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال لا قود
الا بحديدة حدثنا ابو بكر نا عبدة بن سليمان عن ابن عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم قال لا قود الا بحديدة

حدثنا ابو بكر نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن شلا العبد يجني الجنايات حدثنا ابو بكر
نا حفص عن اشعث عن الحسن في العبد يجني الجنايات قال يدفع اليهم فيقتسمونه على قدر الجنايات
حدثنا ابو بكر نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عبد الملك عن الشعبي في عبد شج رجلا ثم شج آخر ثم شج آخر فقضى
للآخر حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حماد وربيعة قالا يقتسمونه بالحصص من قال
ليس لقاتل المؤمن توبة حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن كردم ان رجلا سال
ابن عباس وابا هريرة وابن عمر عن رجل قتل مؤمنا فهل له من توبة فكلهم قال يستطيع ان تحييه
يستطيع ان تبتغي نفقا في الارض او سلما في السماء يستطيع ان لا يموت حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل
عن ابي نصر يحيى الجابر عن سالم بن ابي الجعد عن ابن عباس قال اتاه رجل فقال يا ابا عباس
رأيت رجلا قتل متعمدا ما جزاؤه قال جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه الآية قال أرأيت
ان تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى قال واني له التوبة ثكلتك امك انه يجيء يوم القيامة آخذا
براسه تشخب اوداجه حتى يقضي به عند العرش فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني حدثنا ابو بكر نا وكيع
نا سفيان عن مطرف عن ابي السفر عن ناجية عن ابن عباس قال هما المبهمتان الشرك والقتل
حدثنا ابو بكر نا وكيع نا جرير بن السائب عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نازلت
ربي في شيء ما نازلته في القاتل المؤمن فلم يجبني حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن هرون بن سعد
عن ابي الضحى قال كنت مع ابن عمر في فسطاط فسأله رجل عن رجل قتل مؤمنا متعمدا قال فقرأ
عليه ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الآية فانظر من قتلت حدثنا ابو بكر نا وكيع
نا سلمة بن نبيط عن الضحاك قال ليس لقاتل المؤمن توبة حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن يونس

عن الحسن قال قال ابو موسى ما من خصم يوم القيامة ابغض الي من رجل قتلته تشخب اوداجه دما
يقول يا رب سل هذا لم قتلني حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم قال لان
اتوب من الشرك احب الي من ان اتوب من قتل مؤمن حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سلمة بن نبيط عن الضحاك
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها قال ما نسخها شيء منذ نزلت حدثنا ابو بكر قال نا وكيع نا
اسمعيل بن عبد الرحمن بن عائذ عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لقي الله لا يشرك به شيئا لم يتند بدم حرام دخل الجنة حدثنا ابو بكر نا وكيع نا الاعمش عن ابراهيم
قال قال عبد الله لا يزال الرجل في فسحة من دينه ما نقيت كفه من الدم فاذا غمس يده
في دم حرام نزع حياءه حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن الاعمش عن شمر عن شهر بن حوشب
عن ابي الدرداء قال يجيء المقتول يوم القيامة فيجلس على الجادة فاذا مر به القاتل قام اليه
فاخذ بتلبيبه فيقول يا رب سل هذا فيما قتلني فيقول امرني فلان قال فيؤخذ القاتل والآمر
فيلقيان في النار حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ابو الاشهب قال سمعت مزاحما الضبي يحدث الحسن
عن ابن عباس قال بينما رجل قد سقى في حوض له ينتظر فذا يرد عليه اذ جاء رجل راكب ظمآن
مطمئن قال ارد قال لا قال فتنحى فعقل به راحلته فلما رأت الماء دنت من الحوض ففجرت الحوض
قال فقام صاحب الحوض فاخذ سيفا من عنقه ثم ضربه به حتى قتله قال فخرج يستفتي فسأل رجلا
من اصحاب محمد لست اسميهم فكلهم يؤيسه حتى اتى رجلا منهم فقال هل تستطيع ان تصدره كما اوردته
قال لا قال فهل تستطيع ان تبتغي نفقا في الارض او سلما في السماء فقال لا قال فقام
الرجل فذهب غير بعيد فدعاه فرده فقال هل لك من والدين قال نعم امي حية قال

احملها وبرها فان دخل الآخر النار فابعده الله من ابعده حدثنا ابو بكر نا يحيى بن آدم نا سلام
بن مسكين قال حدثني سليمان بن علي عن ابي سعيد الخدري قال قيل له في هذه الآية من قتل نفسا
بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا هي لنا كما كانت لبني اسرائيل قال فقال
اي والذي لا اله الا هو **من قال للقاتل توبة** حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال لقاتل المومن توبة حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن منصور عن
مجاهد قال كان يقال توبة القاتل اذا ندم حدثنا ابو بكر نا وكيع قال نا سفيان عن ابي حصين
عن سعيد بن جبير قال لا اعلم لقاتل مومن توبة الا الاستغفار حدثنا ابو بكر نا الفضل عن الصباح
بن ثابت عن عكرمة قال للقاتل توبة حدثنا ابو بكر نا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق قال
جاء رجل الى عمر فقال اني قتلت فهل لي من توبة قال نعم فلا تياس وقرا عليه من حم المومن غافر الذنب
وقابل التوب شديد العقاب حدثنا ابو بكر نا ابن سعيد عن التيمي عن ابي مجلز فجزاؤه جهنم قال
هي جزاؤه فان شاء ان يتجاوز من جزائه فعل حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن عبد الكريم عن
زياد بن ابي مزاحم عن ابن مغفل قال له سمعت اباك يقول سمعت عبد الله يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الندم توبة قال نعم حدثنا ابو بكر قال نا وكيع نا سفيان الثوري عن
عبد الكريم عن زياد بن ابي حريم عن عبد الله بن مغفل ان اباه مغفل بن مقرن المزني قال
لابن مسعود اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول التوبة ندم قال نعم حدثنا ابو بكر قال نا
يزيد بن هرون قال اخبرنا ابو مالك الاشجعي عن سعيد بن عبيدة قال جاء رجل الى ابن
عباس فقال لمن قتل مومنا توبة قال لا الا النار فلما ذهب قال له جلساؤه ما هكذا

كنت تفتينا كنت تفتينا ان لمن قتل مومنا توبة مقبولة فما بال هذا اليوم قال اني احسبه رجلا
يريد ان يقتل مومنا قال فبعثوا في اثره فوجدوه كذلك **في تعظيم دم المومن** حدثنا ابو بكر
نا عبدة بن سليمان عن مجاهد عن الشعبي عن ابن عباس انه نظر الى الكعبة فقال ما اعظم حرمتك وما اعظم
حقك وللمسلم اعظم حرمة منك حرم الله ماله وحرم دمه وحرم عرضه واذاه وان يظن ظن السوء حدثنا ابو بكر
قال حدثنا وكيع نا سفيان عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قتل المومن اعظم عند الله
من زوال الدنيا حدثنا ابو بكر قال نا وكيع نا سفيان عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس فكانما
قتل الناس جميعا قال من اوبقها ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها
حدثنا ابو بكر نا وكيع قال نا سفيان عن منصور عن مجاهد ومن احياها قال من انجاها من غرق او
حرق فقد احياها حدثنا ابو بكر نا وكيع قال نا العلاء بن عبد الكريم قال سمعت مجاهدا يقول ومن
احياها فكانما احيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد احياها حدثنا ابو بكر نا وكيع قال نا سفيان
عن ابي المقدام عن حبة بن جوين الحضرمي عن علي ربنا ارنا الذين اضلانا من الجن والانس
ابن آدم الذي قتل اخاه وابليس الا بالسعي حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن
مالك بن حصين عن ابيه عن علي قال ابن آدم الذي قتل اخاه وابليس حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية
عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول والشيطان كفل من دمها لانه اول من سن القتل حدثنا
ابو بكر نا وكيع قال نا الحسن بن صالح عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم قال ما من نفس تقتل ظلما الا كان
على ابن آدم الاول والشيطان كفل منها حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن ليث عن مجاهد نفسا

في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس قال في البر ابن آدم الذي قتل اخاه وفي البحر الذي كان ياخذ كل سفينة
غصبا حدثنا ابو بكر نا يزيد بن هرون نا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن الشعبي قال من قتل رجلين فهو جبار
وتلى اتريد ان تقتلني كما قتلت نفسا بالامس ان تريد الا ان تكون جبارا في الارض الآية **من قال
العمد قود** حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال ما كان في قتل بسلاح عمد ففيه القود
حدثنا ابو بكر نا حفص عن اشعث عن الشعبي قال قال علي العمد كله قود حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن اشعث
عن عامر والحسن وابن سيرين وعمرو بن دينار قالوا العمد قود حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن اسمعيل عن
عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمد قود الا ان
يعفو ولي المقتول حدثنا ابو بكر نا حفص عن الشيباني عن الشعبي والحكم وحماد قالوا ما كان من ضربة
بسوط او عصا او حجر فكان دون النفس فهو عمد وفيه القود **الصبي والرجل يجتمعان في قتل**
حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال اذا اجتمع رجل وغلام على قتل رجل قتل الرجل وعلى
عاقلة الغلام الدية كاملة حدثنا ابو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير بن حازم قال
سئل حماد عن رجل وصبي قتلا رجلا عمدا قال اما الرجل فيقتل واما الصبي فعلى اوليائه حصته
من الدية حدثنا ابو بكر نا محمد بن سواء عن سعيد بن حماد عن ابراهيم قال اذا اعانه من لا يقاد به فانما هي
دية حدثنا ابو بكر نا حفص عن عمرو عن الحسن قال اذا اجتمع صبي وعبد على قتل فهو دية وان اجتمعا
فضرب هذا السيف وهذا العصى فهو دية حدثنا ابو بكر نا يزيد قال نا هشام عن الحسن في القوم يقتلون
عمدا فيهم الصبي والمعتوه قال هي دية خطا على العاقلة **رجل قتل رجلا عمدا فجلس ليقاد
منه** حدثنا ابو بكر نا محمد بن يزيد عن ابي العلاء عن ابي هاشم وعن ابراهيم عن قتادة عن الحسن

قالا في رجل قتل عمدا فجلس القاتل ليقاد بالمقتول فجاء رجل فقتل القاتل خطا قالا دية لاهل
المحبوس وقال عطاء لاهل المقتول الاول حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة
عن الحسن قال الدية لاهل المقتول حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حماد سئل
الحسن **الرجل يقتل وله ولد صغار** حدثنا ابو بكر نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن
في رجل قتل له ولد صغار قال ذاك الى اوليائه حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن جرير بن حازم قال
سمعت حماد يقول في رجل قتل وبعض اوليائه صغار قال يقتل اولياؤه الكبار ان شاءوا ولا ينتظروا
حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن حسين عن زيد عن بعض اهله ان الحسن بن علي قتل ابن ملجم الذي
قتل عليا وله ولد صغار حدثنا ابو بكر نا قبيصة عن سفيان عن خالد عن عمر بن عبد العزيز قال
يستاني بهم حتى يكبروا **الزند يكسر** حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن حجاج عن ابن ابي مليكة عن
نافع بن عبد الحارث قال كتبت الى عمر اساله عن رجل كسر زنده فكتب الى عمر ان فيه حقتين بكرتين حدثنا
ابو بكر نا يزيد بن هرون عن ابن سالم عن الشعبي عن زيد بن ثابت قال في الساعدين وهما الزندان عشرون
دينارا **الرجل يجرح من كان لا يقتص به حتى يبرأ** حدثنا ابو بكر نا شريك
عن جابر عن عامر قال لا يقتص لمجروح حتى تبرا جراحه حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن
قال لا يقتص من الجارح حتى يبرأ صاحب الجرح حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال
لا ينتظر بالقود ان يبرأ صاحبه حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر ان
رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستقيد فقيل له حتى تبرأ فابى وعجل
واستقاد قال فعنتت رجله وبرئت رجل المستقاد منه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك شيء انك ابيت

الرجل يامر الرجل فيقتل الآخر حدثنا ابو بكر نا وكيع نا شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن
الرجل يامر الرجل بقتل الرجل قالا يقتل القاتل وليس على الآمر قود حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن
جابر عن عامر في رجل امر عبده فقتل رجلا عمدا قال يقتل العبد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن علي بن صالح
عن منصور عن ابراهيم في الرجل يامر الرجل فيقتل قال هما شريكان قال وكيع هذا عندنا في الاثم فاما
القود فانما هو على القاتل حدثنا ابو بكر نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور قال سالت ابراهيم عن امير
امر رجلا فقتل رجلا قال هما شريكان في الاثم حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن
مزاحم في السلطان يامر الرجل بقتل الرجل فقال الضحاك كن انت المقتول حدثنا ابو بكر نا يحيى بن
سعيد عن اشعث عن الحسن في الرجل يامر عبده بقتل الرجل قال يقتل الرجل حدثنا ابو بكر نا زيد بن
الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي في رجل امر عبده ان يقتل رجلا قال انما هو
بمنزلة سوطه او سيفه حدثنا ابو بكر نا عمر عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة في الرجل يامر عبده فيقتل رجلا
قال يقتل المولى **الرجل يريد المراة على نفسها** حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن الزهري عن القاسم
عن عبيد بن عمير ان رجلا اضاف انسانا من هذيل فذهبت جارية منهم تحتطب فارادها على نفسها
فرمته فقتلته فرفع الى عمر بن الخطاب فقال ذاك قتيل الله لا يودى ابدا حدثنا ابو بكر نا
حفص عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد ان رجلا اراد امراة على نفسها فرمته بحجر فقتلته
فرفع ذلك الى عمر فقال قتيل الله حدثنا ابو بكر نا عائذ بن حبيب عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار
ان امراة بالشام اتت الضحاك بن قيس فذكرت له ان انسانا استفتح عليها بابها وانها استغاثت
فلم يغثها احد وكان لها [illegible] ففتحت له الباب واخذت رمحا فرمته بها فقتلته فبحث معها فاذا اللص من اللصوص

واذا معه متاع فابطل دمه **الرجل يقتل الرجل ويمسكه آخر** حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان
عن اسمعيل بن امية قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل امسك رجلا وقتله آخر ان يقتل
القاتل ويحبس الممسك حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن جابر عن عامر عن علي انه قضى بقتل القاتل وبحبس الممسك
حدثنا ابو بكر نا وكيع نا شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن الرجل يمسك الرجل ويقتله آخر قالا يقتل
القاتل حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت سليمان بن موسى يقول الاجتماع فينا على
المقتول ان يمسك الرجل ويضربه الآخر فهما شريكان عندنا في دمه يقتلان جميعا حدثنا ابو بكر نا عيسى
بن عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير ان عليا اتي برجلين قتل احدهما وامسك الآخر فقتل الذي قتل
وقال للذي امسك امسكته للموت فانا احبسك في السجن حتى تموت **فيما تعقل العاقلة**
حدثنا ابو بكر نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن ابي ذئب ان عمر بن عبد العزيز امر ان تعقل
الموضحة حدثنا ابو بكر نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن ابي ذئب عن رجل عن سعيد بن
المسيب قال لا تعقل العاقلة الا الثلث فما زاد حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سفيان عن عمر بن عبد الرحمن
السهمي عن رجل ان رجلا اتى عمر بن الخطاب في موضحة فقال انا لا نتعاقل المضغ بيننا حدثنا ابو بكر
نا وكيع نا عيسى عن الشعبي قال ليس فيما دون الموضحة عقل حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج
قال قلت لعطاء متى يبلغ العقل ان تعقله العاقلة عامة اجمعين اذا بلغ الثلث قال نعم اخاك
ولا اشك انه قال وما لم يبلغ الثلث فعلى قوم الرجل خاصة حدثنا ابو بكر نا زيد بن حباب عن عبد الله بن
مومل قال حدثني عمر بن عبد الرحمن السهمي عن عطاء بن ابي رباح عن ابي امية الاخنسي قال كنت عند
عمر بن الخطاب جالسا فاتى رجل من بني عفار فقال ان ابني شج فقال عمران هذه المضغ لا نتعاقلها اهل القرى

ما جاء في القسامة حدثنا ابو محمد عبد الله بن يونس نا ابو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال نا ابو بكر
قال نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان القسامة كانت في الجاهلية
فاقرها النبي صلى الله عليه وسلم في قتيل من الانصار وجد في جب لليهود قال فبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
باليهود فكلفهم قسامة خمسين فقالت اليهود لن نحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصار
افتحلفون فابت الانصار ان تحلف فاغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود ديته لانه قتل بين
اظهرهم حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال دعاني عمر بن عبد العزيز فسالني عن القسامة
فقال قد بدا لي ان اردها ان الاعرابي يشهد والرجل الغائب يجيء فيشهد فقلت يا امير المومنين
انك لن تستطيع ردها قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده حدثنا ابو بكر نا محمد بن
بشر نا سعيد عن قتادة ان سليمان بن يسار حدث ان عمر بن عبد العزيز قال ما رايت مثل القسامة
قط اقيد بها والله يقول واشهدوا ذوي عدل منكم وقالت الاسباط وما شهدنا الا بما علمنا وما
كنا للغيب حافظين وقال الله الا من شهد بالحق وهم يعلمون وقال سليمان بن يسار القسامة حق
قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما الانصار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج
رجل منهم ثم خرجوا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هم بصاحبهم يتشحط في دمه فرجعوا الى رسول الله
فقالوا قتلتنا اليهود وسموا رجلا منهم ولم تكن لهم بينة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهدان من
غيركم حتى ادفعه اليكم برمته فلم تكن لهم بينة فقال استحقوا بخمسين قسامة ادفعه اليكم برمته فقالوا يا
رسول الله انا نكره ان نحلف على غيب فاراد نبي الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ قسامة اليهود بخمسين
منكم فقالت الانصار يا رسول الله ان اليهود لا يبالون الحلف متى ما نقبل هذا منهم ياتوا على آخرنا

فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان حويصة ومحيصة ابنا مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ابنا فلان خرجوا يمتارون بخيبر فعدي
على عبد الله فقتل قال فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم تقسمون فتستحقون قالوا يا رسول الله كيف
نقسم ولم نشهد قال فتبريكم يهود يعني يحلفون قال فقالوا يا رسول الله اذا تقتلنا يهود قال فوداه
النبي صلى الله عليه وسلم من عنده قال ابو خالد واخبرني يحيى بن سعيد عن ابن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو الا انه قال ذهب عبد الرحمن اخو المقتول تكلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر قال فتكلم
الكبير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقسمون بخمسين يمينا فتستحقون او نقسم لكم بخمسين قال فقالوا
يا رسول الله كيف ايمان قوم كفار قال فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده حدثنا ابو بكر نا وكيع
نا المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال انطلق رجلان من اهل الكوفة الى عمر بن الخطاب
فوجداه قد صدر عن البيت عامدا الى منى فطافا بالبيت ثم ادركاه فقصا عليه قصتهما فقالا
يا امير المومنين ان ابن عم لنا قتل نحن اليه شرع سواء في الدم وهو ساكت عنهما لا يرجع اليهما
شيئا حتى ناشداه الله فحمل عليهما ثم ذكراه الله فكف عنهما ثم قال عمر ويل لنا اذا لم نذكر بالله
وويل لنا اذا لم نذكر بالله فيكم شاهدان ذوا عدل تجيئان بهما على من قتله فنقيدكم منه والا
حلف من يدرؤكم بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فان نكلوا حلف منكم خمسين ثم كانت لكم الدية
حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن ابي اسحاق ان قتيلا في بني سلمون فجاء الاولياء
فابرئ بني سلول وادعوا على حي آخر واتوا شريحا بني سلول فسالهم البينة على المدعى عليهم
حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا وجد قتيل في حي اخذ منه خمسون رجلا

فيهم المدعى عليه فانكلوا اقل من خمسين ردت عليهم الايمان الاول فالاول حدثنا ابو بكر نا وكيع نا
اسرائيل عن ابي اسحاق عن الحارث بن الازمع قال وجد قتيل باليمن بين وداعة وارحب فكتب
عامل عمر بن الخطاب اليه فكتب اليه عمران قس ما بين الحيين فالى ايهما كان اقرب فخذهم به قال فقاسوا
فوجدوه اقرب الى وداعة فاخذنا واغرمنا واحلفنا يا امير المؤمنين اتحلفنا وتغرمنا قال نعم فاحلف منا
خمسين رجلا بالله ما فعلت ولا علمت قاتلا حدثنا ابو بكر نا وكيع قال نا ابن ابي ليلى عن الشعبي ان
قتيلا وجد باليمن بين حيين قال فقال عمر انظروا اقرب الحيين اليه فاحلفوا منهم خمسين رجلا بالله ما قتلنا
ولا علمنا قاتلا ثم تكون عليهم الدية حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري سئل عن قتيل وجد
في دار رجل فقال رب الدار انه طرقني ليسرقني فقتلته وقال اهل القتيل انه دعاه الى بيته فقتله فقال
ان اقسم من اهل القتيل خمسون انه دعاه فقتله اقيد به وان نكلوا اغرموا الدية قال الزهري فقضى
ابن عفان في قتيل من بني باقرة الى اوليائه ان يحلفوا فاغرمهم عثمان الدية حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى
عن يونس عن الحسن في القتيل يوجد غيلة قال يقسم من المدعى عليهم خمسين يمينا ما قتلنا ولا علمنا
قاتلا فان حلفوا فقد برئوا وان نكلوا اقسم من المدعين خمسون ان دمنا قبلكم ثم يودى حدثنا
ابو بكر نا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن هشام عن ابيه في القسامة لم تزل الخيل بها في الجاهلية والاسلام
حدثنا ابو بكر نا الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار يقال له
سهل بن ابي حثمة اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا فقالوا للذين
وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا فانطلقوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله
انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر فقال لهم تاتون بالبينة على

من قتل فقالوا ما لنا بينة قال فيحلفون لكم قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره نبي الله صلى الله عليه وسلم ان
يبطل دمه فوداه بمائة من ابل الصدقة

اليمين في القسامة

حدثنا ابو بكر نا شبابة بن سوار
عن ابن ابي ذئب عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في القسامة ان اليمين على المدعى
عليهم حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عمر انه سمع اصحابا لهم يحدثون ان
عمر بن عبد العزيز بدا المدعى عليهم باليمين ثم ضمنهم العقل حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن مطيع عن
فضيل بن عمرو عن ابن عباس انه قضى بالقسامة على المدعى عليهم حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن
ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه كان يرى القسامة على المدعى عليهم حدثنا ابو بكر
نا ابو معاوية عن ابن ابي ذئب عن الزهري قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقسامة على المدعى
عليهم

كيف يستحلفون في القسامة

حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن ابي جريج قال قلت
لابن شهاب القسامة في الدم على العلم ام على البتة قال على البتة حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ابن عون
عن ابن سيرين عن شريح انه قال في القسامة او تمنهم وانا اعلم يعني استحلفهم ما قتلنا ولا علمنا
قاتلا حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن الحسن عن عبيد الله عن ابراهيم قال يستحلف كل رجل منهم بالله
ما قتلت ولا علمت قاتلا ثم يديه حدثنا ابو بكر قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال وجد قتيل
باليمن في وداعة فرفع الى عمر فاحلفهم خمسين ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ثم وداه حدثنا ابو بكر نا
ابو معاوية عن هشام عن الحسن قال يستحلف عن القسامة بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلا حدثنا ابو بكر
قال نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن ومحمد ان شريحا استحلفهم بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلا

القود بالقسامة

حدثنا ابو بكر نا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز

وابن الزبير اقادا بالقسامة حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري انه كان يقول ان
القسامة يقاد بها حدثنا ابو بكر نا وكيع نا المسعودي عن القاسم قال قال عمر ان القسامة انما توجب
العقل ولا تشيط الدم حدثنا ابو بكر نا عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن ان ابا بكر وعمر والجماعة الاولى
لم يكونوا يقتلون بالقسامة حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم قال القود
بالقسامة جور حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد عن قتادة قال القسامة يستحقون بها الدية ولا يقاد
بها حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد نا ابو معشر عن النخعي قال القسامة تستحق بها الدية ولا يقاد بها
حدثنا ابو بكر قال نا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهري قال لا يقتل بالقسامة الا واحد
حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن حجاج عن ابي عثمان قال حدثني ابو رجاء مولى ابي قلابة ان عمر بن عبد العزيز
ابرز سريره للناس ثم اذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة فاضب الناس فقالوا نقول
القسامة القود بها حق وقد اقادت بها الخلفاء **الدم كم يجوز فيه من الشهادة**
حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد عن قتادة عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال شاهدان من غيركم حدثنا ابو بكر نا وكيع نا المسعودي عن القاسم قال انطلق رجلان من
اهل الكوفة الى عمر بن الخطاب فوجداه قد صدر عن البيت فقالا يا امير المؤمنين ان ابن عم لنا قتل
نحن اليه شرع سواء في الدم وهو ساكت عنهما فقال شاهدان ذوا عدل تجيئان به على من قتله
فنقيدكم منه حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم قال شاهدان على الدم
حدثنا ابو بكر بن ابي عدي عن اشعث عن الحسن قال لا يجوز في القود الا شهادة اربعة حدثنا ابو بكر
نا ابن ابي عدي عن اشعث عن الحسن قال شاهدان **القسامة اذا كانوا اقل من خمسين**

حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن الشيباني عن حماد عن ابراهيم قال اذا لم تبلغ القسامة كرروا حتى
تحلفوا خمسين يمينا حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين عن شريح قال جاءت قسامة
فلم يوفوا خمسين فردد عليهم القسامة حتى اوفوا حدثنا ابو بكر نا سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن
شريح قال اذا كانوا اقل من خمسين ردت عليهم الايمان حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن عبيد الله
بن يزيد الهذلي عن ابي المليح ان عمر بن الخطاب ردد عليهم الايمان حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان
عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كانوا اقل من خمسين ردت عليهم الايمان الاول فالاول
حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن عمر بن عبد العزيز انه ردد الايمان على سبعة نفر
في القسامة احدهم خالي حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال اذا نقص من خمسين
في القسامة رجل لم يجبرها حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن شهاب قال الذي
عليه الناس اليوم فترديد الايمان **القتيل يوجد بين الحيين** حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم
عن محمد بن اسحاق عن ابي جعفر ان عليا كان اذا وجد القتيل بين القريتين قاس ما بينهما حدثنا ابو بكر
نا عبد الرحيم عن اشعث عن الشعبي قال قتل قتيل بين حيين من همدان بين وادعة وخيوان فبعث
عمر معهم المغيرة بن شعبة فقال انطلق معهم فقس ما بين القريتين فايهما كانت اقرب فالحق بهم
القتيل حدثنا ابو بكر نا وكيع نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن الحارث الازمع قال وجد قتيل باليمن
بين وادعة وارحب فكتب عامل عمر اليه فكتب اليه عمر ان قس ما بين الحيين قال ايهما كان
اقرب فخذهم به **القسامة من لم يرها** حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن يحيى بن ابي
اسحاق قال سمعت سالم بن عبد الله يقول وقد تيسر قوم من بني ليث ليحلفوا الغد في القسامة

فقال يا عباد الله القوم يحلفون على ما لم يروه ولم يحضروه ولم يشهدوه ولو كان لي او الي من الامر شئ
لما قبلتهم او لسكتهم او لجلدتهم نكالا وما قبلت لهم شهادة حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن حجاج عن ابي عثمان قال
حدثني ابو رجاء مولى ابي قلابة عن ابي قلابة ان عمر بن عبد العزيز ابرز سريره يوما للناس ثم اذن لهم
فدخلوا عليه فقال ما تقولون في القسامة فاضب الناس فقالوا نقول القسامة القود بها حق وقد اقادت
بها الخلفاء فقال ما تقولون يا ابا قلابة ونصبني للناس قلت يا امير المؤمنين عندك اشراف العرب و
رؤس الاجناد ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه قد سرق ولم يروه اكنت تقطعه قال
لا قلت وما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل يقتل بجريرة
نفسه او رجل زنى بعد احصانه او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام **الرجل يقتل في**
الزحام حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ابن ابي ليلى عن عطاء ان الناس اجلوا عن قتيل في الطواف
فوداه من بيت المال حدثنا ابو بكر نا وكيع نا وهب بن عقبة وسلم بن يزيد بن مذكور سمعاه من يزيد
بن مذكور ان الناس ازدحموا في المسجد الجامع بالكوفة يوم الجمعة فافرجوا عن قتيل فوداه علي بن ابي طالب
من بيت المال حدثنا ابو بكر نا وكيع نا شعبة عن ابراهيم ان رجلا في قتل في الطواف فاستشار عمر
الناس فقال علي ديته على المسلمين او في بيت المال حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء
قال اتى حجر عاير في امرأة مروان فاصاب ابن نسطاس بن عامر بن عبد الله بن نسطاس لا اعلم
من صاحبه فقتله فضرب مروان ديته على الناس حدثنا ابو بكر نا محمد بن ابي عدي عن اشعث عن
الحسن في قوم تناضلوا فاصابوا انسانا لا يدري ايهم اصابه قال الدية عليهم كلهم **المكاتب يقتل**
حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم يودى المكاتب بقدر ما عتق من دية الحر وبقدر ما رق منه دية العبد حدثنا ابو بكر
نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عكرمة قال علي يودى من المكاتب بقدر ما ادى حدثنا ابو بكر
نا غندر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير ان عليا ومروان كانا يقولان في المكاتب يودى
منه دية الحر بقدر ما ادى وما رق دية العبد حدثنا ابو بكر نا محمد بن سواء عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن عمر بن عبد العزيز قال جراحة المكاتب جراحة عبد حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن اشعث عن
الحكم عن ابراهيم قال تودى جراحة بحساب ما ادى حدثنا ابو بكر نا محمد بن سواء عن عباد بن منصور
عن حماد عن ابراهيم عن شريح قال جراحة المكاتب جراحة عبد **رجل رمى ببناء فاحرق**
دار قوم حدثنا ابو بكر نا وكيع عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن رجل رمى بنار في دار قوم
قالا ليس عليه قود ولا يقتل حدثنا ابو بكر نا وكيع عن عبد العزيز بن حصين عن يحيى بن يحيى الغساني
قال احرق رجل تبنا في قراح له فخرجت شرارة من ناره حتى احرقت شيئا لجاره قال فكتبت فيه الى
عمر بن عبد العزيز فكتب الي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار وارى ان النار جبار
حدثنا ابو بكر نا ابو داود عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن رجل احرق دارا فاحرق فيها قوما
قالا لا يقتل **بين المسلم والذمي قصاص** حدثنا ابو بكر نا محمد بن عبيد عن محمد بن
اسحاق قال حدثني مكحول قال لما قدم علينا عمر بيت المقدس اعطى عبادة بن الصامت رجلا
من اهل الذمة دابته يمسكها فابى عليه فشجه موضحة ثم دخل المسجد فلما خرج عمر صاح النبطي الى عمر
فقال عمر من صاحب هذا قال عبادة انا صاحب هذا قال ما اردت الى هذا قال اعطيته و
ابتي يمسكها فابى وكنت امرأ في حدة قال اما والله لئن تجافيت لك عن القود لاغرمنك في الية

اعطا عقلها مرتين حدثنا ابو بكر نا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهري قال لا قود بين
النصراني والحر المسلم ولا بين النصراني والعبد المسلم **رجلا شج رجلا فذهبت عينه** حدثنا
ابو بكر نا زيد بن الحباب عن سفيان عن خالد العبسي عن الحكم وحماد انهما قالا في رجل شج رجلا فذهبت
عينه فقال الحكم ان شهدوا انها ذهبت من الضربة فهو جائز وقال حماد ان شهدوا انه ضربه يوم
ضربه وهي صحيحة فهو جائز **القوم يدفع بعضهم بعضا في البير والماء** حدثنا ابو بكر نا
ابو الاحوص عن سماك عن حنش بن المعتمر قال حفرت زبية باليمن للاسد فوقع فيها الاسد
فاصبح الناس يتدافعون على راس البير فوقع فيها رجل فتعلق بآخر وتعلق الآخر بآخر فهوى فيها
اربعة فهلكوا فيها جميعا فلم يدر الناس كيف يصنعون فجاء علي فقال ان شئتم قضيت بينكم بقضا
يكون جائزا بينكم حتى تاتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال فاني اجعل الدية على من حضر راس البير
فجعل للاول الذي هوى في البير ربع الدية وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية وللرابع كاملة
قال فتراضوا على ذلك حتى اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه بقضاء علي فاجاز القضا حدثنا ابو بكر
نا وكيع نا عبد الله بن حبيب ابي ثابت عن عامر عن مسروق ان ستة غلمة ذهبوا يسبحون فغرق
احدهم فشهد ثلاثة على اثنين انهما اغرقاه وشهد اثنان على ثلاثة انهم اغرقوه فقضى علي ان على
الثلاثة خمسي الدية وعلى الاثنين ثلاثة اخماس الدية حدثنا ابو بكر نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن
فراس عن الشعبي عن مسروق انه جعل الدية اسباعا اربعة على ثلاثة وثلاثة على اربعة حدثنا ابو بكر
نا ابن مسهر عن سعيد عن قتادة عن خلاس قال استاجر رجل اربعة رجال ليحفروا له بيرا فحفروها
فانخسفت بهم البير فمات احدهم فرفع ذلك الى علي فضمن الثلاثة ثلاثة ارباع الدية وطرح عنهم ربع الدية

حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ابو مالك عن علي بن الاقمر ان رجلا استاجر ثلاثة يحفرون له حايطا فحفروا
في اصله جميعا فوقع عليهم فمات احدهم فاختصموا الى شريح فقضى على الباقين ثلثي الدية حدثنا ابو بكر نا
عبد الاعلى عن معمر عن الزهري انه سئل عن اجراء استوجروا يهدمون حايطا فخر عليهم فمات بعضهم قال يغرم
بعض لبعض والدية من لقي حدثنا ابو بكر نا وكيع نا موسى بن علية عن ابيه قال جاء اعمى ينشد الناس
في زمان عمر يقول ؎ يا ايها الناس لقيت منكرا ✦ هل يعقل الاعمى الصحيح المبصرا ✦ خرا معا كلاهما
تكسرا ✦ قال وكيع كانوا يرون ان رجلا صحيحا كان يقود اعمى فوقعا في بير فوقع عليه فاما قتله واما جرحه
فضمن الاعمى **الرجل يجد مع امرأته رجلا فيقتلها** حدثنا ابو بكر نا عبدة عن يحيى
بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان رجلا من اهل الشام يقال له ابن خيبري وجد مع امراته رجلا
فقتلهما او قتلها فرفع الى معاوية فاشكل عليه القضاء في ذلك فكتب الى ابي موسى ان سل عليا عن ذلك
فسال ابو موسى عليا فقال ان هذا الشيء ما هو بارضنا عزمت عليك لتخبرني فاخبره فقال علي انا ابو حسن
ان لم يجيء باربعة شهداء فليعطوه برمته حدثنا ابو بكر نا اسباط عن الشيباني عن سلمة قال رفع الى
مصعب رجل وجد مع امراته رجلا فقتله فابطل دمه حدثنا ابو بكر نا وكيع عن ابي عاصم عن الشعبي
قال كان رجلان من اخوان الانصار يقال لاحدهما اشعث فغزا في جيش من جيوش المسلمين
قال فقالت امراة اخيه لاخيه هل لك في امراة اخيك معها رجل يحدثها فصعد فاشرف عليه
وهو معها على فراشها وهي تنتف له دجاجة وهو يقول ؎ واشعث غره الاسلام مني ✦ خلوت بعرسه
ليل التمام ✦ ابيت على ترايبها ويمسي ✦ على جرداء لاحقة الحزام ✦ كان مواضع الربلات منها
فيام قد جمعن الى فيام ✦ قال فوثب اليه الرجل فضربه بالسيف حتى قتله ثم القاه فاصبح قتيلا بالمدينة

فقال عمر انشد الله رجلا كان عنده من هذا علم الا اقام به فقام رجل فاخبره بالقصة فقال بحق وبعد
حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل يجد على امراته رجلا فيقتله ايهدر دمه
قال اما من امر الا بالبينة لا امر الا في بينة حدثنا ابو بكر نا عبدة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله قال بينا نحن ليلة في المسجد اذ جاء رجل فقال لو ان رجلا وجد مع امراته رجلا فقتله
قتلتموه او تكلم جلدتموه لاذكرن ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاتاه فذكر ذلك له فسكت عنه فنزلت
آية اللعان فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقراها عليه فجاء الرجل بعد يقذف امراته فلاعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقال عسى ان تجيء به اسود جعدا فجاءت به اسود جعدا حدثنا
ابو بكر نا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك عن وراد عن المغيرة قال بلغ النبي صلى الله عليه
وسلم ان سعد بن عبادة يقول لو وجدت معها لضربته بالسيف غير مصفح قال فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد والله اغير مني واجل غيرة الله حرم الله فواحش ما ظهر منها وما
بطن حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن المغيرة بن النعمان عن هانئ بن حزام زاد فيه يحيى
بن آدم ومالك بن انس عن هانئ بن حزام ان رجلا وجد مع امراته رجلا فقتلها فكتب
فيه الى عمر فكتب فيه عمر كتابا بين كتابا في العلانية تقتل وكتابا في السر توخذ الدية الرجل
يرمي امراته بالشيء او امته حدثنا ابو بكر نا مروان بن معاوية عن الربيع بن النعمان
عن امه ان امراة من بني ليث يقال لها ام هارون بينا هي جالسة تقطع من لحم اضحيتها اذ
شد كلب في الدار على ذلك اللحم فرمته بالسكين فاخطاته واعترض ابن لها فوقعت السكين
في بطنه مرتزة فمات فوداه علي من بيت المال حدثنا ابو بكر نا ابن مسهر عن سعيد عن قتادة عن خلاس قال

رمى رجل ابنه بحجر فقتله فطلب ميراثه من اخوته فقال اخوته لا ميراث لك فارتفعوا الى علي فاخرجه من الميراث
وقضى عليه بالدية وقال حظك منه اوكلك الحجر حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن حجاج عن ابي نجيح عن مجاهد
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وعن قتادة عن ابي المليح وعن عطاء ان قتادة كانت له ام ولد ترعى
غنمه فقال له ابنه منها حتى تسامي امي والله لا تساميها اكثر مما تساميها قال الك لها ابنها فخذفه
بالسيف فقتله فكتب في ذلك سراقة بن جعشم الى عمر فوافى به وبعشرين ومائة قال حجاج وقال بعضهم
وباربعين ومائة فاخذ منها ثلاثين حقة وثلاثين جذعة واربعين ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة
فقسمها بين اخوته ولم يورثه شيئا حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن عوف قال كان عمر بن حيان الحلمي
يضع الجبل وانه حمل ابنه على فرس فجر فسقط من الفرس فمات فجعلت ديته على عاقلته زمان زياد على الحجر
حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن اشعث عن ابن سيرين قال حمل رجل ابنه على فرس ليشوره فنخس به فصوت به
فقتله فجعلت ديته على عاقلته ولم يورث الاب شيئا الرجلان يشهدان على الرجل بالحد
حدثنا ابو بكر نا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي ان رجلين اتيا عليا فشهدا على رجل
انه سرق فقطع يده ثم جاءا باخر فقالا هو هذا قال فاتهمهما على هذا وضمنهما دية الاول الرجل يجب
عليه القتل فيدفع الى الاولياء حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة قال انا ابن جريج
قال اخبرني عمرو ان يحيى بن يعلى اخبره انه سمع يعلى بنجران رجلا اتى يعلى فقال له قاتل هذا فدفعه الى وليه
يعلى فجدعوه بسيوفهم حتى رأوا انهم قتلوه وبه رمق فاختزه اهله فداووه حتى برا فجاء الى يعلى فقال الولي
قد دفعته اليك فاخبره خبره فدعاه يعلى فوجده قد شلل فحسبت جروحه فوجد وافيه الدية فقال له
يعلى ان شئت فادفع اليه ديته فاقتله والا فدعه فلحق بعمر فاستادى على يعلى فاتفق عمرو علي على قضا

يعلى ان تدفع الى الدية ثقيلة او بعد فلا تقيله وقال عمر لعلي انك لقاض ثم رده على عمله **الرجل يقتل ابنه**
حدثنا ابو بكر نا عباد و ابو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن عمر قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل الوالد بالولد حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد عطاء قال
لا يقاد الرجل من والده وان قتله صبرا **الرجل يخرق انثييه** حدثنا ابو بكر نا محمد بن فضيل
عن ليث عن عمرو بن شعيب قال كتب الى عمر في امراة اخذت بانثيي رجل فخرقت الجلد ولم تخرق الصفاق
قال عمر لاصحابه ما ترون في هذا قالوا اجعلها بمنزلة الجائفة فقال عمر لكني ارى غير ذلك ارى ان فيهما
نصف ما في الجائفة **الرجل يستكره المراة فيفضيها** حدثنا ابو بكر نا هشيم عن داود عن عمرو
بن شعيب ان رجلا استكره امراة فافضاها فضربه عمر الحد واغرمه ثلث ديتها حدثنا ابو بكر نا زيد بن
الحباب عن خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن ابان بن عثمان انه رفع اليه رجل تزوج جارية فافضاها
فقال فيها هو وعمر بن عبد العزيز ان كانت ممن يجامع مثلها فلا شيء عليه وان كانت ممن لا يجامع مثلها
فعليه ثلث الدية حدثنا ابو بكر نا وكيع عن شيخ عن قتادة عن زيد بن ثابت في الرجل يعقر المراة قال
اذا امسك احدهما عن الآخر فالثلث وان لم يمسك فالدية **الرجل يستسقي فلا يسقى حتى يموت**
حدثنا ابو بكر نا حفص عن اشعث عن الحسن ان رجلا استسقى على باب قوم فابوا ان يسقوه فادركه
العطش فمات فضمنهم عمر ديته **ما يحل به دم المسلم** حدثنا ابو بكر نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب
عن ابي قلابة قال ما قتل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابي بكر ولا عمر رجل من المسلمين الا في
زنا او قتل او حارب الله ورسوله حدثنا ابو بكر نا وكيع نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله

الا احد ثلاثة نفر النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة حدثنا ابو بكر نا وكيع
نا سفيان عن ابي اسحاق عن عمرو بن غالب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل
دم امرئ مسلم الا رجل قتل فقتل او رجل زنى بعد ما احصن او رجل ارتد بعد اسلامه حدثنا ابو بكر نا ابو الاحوص
عن ابي اسحاق عن عمرو بن غالب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا ابو بكر نا جرير بن عبد الحميد
عن منصور عن ابراهيم عن ابي معشر عن مسروق عن عائشة قالت ما حل دم احد من اهل هذه القبلة الا
من استحل ثلاثة اشياء قتل النفس بالنفس والثيب الزاني والمفارق جماعة المسلمين او الخارج من
جماعة المسلمين حدثنا ابو بكر نا وكيع نا محمد بن قيس عن ابي حصين ان عثمان اشرف على الناس يوم الدار
فقال اما علمتم انه لا يحل دم امرئ مسلم الا اربعة رجل قتل فقتل او رجل زنى بعد ما احصن او رجل ارتد
بعد اسلامه او رجل عمل عمل قوم لوط **العبد يوجد قتيلا** حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن
سفيان عن علي بن الاقمر قال وجدت مملوكا لنا كان يعمل في بير في دار عقبة فخاصمته الى شريح فقال
بينتك انهم اكرهوه والا اقسم لك من اهل الدار من شئت حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال
قال لي ابن شهاب ليس في العبد قسامة ولا تردد القسامة انما هي الايمان كهيئة الحق يدعى حدثنا
ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قضى هشام بن عبد الملك في عبد ايوب مولى ابن نافع بخمسين
يمينا على ايوب فحلف فاخذ ثمنه **الدم يقضي فيه الامراء** حدثنا ابو بكر نا وكيع عن الاعمش
عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال سلمان اما الدم فيقضي فيه عمر حدثنا ابو بكر نا وكيع نا مسعر
عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال كتب عمر الى امراء الاجناد ان لا تقتل نفس دوني
حدثنا ابو بكر نا حفص عن اشعث عن ابن سيرين قال كان لا يقضى في دم دون امير المؤمنين حدثنا ابو بكر

نا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان جارية لحفصة سحرتها ووجدوا سحرها واعترفت به فامرت
عبد الرحمن بن زيد فقتلها فبلغ ذلك عثمان فانكره واشتد عليه فاتاه ابن عمر فاخبره انها سحرتها واعترفت
به ووجد سحرها فكان عثمان انما انكر ذلك لانها قتلت بغير اذنه **المعاهد يقتل** حدثنا ابو بكر
نا حفص قال سالت عمرا ما كان الحسن يقول في المعاهد يقتل قال ان كانوا يتعاقلون فعلى العواقل
وان كانوا لا يتعاقلون فدين عليه في ماله حدثنا ابو بكر نا حفص عن اشعث عن الشعبي في المعاهد يقتل
قال دية للمسلمين وعقله عليهم حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة في رجل من اهل الذمة
فقا عين رجل مسلم قال دية على اهل طوسه **اربعة شهدوا على رجل بالزناء**
حدثنا ابو بكر نا حفص عن الشيباني عن حماد في اربعة شهدوا على رجل فرجم ثم رجع احدهم قال عليه
ربع الدية حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن سعيد عن مطرف عن عكرمة في اربعة شهدوا على رجل بحد ثم
اكذب احدهم نفسه قال يغرم ربع الدية حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال
يقتل وعلى الآخرين الدية حدثنا ابو بكر نا محمد بن يزيد عن ايوب ابي العلاء قال قال ابو هاشم في اربعة
شهدوا على رجل بالزنا ثم رجع احدهم عليه ربع الدية وقال ابن سيرين اذا قال اخطأت واردت
غيره فعليه الدية كاملة وان قال تعمدت قتلا قتل به **الرجل يصيب ابنه الشيء فيهبه**
حدثنا ابو بكر نا وكيع حفص عن الشيباني عن الشعبي قالا وهب الاب الشجة الصغيرة التي تصيب ابنه جازت عليه
الرجل يقطع يد السارق حدثنا ابو بكر نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد
في رجل قطعت يده في السرقة ثم قطع رجل يده الاخرى بعد قال فيها نصف الدية **الرجل
يصيب الماء في الطريق** حدثنا ابو بكر نا شبابة بن سوار عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن

رجل توضأ فصب ما في الطريق قال حماد يضمن وقال الحكم لا يضمن حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن
جابر عن عامر في القصاب والقصار ينضح بابه قال يضمن حدثنا ابو بكر نا عبد السلام عن شعبة عن الحكم و
حماد في الرجل السوق ينضح بين يدي بابه فيمر به انسان فيزلق فينفت قال حماد يضمن وقال الحكم
لا يضمن **الرجل يقتص له ايحبس** حدثنا ابو بكر نا معاذ بن معاذ عن عوف قال شهدت
عبد الرحمن بن اذينة اقص رجلا من جارحتين في راسه ثم حبس المقتص منه حتى ينظر المقتص لسنة قال وكان
ابن سيرين ينكر ذا الحبس حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء الجروح قصاص
وليس للامام ان يضربه ولا ان يحبسه انما هو القصاص ما كان الله نسيا لو شاء لامر بالسجن والضرب
المثلة في القتل حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن مغيرة عن سماك عن ابراهيم عن هني بن نويرة
عن علقمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعف الناس قتلة اهل الايمان حدثنا ابو بكر نا حفص
عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة انه مر على ابن مكعبر وقد قطع زياد يديه ورجليه فقال سمعت عبد الله
يقول ان اعف الناس قتلة اهل الايمان حدثنا ابو بكر نا حفص عن خالد عن ابي قلابة عن
ابي الاشعث عن شداد بن اوس رفعه قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة حدثنا ابو بكر نا وكيع عن مسلمة بن نوفل عن صفية بنت المغيرة بن شعبة قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المثلة حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن خالد عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن
شداد بن اوس رفعه قال ان الله كتب الاحسان في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح
حدثنا ابو بكر نا وكيع نا المسعودي عن سلمة بن كهيل عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال اعف الناس قتلة اهل الايمان
حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن عبيد بن تعلى قال غزونا مع

الروم ومعنا ابو ايوب الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الناس عبد الرحمن بن خالد بن وليد في زمان معاوية فبينا نحن عنده اذا اتاه رجل فقال اتي الامير آنفا باعلاج اربعة فامر بهم فصبروا يرمون بالنبل حتى قتلوا قال فقام ابو ايوب فزعا حتى اتى عبد الرحمن فقال اصبرتهم لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر البهيمة وما احب اني صبرت دجاجة وان لي كذا وكذا قال فاعظم ذلك فدعا عبد الرحمن بغلمان له اربعة فاعتقهم مكان الذي صنع حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سعيد عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة حدثنا ابو بكر نا عفان نا همام عن قتادة عن الحسن عن هياج بن عبد الرحمن البرجمي عن عمران بن حصين وسمرة بن جندب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن عطاء عن عبد الله بن حفص عن يعلى بن مرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله لا تمثلوا بعبادي حدثنا ابو بكر نا ابو الاحوص عن طلق بن حبيب في قوله فلا يسرف في القتل قال ان تقتل غير قاتلك وتمثل بقاتلك حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن خصيف عن سعيد بن جبير فلا يسرف في القتل قال ان تقتل اثنين بواحد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لا تمثلوا حدثنا ابو بكر نا عقبة بن خالد السكوني عن موسى بن محمد بن ابراهيم قال حدثني ابي عن ابي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمثل بالبهائم

الرجل يجني الجناية وليس له مولى

حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ربيعة بن عثمان التيمي عن سعيد بن ابراهيم ان ابا موسى كتب الى عمر ان الرجل يموت قبلنا وليس له رحم ولا ولي قال فكتب اليه عمر ان ترك ذا رحم فالرحم والا فالولاء والا فبيت المال يرثونه ويعقلون عنه

حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن مطرف عن الشعبي وعن يونس عن الحسن في الرجل يسلم وليس له مولى قال الا ميراثه للمسلمين وعقله عليهم حدثنا ابو بكر نا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا اسلم الرجل على يدي الرجل فله ميراثه ويعقل عنه

في قتل المعاهد

حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن يونس عن الحكم بن الاعرج عن الاشعث بن ثرملة عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة ان يشم ريحها حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن يونس عن الحكم عن اشعث عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا ابو بكر نا وكيع نا عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدة في غير كنهه حرم الله عليه الجنة حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية نا الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وانه ليوجد ريحها من مسيرة اربعين عاما

اول ما يقضي بين الناس

حدثنا ابو بكر نا وكيع نا الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء حدثنا ابو بكر نا وكيع نا الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال اول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء يجيء الرجل آخذا بيد الرجل قال فيقول يا رب هذا قتلني فيقول فيم قتلته فيقول قتلته لتكون العزة لفلان فيقال انها ليست له بوء باثمه ويجيء الرجل آخذا بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول فيم قتلته فيقول قتلته لتكون العزة لك قال فيقول ان العزة لي حدثنا ابو بكر نا مروان بن معاوية عن التيمي عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال قال علي انا اول من يجثو للخصوم بين يدي الله يوم القيامة حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر قال اول

يقضى بين الناس يوم القيامة فى الدماء **الرجل يموت فى القصاص** حدثنا ابو بكر نا
على بن مسهر عن الشيبانى عن الشعبى قال اذا اصيب الرجل بجراحة فاقتص من صاحبه كان ديته المقتص
منه على عاقلة القاص حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن ابراهيم فى الذى يقتص منه
فيموت يرفع عن الذى اقتص دية جراحته وعليه ديته على عاقلته حدثنا ابو بكر نا يحيى بن يمان عن
سفيان عن ابى ذيب عن الزهرى فى الذى يقتص منه فيموت قال الدية على عاقلته **السن زائدة
تصاب** حدثنا ابو بكر نا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى السن الزائدة قال حكومة حدثنا
ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال حدثت عن مكحول عن زيد بن ثابت انه قال فى السن الزائدة
ثلث السن **الرجل ينخس الدابة فتضرب** حدثنا ابو بكر نا وكيع نا المسعودى عن القاسم
بن عبد الرحمن قال اقبل رجل بجارية من القادسية فمر على رجل واقف على دابة فنخس
رجل الجارية فرفعت الدابة رجلها فلم تخط عين الجارية فرفع الى سلمان بن ربيعة الباهلى فضمن
الراكب فبلغ ذلك ابن مسعود فقال على الرجل انما يضمن الناخس حدثنا ابو بكر نا وكيع نا
اسرائيل عن جابر عن عامر قال سالته عن رجل نخس دابة رجل قال الضمين الناخس حدثنا
ابو بكر نا ابو اسامة عن مجاهد عن الشعبى عن شريح قال الا ان نخسها انسان يضمن الناخس
رجل جدع انف عبد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر وحماد عن
ابراهيم انهما قالا فى رجل جدع انف عبد كله فلا يغرم ثمنه **الرجل يطيب الصلح فيصالح
ثم يموت** حدثنا ابو بكر نا قبيصة بن عقبة نا سفيان عن ابن جريج عن ابى عبد الله عن
ابن عباس فى رجل قطعت يده فصالح عليها ثم انتقضت به فمات قال الصلح مردود ويؤخذ

بالتوبة **فيما يصاب فى الفتن من الدماء** حدثنا ابو بكر نا عيسى بن يونس
عن معمر عن الزهرى قال هاجت الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فاجمع
رايهم على انه لا يقاد ولا يودى ما اصيب على تاويل القرآن ولا يرد ما اصيب على تاويل القرآن
الا مال يوجد بعينه **الرجل والغلام يلتقيان فى الموضع لا يدرى** حدثنا ابو بكر
نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال سالته عن غلام كان تطير حماما فوق بيت فوقع الغلام فقال
ابراهيم لعلهم يقولون لعله امره بشئ حدثنا ابو بكر نا وكيع نا عمران بن حدير عن ابى مجلز قال قلت لو
رجل وهو على مقتله يعنى مهلكة جبلا او حائطا باعد انفه فصرع فرمته حدثنا ابو بكر نا محمد بن
بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء نادى صبيا استاخر فخر فمات قال يدون عن على انه
يغرمه يقولون افزعه قلت فنادى كبيرا قال ما اراه الا مثله فرادته فكان يرى ان يغرم
رجلان شجا رجلا آمة وموضحة حدثنا ابو بكر نا معاذ بن معاذ عن اشعث
عن الحسن فى رجلين شجا رجلا فشجه احدهما آمة وشجه الآخر موضحة لا يعلم ولا يدرى ايهما شج
الامة فقال على كل واحد منهما نصف الامة ونصف الموضحة **ان المسلمين تتكافا دماؤهم**
حدثنا ابو بكر نا وكيع عن خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال فى خطبته وهو مسند ظهره الى الكعبة المسلمون تتكافا دماؤهم ويسعى بذمتهم
ادناهم وهم يد على من سواهم حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ابو الاشهب عن الحسن قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافا دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم حدثنا
ابو بكر نا عبيد الله بن موسى عن على بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت

قريظة والنضير وكانت النضير اشرف من قريظة فكان اذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به وان قتل رجل من النضير رجلا من قريظة وداه مائة وسق من تمر فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا من قريظة قالوا ادفعوه الينا نقتله فقالوا بيننا وبينكم النبي صلى الله عليه وسلم فاتوه فنزلت وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط فالقسط النفس بالنفس ثم نزلت افحكم الجاهلية يبغون حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء فالعفو ان تقبل الدية في العمد ذلك تخفيف من ربكم ورحمة قال فعلى هذا ان يتبع بالمعروف وعلى ذاك ان يؤدي اليه باحسان فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما قوله الحر بالحر والعبد بالعبد قال العبد يقتل عبدا مثله فهو قود وان كان القاتل لم يكن الا قيمة المقتول حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن ابن اشوع عن الشعبي قال كان بين حيين من العرب قتال فقتل من هؤلاء و من هؤلاء فقال احد الحيين لا نرضى حتى نقتل بالمراة الرجل وبالرجل الرجلين قال فابى عليهم الآخرون فارتفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم القتل اي سواء قال فاصطلح القوم على الديات قال فحسبوا للرجل دية الرجل وللمراة دية المراة وللعبد دية العبد فقضى لاحد الحيين على الآخرين قال فهو قوله يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى قال سفيان

فمن عفي له من اخيه شيء قال فمن فضل له على اخيه شيء فليؤده بالمعروف وليتبعه الطالب باحسان الى قوله عذاب اليم **الدابة والشاة تفسد الزرع** حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن غنم سقطت في زرع قوم قال حماد لا يضمن وقال الحكم يضمن حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سفيان عن طارق عن الشعبي ان شاة دخلت على نساج فافسدت غزله فلم يضمن الشعبي صاحب الشاة بالنهار حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن حرام بن سعد ان ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط قوم فافسدت عليهم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حفظ الاموال على اهلها بالنهار وان على اهل الماشية ما اصابت الماشية بالليل حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن ابي عون محمد و اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي ان شاة اكلت عجينا وقال الآخر غزلا نهارا فابطله شريح وقرا اذ نفشت فيه غنم القوم فقال في حديث اسمعيل انما كان النفش بالليل حدثنا ابو بكر نا وكيع نا ابن ابي خالد عن عامر قال جاء رجل الى شريح فقال ان شاة هذا قطعت غزلي فقال ليلا او نهارا فان كان نهارا فقد برئ وان كان ليلا فقد ضمن وقرا اذ نفشت فيه غنم القوم وقال انما كان النفش بالليل حدثنا ابو بكر نا وكيع نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن مرة بن شرحبيل عن مسروق اذ نفشت فيه غنم القوم قال كان كرما قد خلت فيه ليلا فما ابقت فيه خضرا **المكفوف يصيب انسانا** حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن محمد بن علي قال قال عثمان من جالس الاعمى فاصابه الاعمى بشيء فهو هدر **في جناية ابن الملاعنة** حدثنا ابو بكر نا عبد السلام بن حرب

عن الحارث بن حصيرة عن زيد بن وهب ان عليا لما رجم المرأة قال لاوليائها هذا ابنكم ترثونه ويرثكم
وان جنى جناية فعليكم حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا لاعن الرجل امرأته فرق بينهما و
لا يجتمعان ابدا والحق الولد بعصبة امه يرثونه ويعقلون عنه حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن عمرو عن حماد عن
ابراهيم قال ميراثه كله لامه ويعقل عنه عصبتها كذلك ولد الزنا وولد النصرانية وامه مسلمة رجل
قتل رجلا فحبس فقتله رجل عمدا حدثنا ابو بكر محمد بن يزيد عن ابي العلاء عن قتادة وابي هاشم
قالا في رجل قتل رجلا عمدا فحبس ليقاد به فجاء رجل فقتله عمدا قال لا يقاد به حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر
عن الزهري قال اذا قتل الرجل متعمدا ثم قتل القاتل رجل متعمدا قتل الاوسط في قوله فمن تصدق
به فهو كفارة له حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم
بن الاسود عن عبد الله بن عمرو فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه من ذنوبه مثل ذلك حدثنا ابو بكر
نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح وقال مجاهد للجارح حدثنا ابو بكر نا
وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد قالا كفارة للجارح واجر الذي يصيب على الله حدثنا ابو بكر
نا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحسن فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح حدثنا ابو بكر
نا وكيع نا سفيان عن زيد بن اسلم قال سمعته يقول ان عفى عنه او اقتص منه او قبل منه الدية فهو كفارة
حدثنا ابو بكر نا جرير عن منصور عن ابراهيم ومجاهد قال كفارة للذي تصدق عليه واجر الذي اصيب على الله
حدثنا ابو بكر نا الفضل بن دكين ويحيى بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال للجارح واجر المتصدق على الله حدثنا ابو بكر نا غندر عن
شعبة عن عمارة عن ابي عقبة عن جابر بن زيد فمن تصدق به فهو كفارة له قال للجارح حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة

عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تبايعوني
على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا فمن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة
حدثنا ابو بكر نا وكيع عن زكريا عن الشعبي قال للذي تصدق به الرجل يصاب بخبل او دم حدثنا
ابو بكر نا ابو خالد الاحمر عن محمد بن اسحاق عن الحارث بن فضيل عن ابن ابي العوجاء عن ابي شريح الخزاعي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب بدم او خبل والخبل الجرح فهو بالخيار بين احدى ثلاث
فان اراد الرابعة فخذوا على يديه ان يقتل او يعفو او ياخذ الدية فمن فعل شيئا من ذلك فعاد فله
نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن عوف عن حمزة ابي عمر عن علقمة بن وائل
عن ابيه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اتي بالقاتل يجر في نسعة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لولي المقتول اتعفو عنه قال لا قال فتاخذ الدية قال لا قال فتقتله قال نعم قال اعد
عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عفوت عنه فانه يبوء باثمه قال فعفا فرأيته يجر نسعته قد عفي
عنه حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قتل رجل على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه الى ولي المقتول فقال القاتل يا رسول الله
ما اردت قتله قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم للولي اما ان كان صادقا ثم قتلته دخلت النار
قال فخلى سبيله قال وكان مكتوفا بنسعة قال فخرج يجر نسعته قال فسمي ذا النسعة حر و
عبد اضطرما فماتا حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة قال سألت الحكم وحمادا عن حر وعبد
اضطرما فماتا قال الدية الحر فليست على المملوك فعلى العاقلة قوله تعالى وان كان
من قوم بينكم وبينهم ميثاق حدثنا ابو بكر نا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن سماك عن عكرمة

وعن مغيرة عن ابراهيم وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال الرجل يسلم في دار الحرب فيقتله الرجل
ليس عليه الدية وعليه الكفارة حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم في قوله ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة
مؤمنة ودية مسلمة الى اهله اذا قتل المسلم فهذا له ولورثته المسلمين وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن
الرجل المسلم يقتل وقومه مشركون ليس بينهم وبين رسول الله عهد فعليه تحرير رقبة مؤمنة وان قتل مسلما من قوم
مشركين وبينهم وبين رسول الله عهد فعليه تحرير رقبة مؤمنة ويودي دية الى قومه الذين بينهم وبين رسول الله
صلى الله عليه وسلم عهد فيكون ميراثه للمسلمين ويكون عقله لقومه المشركين الذين بينهم وبين رسول الله
صلى الله عليه وسلم عهد فيرث المسلمون ميراثه ويكون عقله لقومه لانهم يعقلون عنه حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس
عن عيسى بن المغيرة عن الشعبي في قوله وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال من اهل العهد وليس
بمؤمن حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية بن هشام نا عمار بن زريق عن عطاء بن السائب عن ابي يحيى عن
ابن عباس فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمن قال كان الرجل يأتي النبي صلى الله
عليه وسلم فيسلم ثم يرجع الى قومه فيكون فيهم وهم مشركون فيصيبه المسلمون خطأ في سرية او غزاة فيعتق
الذي يصيبه رقبة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال هو الرجل يكون معاهدا ويكون قومه اهل عهد
فيسلم اليهم الدية ويعتق الذي اصابه رقبة **القود من اللطمة** حدثنا ابو بكر نا يحيى بن عبد الملك بن
ابي غنية عن ابيه عن الحكم ان العباس بن عبد المطلب لطم رجلا فاقاده النبي صلى الله عليه وسلم من
العباس فعفا عنه حدثنا ابو بكر نا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الله بن عبد الملك بن ابي غنية عن
ناجية ابي الحسن عن ابيه ان عليا قال في رجل لطم رجلا فقال للمظلوم اقتص حدثنا ابو بكر نا وكيع عن
الحسن بن صالح عن مخارق عن طارق بن شهاب ان خالد بن الوليد اقاد رجلا من مراد من لطمة

لطم ابن اخيه حدثنا ابو بكر نا شريك عن ابي اسحاق عن شريح انه اقاد من لطمة حدثنا ابو بكر نا ابن
عيينة عن عمرو عن ابن الزبير انه اقاد من لطمة حدثنا ابو بكر نا شبابة عن شعبة عن يحيى بن الحصين قال
سمعت طارق ابن شهاب يقول لطم ابو بكر يوما رجلا لطمة فقيل ما رأينا كاليوم قط منعه ولطمه
فقال ابو بكر ان هذا اتاني ليستحملني فحملته فاذا هو يبلغهم فحلفت ان لا احمله والله لا احمله ثلاث
مرات ثم قال له اقتص فعفا الرجل حدثنا ابو بكر نا وكيع عن حسن بن صالح قال قلت لابن ابي
ليلى اقدت من لطمة قال نعم ومن لطمات حدثنا ابو بكر نا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن الشعبي عن
مسروق انه اقاد من لطمة **الضربة بالسوط** حدثنا ابو بكر نا وكيع نا سفيان عن مغيرة عن
ابراهيم ان جلوازا قنع رجلا بسوط فاقاده منه شريح حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن اشعث عن فضيل
عن عبد الله بن معقل قال كنت جالسا عند علي فجاءه رجل فساره فقال علي يا قنبر فقال الناس
يا قنبر اخرج هذا فاجلده ثم جاء المجلود فقال انه قد زاد على ثلاثة اسواط فقال له علي ما تقول قال
صدق يا امير المؤمنين فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط ثم قال يا قنبر اذا جلدت فلا تعد
الحدود حدثنا ابو بكر نا حفص عن الشيباني عن الشعبي والحكم وحماد قالوا ما اصيب به سوطا او عصا
او حجر فكان دون النفس فهو عمد وفيه القود **الرجل يستعير الدابة فيركضها** حدثنا ابو بكر نا
جرير عن مغيرة عن ابراهيم في رجل استعار من رجل فرسا فركضه حتى مات قال ليس عليه ضمان
لان الرجل يركض فرسه حدثنا ابو بكر نا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر في رجل اعطى رجلا
فرسا فقتله قال لا يضمن الا ان يكون عبدا او صبيا **رجل قتل رجلا فذهب الروح من بعض**
جسده حدثنا ابو بكر نا يحيى بن آدم نا زهير عن جابر عن عامر في رجل قتل رجلا فذهبت الروح من نصف

جسده قال الضمنة الرجل يوقف دابة حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي قال من
اوقف دابة في طريق المسلمين او وضع شيئا فهو ضامن لجنايته حدثنا ابو بكر نا عبد الله بن نمير عن
اشعث عن الشعبي وعن حماد عن ابراهيم قالا من ربط دابة في طريق فهو ضامن الدامية و
الباضعة والهاشمة حدثنا ابو بكر نا محمد بن ابي عدي عن اشعث عن الحسن انه كان
لا يوقت في الهاشمة شيئا حدثنا ابو بكر نا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة ان عبد الملك بن
مروان قضى في الدامية ببعير وفي الباضعة ببعيرين وقضى في الهاشمة بثلاثة العبدان
يجرح احدهما حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم وعن حماد عن ابراهيم في العبدين
يفقأ احدهما عين صاحبه قال ان كانت قيمتهما سواء فالعين بالعين وان كانت قيمة احدهما اكثر
من الآخر رد الاكثر على الاقل حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء العبد عمدا
المقتول خير من القاتل قال ليس لسادة المقتول الا القاتل عبدهم ليس لهم غيره وقالها عمرو بن دينار
ليس لهم الا القاتل عبدهم ان شاءوا قتلوه وان شاءوا استرقوه الرجل يقدم بامان فيقتله
المسلم حدثنا ابو بكر نا ابن مبارك عن مغيرة ان رجلا من اهل الهند قدم بامان عدن فقتله رجل من
المسلمين باخيه فكتب في ذلك الى عمر بن عبد العزيز فكتب ان لا تقتله وخذ منه الدية فابعث بها الى
ورثته وامر به فسجن حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سفيان عن يوسف بن يعقوب ان رجلا من المشركين
قتل رجلا من المسلمين ثم دخل بامان فقتله اخوه فقضى عليه عمر بن عبد العزيز بالدية وجعله عليه في ماله
وحبسه في السجن وبعث بديته الى ورثته من اهل الحرب حدثنا ابو بكر نا الثقفي عن حبيب المعلم عن الحسن
ان رجلا من المشركين حج فلما رجع صادره القيه رجل من المسلمين فقتله فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يودى

ديته الى اهله حدثنا ابو بكر نا ابو داود عن الجرة عن الحسن في قوم لقوا العدو فاستاجلوهم خمسة ايام فقتل منهم
قتيل قال على المسلمين دية النسوة تشهدن على القتيل حدثنا ابو بكر نا حفص عن ابن
طارق عن امه ذابنت طارق قالت كنت في نسوة وصبي مسجى قالت فمرت امراة فوطئته فقالت
الصبي قتلته والله قالت فشهدن عند علي عشر نسوة انا عاشرتهن فقضى عليها بالدية واعانها
بالغين التغليظ في الدية حدثنا ابو بكر نا ابن مبارك عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال لا يكون التغليظ في شيء من الدية الا في الابل والتغليظ في اناث الابل امراة ضربت
فاسقطت حدثنا ابو بكر نا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهري في امراة ضربت
فاسقطت ثلاثة اسقاط قال ارى ان في كل واحد غرة كما ان في كل واحد منهم الدية الاستهلال
الذي يجب به الدية حدثنا ابو بكر نا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهري قال
ارى العطاس استهلالا حدثنا ابو بكر نا وكيع نا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال
استهلاله صياحه حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن القاسم
بن محمد قال الاستهلال النداء والعطاس حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن زائدة عن مغيرة عن
ابراهيم قال الاستهلال الصياح في شعر اللحية اذا نتف فلم ينبت حدثنا ابو بكر نا
عيسى بن يونس عن صالح بن مسلم عن الشعبي في اللحية الدية اذا نتف فلم ينبت في المملوك
يضر به سيده حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن عاصم عن ابن سيرين قال كان عمر بن
الخطاب يعدي المملوك على سيده واذا استعداه قال محمد استعدى الي علي انس عمر حدثنا ابو بكر نا ابن
ادريس عن مطرف عن الحارث ان عبدا اتى عليا فرده به اليه فاعتقه في القتل اللص حدثنا ابو بكر نا

جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال اذا دخل اللص دار رجل فقتله فلا ضمان عليه حدثنا ابو بكر نا شريك
عن جابر عن عامر قال اقتل اللص وانا ضامن ان لا تتبعك منه تبعة حدثنا ابو بكر نا عبدة عن محمد بن
اسحاق عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر انه وجد سارقا في بيته فاصلت عليه بالسيف ولو تركناه
لقتله حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن عمير بن الربيع قال قلت لعمران بن حصين ارايت
ان دخل علي داخل يريد نفسي ومالي فقال لو دخل علي داخل يريد نفسي ومالي ارايت قد حل لي قتله حدثنا
ابو بكر نا ابو الاحوص عن سماك عن قابوس بن المخارق عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل فقال يا رسول الله الرجل ياتيني يريد مالي قال ذكره الله قال فان لم يذكر قال فاستعن عليه
بالسلطان قال فان نأى عني السلطان قال فقاتل دون مالك حتى تمنع مالك او تكون في شهداء
الآخرة حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال ما علمت ان احدا من المسلمين
ترك قتال رجل يقطع عليه الطريق او يطرقه في بيته تأثما من ذلك حدثنا ابو بكر نا عباد عن عوف
عن الحسن قال اقتل اللص والحروري والمستعرض حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن عبيد الله بن عمر عن
نافع قال اصلت ابن عمر على لص بالسيف فلو تركناه لقتله حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن الزهري
عن طلحة بن عبد الله عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد
حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
من قتل دون ماله فهو شهيد حدثنا ابو بكر نا مروان عن يزيد بن سنان عن ميمون بن مهران عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد حدثنا ابو بكر نا هشيم
عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد

العقل على رؤوس الرجال حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال سالت ابن
هبيرة على العقل على رؤوس الرجال او على الاعطية قال لا بل على رؤوس الرجال حدثنا ابو بكر
نا وكيع قال سمعت سفيان يقول العقل والقسامة والشفعة على رؤوس الرجال **الشيء
يسقط فيقع على انسان** حدثنا ابو بكر نا جرير عن رقبة عن حماد عن ابراهيم في الجرة توضع
على الجدار فتسقط فتصيب انسانا قال ان كان اهل الجدار لصاحب الجرة لم يضمن ما اصابته
وفي الشيء يوضع عليه الشيء من ملكه **الرجل يقتص له من ما دون النفس** حدثنا ابو بكر
نا معاذ بن معاذ قال اخبرني اشعث عن الحسن انه كان لا يرى ان يقتص الرجل من جلدين فيما
دون النفس **المرأة تضرب وهي حامل** حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري كان
يقول اذا قتلت المرأة وهي حامل فدية وغرة وان لم تلقه حدثنا ابو بكر نا محمد بن سواء عن سعيد
عن قتادة في المرأة تقتل وهي حامل في جنبيها شيء قال كان يقول ليس فيه شيء حتى تقذفه
اذا قتل العبد العبد عمدا حدثنا ابو بكر نا حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن ابي الفرات ان
عمر بن عبد العزيز قال ايما عبد قتل عبدا عمدا فاقتلوه وثمن الاول فاخرجه من بيت المال فاعطوه اياه
القتيل يوجد في سوق حدثنا ابو بكر نا ابو بكر بن عياش عن عاصم قال كتب عدي بن ارطاة
قاضي البصرة الى عمر بن عبد العزيز اني وجدت قتيلا في سوق الجزارين فقال اما القتيل فديته من
بيت المال **الرجل يكري الدابة** حدثنا ابو بكر نا شبابة بن سوار عن شعبة قال سالت الحكم
وحمادا عن المكاري يسوق بالمرأة فاكثر علمي انهما قالا ليس عليه ضمان **الوالي يأمر القوم بالشيء**
حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن المجالد قال حدثني عريف لجهينة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى باسير

في الشتاء فقال لاناس من جهينة اذهبوا به فادفعوه قال وكان الدفع بلسانهم عندهم القتل فذهبوا
به فقتلوه فسالهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد فقالوا يا رسول الله الم تامرنا ان نقتله فقال وكيف قلت
لكم قالوا قلت لنا اذهبوا به فادفعوه قال فقال قد شركتكم اذا اعقلوه وانا شريككم قال فحدثت هذا
الحديث عامرا فقال صدق وعرف الحديث **امرأة نذرت ان تحج مزمومة فاخرم
انفها** حدثنا ابو بكر نا حاتم بن اسمعيل عن جعفر عن ابيه قال نذرت امراة ان تقاد مزمومة
بزمام في انفها فوقع بعيرها فانقطع زمامها فخرم انفها فاتت عليا تطلب عقلها فابطله وقال انما نذرته
لله **في من قتل رجلا خطاء ثم آخر عمدا** حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت
لعطاء ان قتل رجل رجلا خطاء ثم آخر عمدا قال فليود الخطاء من اجل انه قد ثبت عقله قبل العمد قال
لانسان فقتل عمدا ثم قتل خطاء قال فلا يود من اجل انه قد غلق دمه **رجل قتل عمدا فافر
فلم يقدر عليه** حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل قتل
رجلا عمدا فافر فلم يقدر عليه حتى مات وترك مالا فدية في ماله دية المقتول قيل لسجن القاتل
حتى مات قال قد قتلوه حبسوه حتى مات في السجن **الرجل يوجد مقطعا** حدثنا ابو بكر نا
مروان بن معاوية عن صاعد بن مسلم عن الشعبي قال سئل عن قتيل وجد في ثلاثة احياء راسه
في حي ورجلاه في حي ووسطه في حي فقال الشعبي يصلى على الوسط وعلى اهل الوسط الدية وقسامة
ما قتلنا ولا علمنا قاتلا **من قال ليس في دية الدنانير والدراهم مغلظة** حدثنا ابو بكر نا
معاوية بن هشام نا سفيان عن معمر عن رجل عن عكرمة قال ليس في الدية الدنانير والدراهم مغلظة
انما المغلظة في الابل **الرجل يصالح على الدية ثم يقتل القاتل** حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي

عن القاسم بن الفضل عن هرون عن عكرمة في رجل قتل بعد ما اخذ الدية قال القتيل اسمعت الله
فله عذاب اليم حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن قال تؤخذ منه الدية
ولا يقتل حدثنا ابو بكر نا ابو داود عن وهيب عن يونس عن الحسن في رجل قتل له قتيل فعفا عنه
ثم راح فقتله قال الحسن لا يقتل **امرأة حملت من الزنا** حدثنا ابو بكر نا حميد بن
عبد الرحمن عن زهير عن جابر في امراة حبلت من الزنا فحبست لتضع ما في بطنها ثم ترجم فدخل عليها
رجل فقتلها قال قال عامر لا اعلم فيها شيئا غير ان الولد الى السلطان يحكم فيه ما شاء قال وحدثني
حماد عن ابراهيم قال ليس احد من المسلمين باحق بها بعضهم من بعض وقال حماد في ولد غرة **صاحب
المعبر يعبر بدواب** حدثنا ابو بكر نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن جابر عن عامر في صاحب المعبر
عبر بدواب فغرقت قال لا ضمان عليه **في شجة الاذن** حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم وابن نمير
عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال في شجة الاذن ثلث دية الاذن حدثنا ابو بكر نا عبد الله
بن ادريس عن حصين عن عامر قال اختصم الى علي في ثور نطح حمارا فقتله فقال علي ان كان الثور دخل
على الحمار فقتله فقد ضمن وان كان الحمار دخل على الثور فقتله فلا ضمان عليه حدثنا ابو بكر نا شريك
عن جابر عن عامر قال يقتص بعضهم من بعض ثم تقام الحدود يعني في القوم يجرح بعضهم بعضا

كتاب الحدود . ما جاء في التشفع للسارق

حدثنا ابو محمد عبد الله بن يونس نا بقي بن مخلد نا عبد الله بن محمد بن ابي شيبة نا حفص بن
غياث عن جعفر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاسامة يا اسامة لا تشفع في حد فان
اذا شفع شفعه حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن واصل عن ابي وائل عن كعب قال لا يشفع في حد

حدثنا ابو بكر نا وكيع عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة الحنفي قال مروا على الزبير بسارق فتشفع له فقالوا اتشفع لسارق فقال نعم ما لم يؤت به الى الامام فاذا اتى به الى الامام فلا عفا الله عنه ان عفا عنه حدثنا ابو بكر نا حميد بن عبد الرحمن عن هشام عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة عن الزبير مثله حدثنا ابو بكر نا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن هشام عن ابي حازم ان عليا شفع لسارق فقيل له تشفع لسارق فقال نعم ان ذلك يفعل ما لم يبلغ الامام فاذا بلغ الامام فلا اعفا الله عنه ان اعفاه حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سعيد بن عبيد عن سليمان بن ابي كبشة ان سارقا مر به على سعيد بن جبير وعطاء فشفعا له فقيل لهما وتريان ذلك فقالا نعم ما لم يؤت به الى الامام حدثنا ابو بكر نا عبدة عن يحيى بن سعيد عن عبد الوهاب عن ابن عمر قال من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في خلقه حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كلم في شيء فقال لو كانت فاطمة ابنة محمد لاقمت عليها الحد حدثنا ابو بكر نا ابن نمير نا محمد بن اسحاق عن محمد بن طلحة بن ركانة عن امه عائشة بنت مسعود بن الاسود عن ابيها مسعود قال لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظمنا ذلك وكانت المرأة من قريش فجئنا الى النبي صلى الله عليه وسلم نكلمه وقلنا نحن نفديها باربعين اوقية فقال تطهر خير لها فلما سمعنا لين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اتينا اسامة فقلنا كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قام خطيبا فقال ما اكثاركم علي في حد من حدود الله وقع على امة من اماء الله والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت رسول الله نزلت بالذي نزلت به لقطع محمد يدها **الستر على السارق** حدثنا ابو بكر نا عبد الرحمن بن مهدي

عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زبيد بن الصلت قال سمعت ابا بكر الصديق يقول لو اخذت شاربا لاحببت ان يستره الله ولو اخذت سارقا لاحببت ان يستره حدثنا ابو بكر نا شريك عن سعيد بن مسروق قال سرقت عيبة لعمار با فوضع في اثرها خفية ودعا القافة فقالوا حبشي واقتفوا اثره حتى انتهوا الى حائط وهو يقلبها فاخذ وترك فقيل له فقال استر عليه لعل الله ان يستر علي حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن عاصم عن عكرمة ان ابن عباس وعمارا والزبير اخذوا سارقا فخلوا سبيله فقلت لابن عباس بئس ما صنعتم حين خليتم سبيله فقال لا ام لك اما لو كنت انت لسرك ان يخلى سبيلك **في السارق من قال يقطع في اقل من عشرة دراهم** حدثنا ابو بكر نا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجن قيمته ثلاثة دراهم حدثنا ابو بكر نا يزيد بن هرون نا سليمان بن كثير وابراهيم بن سعد قالا جميعا نا الزهري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القطع في ربع دينار فصاعدا حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سفيان عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في خمسة دراهم حدثنا ابو بكر نا احمد بن اسحق عن وهيب نا ابو واقد عن عامر بن سعد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقطع السارق في ثمن المجن حدثنا ابو بكر نا حاتم بن اسمعيل عن جعفر عن ابيه عن علي انه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول القطع في ثمن المجن حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم عن يحيى بن

سعيد عن عمرة عن عائشة ام المومنين قالت القطع فى ربع دينار فصاعدا حدثنا ابو بكر نا مروان بن
معاوية عن حميد قال سئل انس فى كم تقطع يد السارق فقال قد قطع ابو بكر فى ما لا يسرنى انه لى بخمسة الدراهم
او ثلاثة الدراهم حدثنا ابو بكر نا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس ان رجلا سرق مجنا على عهد ابى بكر
فقطع حدثنا ابو بكر نا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن عكرمة قال تقطع اليد فى ثمن المجن قال قلت ذكر لك
ثمنه فقال اربعة او خمسة حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن داود بن فراهيج انه سمع ابا هريرة وابا سعيد
الخدرى يقولان لا تقطع اليد الا فى اربعة الدراهم فصاعدا حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن عبد الله بن
ابى بكر عن عمرة قالت قد علمت ان عثمان قطع فى اترجة قومت ثلاثة الدراهم حدثنا ابو بكر نا وكيع
عن سفيان عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة عن عائشة قالت تقطع فى ربع دينار وقالت عمرة قطع
عمر فى اترجة حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن برد عن مكحول قال تقطع السارق فى ثمن المجن حدثنا ابو بكر نا ابن
ادريس عن ابن ابى عروبة واسمعيل عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر قال لا تقطع الخمس الا فى خمس
حدثنا ابو بكر نا ابو داود عن هشام عن قتادة عن سليمان بن يسار قال لا تقطع الخمس الا فى خمس حدثنا
ابو بكر نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عبد الرحمن القاسم عن ابيه ان ابن الزبير قطع فى نعلين حدثنا ابو بكر
نا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كانوا يسارقون السياط فى طريق مكة فقال عثمان
لئن عدتم لاقطعن فيه حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده حدثنا ابو بكر نا
عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن ابى بكر بن محمد قال اتى عثمان برجل سرق اترجة فقومها ربع دينار
فقطع يده من قال لا يقطع فى اقل من عشرة دراهم حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن محمد

بن اسحاق قال حدثنى ايوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس لا يقطع السارق فى دون ثمن المجن و
ثمن المجن عشرة دراهم حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى وعبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان ثمن المجن عشرة دراهم حدثنا ابو بكر نا ابن مبارك ووكيع
عن المسعودى عن القاسم عن ابن مسعود انه قال لا يقطع الا فى دينار او عشرة دراهم حدثنا ابو بكر نا
وكيع عن حمزة الزيات عن الحكم عن ابى جعفر قال قيمة المجن دينار الذى تقطع فيه اليد حدثنا ابو بكر نا
عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سليمان عن عطاء قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن
وكان يقوم فى زمانهم دينارا وعشرة دراهم حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم
قال قال عبد الله لا تقطع اليد الا فى ترس او حجفة قال قلت لابراهيم كم قيمته قال دينار حدثنا
ابو بكر نا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان السارق على عهد النبى صلى الله عليه وسلم يقطع
فى ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع فى الشىء التافه حدثنا ابو بكر نا وكيع عن عطية
بن مقسم عن القاسم قال اتى عمر بسارق فامر بقطعه فقال عثمان ان سرقته لا تسوى عشرة
دراهم ~~حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم بن سليمان~~ فقال فامر بها عمر فقومت ثمانية دراهم فلم يقطعه حدثنا ابو بكر
نا الثقفى عن المثنى عن عمرو بن شعيب قال دخلت على سعيد بن المسيب فقلت ان اصحابك عروة
بن الزبير ومحمد بن مسلم الزهرى وابن يسار يقولون ثمن المجن خمسة دراهم فقال اما هذا فقد مضت
فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة
عن ابيه قالت لم يكن يقطع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشىء التافه فى السارق
يوخذ قبل ان يخرج من البيت بالمتاع حدثنا ابو بكر نا وكيع عن ابن جريج عن سليمان

بن موسى عن عثمان قال ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع عن البيت حدثنا ابو بكر نا وكيع عن ابن جريج
عن عمرو بن شعيب عن ابن عمر قال ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع من البيت حدثنا ابو بكر نا
عبد الحميد بن عبد الرحمن عن موسى بن ابي الفرات عن عمر بن عبد العزيز قال لا قطع حتى يخرج
بالمتاع من البيت حدثنا ابو بكر نا حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث
عن علي قال اتي برجل قد نقب فاخذ على تلك الحال فلم يقطعه حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن عاصم
عن الشعبي انه سئل عن رجل سرق سرقة ثم كورها فادرك قبل ان يخرج من البيت قال ليس عليه
قطع حدثنا ابو بكر نا ابن مسهر عن زكريا عن الشعبي قال ليس عليه قطع حتى يخرج المتاع من البيت
حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء يوخذ السارق قد اخذ المتاع وقد جمعه في البيت
قال لا قطع عليه حتى يخرج به زعموا قال وقال عمرو بن دينار ما ارى عليه قطعا حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى
عن داود عن ابي حرب عن ابي الاسود ان لصا نقب بيتا فادركه الحارس فاخذه فرفع الى ابي الاسود
فقال وجدتم معه شيئا فقالوا لا فقال البائس اراد ان يسرق فاعجلتموه فجلده خمسة وعشرين سوطا
حدثنا ابو بكر نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن حميد ان عمر بن عبد العزيز كتب في سارق لا يقطع
حتى يخرج بالمتاع من الدار لعله تعرض له توبة قبل ان يخرج من الدار حدثنا ابو بكر نا ابو خالد الاحمر
عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قال بلغ عائشة انهم يقولون اذا لم يخرج بالمتاع
لم يقطع فقالت لو لم اجد الا سكينا لقطعته

في الرجل يسرق ويشرب الخمر ويقتل

حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا زنى وسرق وقتل وعمل حدودا قال يقتل ولا يزاد
على ذلك حدثنا ابو بكر نا حفص عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال قال عبد الله اذا اجتمع حدان احدهما القتل

اتى القتل على الآخر حدثنا ابو بكر نا حفص عن عمرو عن الحسن قال اذا اجتمعت حدود واقيمت كلها عليه
حدثنا ابو بكر نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن حسين بن حازم قال رايت عمر بن عبد العزيز ضرب عنق
سارق بعد ان قطعت اربعة حدثنا ابو بكر نا ابن الدراوردي عن هشام بن عروة عن رجل من
اهل الشفاء ان عثمان بن عفان ضرب عنق ناس بعد ان قطعت اربعة حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج
قال كان عطاء يقول ان سرق ثم شرب الخمر ثم قتل فهو القتل لا القطع ولا الحد حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر
عن ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يقول تقام عليه الحدود ثم يقتل حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن قال تقام عليه الحدود ثم يقتل حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا سعيد
عن ابي معشر عن ابراهيم قال اذا كانت حدود فيها قتل فان القتل ياتي على ذلك اجمع

في السارق تقطع يده ثم يتبع بالسرقة

حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي في الرجل يسرق
فيقطع يده قال ليس عليه شيء الا ان يوخذ معه شيء وقال حماد يتبع بها حدثنا ابو بكر نا حفص عن الشيباني
عن الشعبي واشعث عن ابن سيرين قال ليس عليه شيء اذا قطعت يده الا ان يوجد شيء بعينه حدثنا
ابو بكر نا هشيم عن الشيباني عن الشعبي انه قال في السارق ان وجدت السرقة عنده بعينها اخذت منه
وقطعت يده وان كان قد استهلكها قطعت يده ولا ضمان عليه حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن
مغيرة عن ابراهيم واشعث عن ابن سيرين مثله حدثنا ابو بكر قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن
جريج عن عطاء قال لا يغرم السارق بعد قطع يمينه الا ان توجد السرقة بعينها فتوخذ منه حدثنا
ابو بكر نا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن انه كان يضمن السارق بعد ما يقطع حدثنا ابو بكر نا
ابو خالد وليس بالاحمر عن قريش بن حيان العجلي عن مطر الوراق قال سئل سعيد بن جبير عن الرجل

يسرق السرقة فتقطع يده ويغرم السرقة قال كفى بالقتل غرما **في العبد الآبق يسرق ما**
يصنع به حدثنا ابو بكر نا مبارك عن معمر عن الزهري قال دخلت على عمر بن عبد العزيز فسألني عن العبد
الآبق السارق يقطع فقلت ما بلغني فيه شيء فلما قدمت المدينة لقيت سالم بن عبد الله فاخبرني ان
عبد الله بن عمر قطع عبدا له سارقا آبقا حدثنا ابو بكر نا حفص عن حجاج عن نافع عن ابن عمر في العبد الآبق
يسرق قال يقطع حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يقطع حدثنا ابو بكر نا
الفضل بن دكين عن حسن بن صالح عن ابراهيم بن عامر ان عمر بن عبد العزيز سال عروة عنه فقال تقطع
حدثنا ابو بكر نا اسود بن عامر عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز والقاسم قالا العبد
الآبق اذا سرق قطع حدثنا ابو بكر نا محبوب القواريري عن سفيان عن خالد الحذاء عن الحسن سئل عن
العبد الآبق يسرق تقطع يده قال نعم **من قال لا يقطع اذا سرق في اباقه** حدثنا ابو بكر نا
يحيى بن سعيد عن سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال لا يقطع العبد الآبق اذا سرق في
اباقه حدثنا ابو بكر نا وكيع عن ابن ابي ذئب عن الزهري قال كان عثمان ومروان يقولان لا يقطع
حدثنا ابو بكر نا حماد بن خالد عن ابن ابي ذئب عن الزهري ان عثمان وعمر بن عبد العزيز ومروان كانوا
لا يقطعون العبد الآبق اذا سرق حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن عبيد الله ويحيى عن نافع قال
سرق عبد لابن عمر فبعث به الى سعيد بن العاص فقال ان هذا سرق فاقطعه فقال لا يقطع العبد
الآبق حدثنا ابو بكر نا عبيد الله عن حنظلة عن سالم عن عائشة قالت ليس عليه قطع **في الغلام**
يسرق او يأتي الحد حدثنا ابو بكر نا شريك عن ابي حصين عن عبد الله قال اتي عثمان
بغلام قد سرق فقال انظروا الى مؤتزره هل انبت حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان ومسعر عن ابي حصين

عن عبيد الله بن عبيد بن عمير عن عثمان مثله حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن اسمعيل بن امية عن
محمد بن يحيى بن حبان قال اتهم غلام سنا في شعره بامراة فرفع الى عمر فشك فيه فقال انظروا اليه فلم يوجد
انبت فقال لو وجدتك انبت لجلدتك او لحددتك حدثنا ابو بكر نا مروان بن معاوية عن حميد عن انس
ان ابا بكر اتي بغلام قد سرق فلم يتبين احتلامه فشبره فنقص انملة فترك فلم يقطعه حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر
عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة قال اتي ابن الزبير بعبد لعمر بن ابي ربيعة سرق فامر به فشبر فوجد
فبلغ ستة اشبار فقطعه حدثنا ابو بكر نا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي
قال اذا بلغ الغلام خمسة اشبار اقتص منه واقتص له حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن همام عن قتادة ان
عمر بن عبد العزيز والحسن كانا لا يقيمان على الغلام حدا حتى يحتلم حدثنا ابو بكر عن ابن جريج عن عطاء
في الصبي يسرق قال لا قطع عليه حتى يحتلم وقال عمرو بن دينار ما ارى عليه قطعا حدثنا ابو بكر نا الفضل بن
دكين عن حسن عن منصور عن ابراهيم قال لا يقطع حتى يعقل يعني يحتلم حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن
جريج عن سليمان بن موسى قال لا حد ولا قود على من لم يبلغ الحلم حدثنا ابو بكر نا عبدة بن سليمان
عن يحيى عن سليمان بن يسار قال اتي عمر بغلام قد سرق فامر به فشبر فوجد ستة اشبار الا انملة
فتركه فسمي الغلام نميلة **ما جاء في الجارية تصيب حدا** حدثنا ابو بكر نا
وكيع عن مسعر عن القاسم قال اتي عبد الله بجارية سرقت لم تحض فلم يقطعها حدثنا ابو بكر نا عبدة
بن سليمان عن سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم في الجارية تزوج فيدخل بها ثم تصيب فاحشة
قال ليس عليها حد حتى تحيض حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن الحكم قال ليس على الجارية حد حتى
تحيض حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال ليس على الجارية حد حتى تحيض او تحيض لداتها حدثنا

ابو بكرنا يزيد بن هرون عن جبير عن الضحاك قال ليس على الجارية حد حتى تحيض او تحيض لداتها حدثنا
ابو بكرنا يزيد بن هرون عن يحيى بن سعيد عن ابى بكر بن عمرو بن حزم انه اتى بجارية لم تبلغ الحيض اخذت
غلاما فقتلته وغيبت ما عليه فلما راها قد احالت حباية الكمر امر بها فقتلت **ما جاء فيما يوجب**
على الغلام الحد حدثنا ابو بكرنا عيسى بن يونس عن ابى بكر قال سمعت مكحولا يقول اذا بلغ الغلام
خمس عشرة سنة جازت شهادته ووجبت عليه الحدود **في الرجل يسرق مرارا ويزني**
ويشرب الخمر ما عليه حدثنا ابو بكرنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا سرق مرارا فانما
تقطع يده واحدة واذا شرب الخمر مرارا واذا قذف مرارا فانما عليه حد واحد حدثنا ابو بكرنا سهل بن
يوسف عن عمرو عن الحسن في الرجل يوخذ وقد زنى غير مرة بامراة واحدة او اكثر من ذلك ان
قال حد واحد والسارق يوخذ وقد سرق مرارا مثل ذلك حدثنا ابو بكرنا حفص عن اشعث عن
ابن سيرين قال كان يقول او يقال اذا سرق الرجل من شتى ثم قطع لواحد كان لهم جميعا حدثنا ابو بكر
نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائى عن حماد قال اذا سرق مرارا فلم يقدر عليه
الا بعد فانما تقطع يده واحدة حدثنا ابو بكرنا ابن ادريس عن اشعث عن ابن سيرين قال اذا سرق
من شتى فقطع لبعضهم لم يقطع بعد الا ان يحدث السرقة حدثنا ابو بكرنا عمر عن ابن جريج عن عطاء
قال اذا سرق ثم سرق ثم اتى به فحد واحد وكذلك في الزنا حدثنا ابو بكرنا محمد بن بكر عن ابن جريج
قال قال ابن شهاب في رجل سرق ثم شهد عليه انه قد سرق قبل ذلك مرارا واعترف مع عقوبته
قال تقطع يده وقال ابن شهاب في رجل زنى فشهدوا عليه واعترف بذلك قال يقام عليه
حد واحد **في العبد يقر بالجلد هل يجوز ذلك عليه بالحد** حدثنا ابو بكرنا آدم

عن ابى حرة عن الحسن قال يجوز اقرار العبد فيما اقر به من حد يقام به وما اقر به مما ذهب فيه رقبته فلا يجوز
حدثنا ابو بكرنا ابن عياش عن الاعمش عن ابى اسحق ان عبدا اقر عند شريح بالسرقة فلم يقطعه حدثنا ابو
بكر نا وكيع عن سفيان عن جابر وعبد الله بن عيسى عن الشعبي انه قال ليس على العبد يقر بالسرقة قطع حدثنا
ابو بكرنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال لا يجوز اعتراف العبد الا ببينة
حدثنا ابو بكرنا الضحاك بن مخلد عن عطاء قال لا يجوز اعتراف العبد حدثنا ابو بكرنا وكيع عن اسرائيل عن
جابر عن ابى الضحى او الشعبي قال لا يقام على عبد حد باعتراف الا ببينة حدثنا ابو بكرنا معاذ عن اشعث عن الحسن
انه كان يقول لا يجوز اقرار العبد على نفسه اذا بلغ النفس في خطا ولا عمد حدثنا ابو بكرنا يزيد بن هارون عن
ابى مالك الاشجعي قال حدثني اهل هرمز والحي عن هرمز انه اتى عليا فقال انى اصبت حدا قال تب الى الله
واستتر قال يا امير المؤمنين طهرني قال قم يا قنبر فاضربه الحد ولكن هو عبد لنفسه فاذا هو كذلك فانه كان
مملوكا **ما قالوا اذا اخذ على سرقة فقطع او لا** حدثنا ابو بكرنا هشيم عن ابى بشر
عن يوسف بن ماهك ان عبد العبض اهل مكة سرق رداء لصفوان بن امية فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم فامر بقطعه فقال يا رسول الله تقطعه من اجل ثوبي قال فلا قبل ان تاتيني به حدثنا ابو بكرنا
عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء في العبد يسرق قال يقطع حدثنا ابو بكرنا محمد بن بكر
عن ابن جريج قال اخبرني ابو بكر بن عبد الله عن ابى الزناد انه اخبره ان عبد الله بن عامر اخبره ان ابا بكر
قطع يد عبد سرق **في اربعة شهدوا على رجل بالزنا فلم يعدلوا** حدثنا ابو بكرنا هشيم عن
اسمعيل عن الشعبي في اربعة شهدوا على رجل بالزنا فكان احدهم ليس بعدل قال يدرء عنهم الحد
اربعة حدثنا ابو بكرنا ابن فضيل عن اشعث عن الشعبي قال اذا شهد اربعة بالزنا ثم لم يكونوا عدولا

لم اجلدهم حدثنا ابو بكر نا محمد بن عبد الله الانصاري عن اشعث عن الحسن قال اذا شهد اربعة بالزنا على رجل
فلم يعدلوا درئ عنهم الحد ولم يجلد احد منهم **في الرجل يقر بالسرقة كم يرد مرة** حدثنا ابو بكر
نا ابو الاحوص عن الاعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه قال كنت قاعدا عند علي فجاء رجل فقال يا امير المؤمنين
اني قد سرقت فانتهره ثم عاد الثانية فقال اني قد سرقت فقال له علي قد شهدت على نفسك شهادتين قال
فامر به فقطعت يده فرايتها معلقة يعني في عنقه حدثنا ابو بكر نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح
عن غالب ابي الهذيل قال سمعت مسيا ابا سالم يقول شهدت الحسن بن علي واتي برجل اقر بسرقة
فقال له حسن بن علي فلعلك اختلسته لكي تقول لا حتى اقر عنده مرتين او ثلاثا فامر به فقطع حدثنا ابو بكر نا
محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل شهد على نفسه مرة واحدة بانه سرق قال حسبه
في الرجل يقذف القوم جميعا حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي وعن هشام
عن الحسن انهما قالا اذا قذفهم جميعا جلد حدا واحدا واذا قذفهم شتى جلد لكل واحد منهم حدا حدثنا
ابو بكر نا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في الرجل يقذف القوم جميعا قال يجلد لكل انسان منهم
حدا حدثنا ابو بكر نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم في الرجل يقذف القوم مجتمعين
يقذف واحد قال عليه حد واحد وقال قتادة عن الحسن لكل رجل منهم حد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن
سفيان عن حماد قال يجلد حدا واحدا حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا قذف مرارا
فحد واحد حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري انه كان يقول اذا قذف الرجل القوم بقذف
واحد فانما عليه حد واحد حدثنا ابو بكر نا محمد بن يزيد عن ابي العلاء عن قتادة وابي هاشم في رجل افترى
على قوم جميعا قال عليه حد واحد حدثنا ابو بكر نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء في رجل

دخل على البيت فقذفهم قال حد واحد حدثنا ابو بكر نا الضحاك عن ابن جريج عن عبد الكريم عن طاوس
قال حد واحد حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن ابيه عن حماد قال يجلد حدا واحدا حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة
عن هشام بن عروة عن ابيه في الرجل يقذف القوم جميعا قال ان كان في كلام واحد فحد واحد واذا
فرق فعليه لكل رجل منهم حد والسارق مثل ذلك **في المسلم يقذف الذمي عليه حد ام لا**
حدثنا ابو بكر نا هشيم بن بشير عن مغيرة عن ابراهيم انه قال من قذف يهوديا او نصرانيا فلا حد عليه حدثنا
ابو بكر نا هشيم عن مطرف عن الشعبي انه قال مثل ذلك حدثنا ابو بكر نا هشيم عن يونس عن الحسن انه
كان يقول ذلك حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية وابن نمير عن هشام عن ابيه قال ليس على قاذف اهل الذمة حد
حدثنا ابو بكر نا معتمر عن ليث عن طاوس ومجاهد والشعبي والحكم عن ابراهيم قالوا اذا كانت
اليهودية والنصرانية تحت مسلم فليس بينهما ملاعنة وليس على قاذفهما حد حدثنا ابو بكر نا يحيى بن عبد الملك
بن ابي غنية عن ابيه عن الحكم قال اذا قذف الرجل ذا ام يهودية او نصرانية فلا حد عليه حدثنا ابو بكر
نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال اذا قذف اليهودي والنصراني عزر وقتادة حدثنا ابو بكر نا
وكيع عن ابي خلدة عن عكرمة قال لو اتيت برجل قذف يهوديا او نصرانيا والي لضربته **في
اليهودية والنصرانية تقذف ولها زوج وابن مسلم** حدثنا ابو بكر نا
عبد الاعلى عن يونس عن الحسن سئل عن رجل قذف نصرانية قال يضرب ان كان لها زوج مسلم
حدثنا ابو بكر نا ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في النصرانية واليهودية تقذف لها
زوج مسلم ولها منه ولد قال على قاذفهما حد حدثنا ابو بكر نا ابن نمير عن سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم
قال اذا كانت اليهودية والنصرانية تحت رجل مسلم فقذفها رجل فلا حد عليه حدثنا ابو بكر نا وكيع

عن سفيان عن الشيباني عن ابي بكر بن حفص ان رجلا قذف نصرانية ولها ابن مسلم فضربه عمر بن
عبد العزيز اربعة وثلاثين سوطا **في الذمي يقذف المسلم** حدثنا ابو بكر نا محمد بن عدي عن
اشعث عن الحسن في النصراني يقذف المسلم قال يجلد ثمانين حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن طاوس
قال شهدت الشعبي ضرب نصرانيا قذف مسلما ثمانين حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن هشام بن عروة
عن ابيه قال اذا قذف النصراني المسلم جلد الحد حدثنا ابو بكر نا معن بن عيسى عن ابن ابي ذيب
عن الزهري قال في اهل الذمة يجلدون في الفرية على المسلمين حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن مطرف
عن عامر قال اتى مسلم وجرمقاني قد افترى كل واحد منهما على صاحبه فجلدت الجرمقاني وتركت
المسلم فاتى عمر بن عبد العزيز فذكر ذلك له فقال احسن حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن عاصم قال
شهدت الشعبي وضرب نصرانيا قذف مسلما فقال اضرب ولا ير اباك **في العبد يقذف**
الحر كم يضرب حدثنا ابو بكر نا مخلد بن يزيد عن ابن جريج عن عمر بن عطاء بن ابي الخوار عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس **في المملوك يقذف الحر** قال يجلد اربعين حدثنا ابو بكر نا عبد السلام
عن اسحاق بن ابي فروة عن مكحول وعطاء ان عمر وعليا كانا لا يضربان العبد يقذف الحر اربعين
حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم سليمان عن سفيان عن عبد الله بن ذكوان عن عبد الله بن عامر بن ربيعة
قال كان ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان لا يجلدون العبد في القذف الا اربعين
ثم رايتهم يزيدون على ذلك حدثنا ابو بكر نا عبد السلام عن مطرف عن الشعبي قال يضرب اربعين
حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم قال يضرب اربعين حدثنا ابو بكر نا عبدة
بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن علي قال يضرب اربعين حدثنا ابو بكر نا عبدة بن سليمان عن سعيد

عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن مثله حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال يضرب
اربعين حدثنا ابو بكر نا ابن نمير عن حنظلة عن القاسم قال يضرب اربعين حدثنا ابو بكر نا وكيع عن
سعيد بن حسان عن مجاهد قال اربعين حدثنا ابو بكر نا ابو داود عن جرير عن قيس بن سعد عن طاوس
قال يضرب اربعين حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سعيد قال سالت الحكم وحماد فقالا يضرب اربعين
حدثنا ابو بكر نا عبد الرحمن بن مهدي عن محمد بن راشد عن مكحول قال يضرب اربعين **من**
قال يضرب العبد في القذف ثمانين حدثنا ابو بكر نا ابو داود الطيالسي عن ابي
الثقفي عن يحيى بن سعيد قال جلد ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عبدا قذف حرا ثمانين حدثنا ابو بكر
نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال يضرب ثمانين حدثنا ابو بكر نا ابو داود عن المسعودي عن القاسم
بن عبد الرحمن قال يضرب ثمانين حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة قال حدثني جرير بن حازم قال قرات
كتاب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة اما بعد كتبت تسال عن العبد يقذف الحر كم يجلد وذكرت
بلغك اني كنت اجلد وانا بالمدينة اربعين جلدة ثم جلدة في آخر على ثمانين جلدة وان جلدي
الاول كان رايا رايته وان جلدي الآخر وافق كتاب الله فاجلده ثمانين جلدة حدثنا ابو بكر نا
ابن مهدي عن سفيان عن عبد الله بن ابي بكر قال ضرب عمر بن عبد العزيز العبد يقذف ثمانين
في الرجل يقذف ابنه ما عليه حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن زريق قال
كتبت الى عمر بن عبد العزيز في رجل قذف ابنه فقال ابنه ان يجلد ابي اعترفت فكتب اليه عمر اجلده
الا ان يعفو عنه حدثنا ابو بكر نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء في الرجل يقذف ابنه فقال
لا يجلد حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن ابن مبارك عن الحسن في الرجل يقذف ابنه قال ليس عليه حد

في الرجل ينفي الرجل من ابيه وامه حدثنا ابو بكر نا شريك عن جابر عن القاسم
قال قال عبد الله لا حد الا على رجلين رجل قذف محصنة او نفى رجلا من ابيه وان كانت امه امة
حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال اذا نفى الرجل الرجل من ابيه فان عليه الحد وان كانت
امه مملوكة حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سفيان عن سعيد الزبيري عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقول
للرجل لست لابيك وامه امة يهودية او نصرانية قال لا يجلد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن
شيخ من الازد ان ابن هبيرة سال عنه الحسن والشعبي فقالا يضرب الحد يقول في الرجل ينفي الرجل
من ابيه وامه امة ما قالوا في قاذف ام الولد حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن يونس
عن الحسن قال ام الولد لا يجلد قاذفها حدثنا ابو بكر نا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه وعن اشعث
عن الحسن وابن سيرين قالوا ليس على قاذف ام الولد حد حدثنا ابو بكر نا عباد عن عبد الملك عن عطاء
في رجل قذف رجلا امه ام ولد قال ليس حد حتى تعتق حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابراهيم
والشعبي قالا ليس على قاذف ام الولد شيء حدثنا ابو بكر نا عباد عن اشعث عن الحسن ومحمد قالا ليس على
ام الولد حد من قال يضرب قاذف ام الولد حدثنا ابو بكر نا اسماعيل بن ابراهيم
عن ايوب عن نافع ان المغيرة امراء الفتنة سال ابن عمر عن ام ولد قذفت فامر قاذفها
ان يجلد ثمانين حدثنا ابو بكر نا ابو خالد الاحمر عن يحيى وسعيد عن نافع عن ابن عمر قال يجلد قاذف
ام الولد حدثنا ابو بكر نا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال استب ابن جريج
وابن ام ولد فسب ابن جريج ابن ام الولد فجلد حدثنا ابو بكر نا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن
ابي يزيد المدني ان عمر بن عبد العزيز جلد رجلا قذف ام ولد رجل لم يعتق حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى

عن سعيد ان عليا كتب الى عمر بن عبد العزيز فكتب ان اجلده الحد في المراة تقذف وقد
ملكت مرة حدثنا ابو بكر نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب قال كتبت الى ابي قلابة اسأله
عن المراة تقذف وقد كانت ملكت فكتب الي ان قاذفها يجلد ثمانين حدثنا ابو بكر نا عبدة عن
سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم في ام الولد اذا اعتقت ثم قذفت جلد قاذفها حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى
عن معمر عن الزهري انه كان يقول اذا ملكت المراة مرة ثم اعتقت فان على قاذفها الحد حدثنا
ابو بكر نا ابو داود الطيالسي عن هشام عن قتادة عن الحسن في امراة ملكت مرة ثم قذفت
قال لا يجلد قاذفها في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود حدثنا
ابو بكر نا جرير عن منصور عن ابي الضحى وعن مغيرة عن الشعبي قالا كان علي يقول اذا سرق
السارق مرارا قطعت يداه ورجلاه ثم ان عاد استودعته السجن حدثنا ابو بكر نا حاتم بن
اسمعيل عن جعفر عن ابيه قال كان علي لا يزيد على ان يقطع السارق يدا ورجلا فاذا اتي به
بعد ذلك قال اني لاستحيي ان لا يتطهر لصلاته ولكن امسكوا كلبه عن المسلمين وانفقوا
عليه من بيت المال حدثنا ابو بكر نا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري قال انتهى ابو بكر
في قطع السارق الى اليد والرجل حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن
مكحول ان عمر قال اذا سرق فاقطعوا يده ثم ان عاد فاقطعوا رجله ولا تقطعوا يده الاخرى وذروه
ياكل بها الطعام ويستنجي بها من الغائط ولكن احبسوه عن المسلمين حدثنا ابو بكر نا جرير عن منصور عن
ابراهيم قال لا يترك ابن آدم كالبهيمة تترك له يد ياكل بها حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن
عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان ابا بكر اراد ان يقطع الرجل بعد اليد والرجل فقال له عمر السنة اليد

حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رأيت عمر بن الخطاب قطع يد
رجل بعد يده ورجله حدثنا ابو بكر نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء سئل القطع السارق اكثر من
يده ورجله قال لا ولكنه يحبس حدثنا ابو بكر نا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير
قال كتب نجدة الى ابن عمر يسأل هل قطع النبي صلى الله عليه وسلم الرجل بعد اليد فكتب اليه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قد قطع الرجل بعد اليد حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني
عبد ربه ابن ابي امية بن الحارث عن الحارث بن عبد الله بن ابي ربيعة انه حدثه وعبد الرحمن بن
سابط ايضا حدثاه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بعبد قد سرق فقطع يده ثم الثانية فقطع رجله ثم
اتي به فقطع يده ثم اتي به فقطع رجله حدثنا ابو بكر نا ابو الاحوص عن حصين عن الشعبي وعن شعبة عن عمرو
بن مرة عن عبد الله بن سلمة ان عليا اتي بسارق فقطع يده اليمنى ثم اتي به فقطع رجله اليسرى
ثم اتي به الثالثة فقال اني لاستحيي ان اقطع يده ياكل بها ويستنجي بها وفي حديث بعضهم ضربه و
حبسه حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن حجاج عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال كان علي يقول
في السارق اذا سرق قطعت يده فان عاد استودع السجن حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن حجاج
عن عمرو بن دينار ان نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن السارق فكتب اليه بمثل قول علي
حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن حجاج عن سماك عن بعض اصحاب ابن عمر استشارهم في سارق فاجمعوا على
مثل قول علي

في الرجل يزني مملوكه يقام عليه الحد ام لا

حدثنا ابو بكر
نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال كان اذا زنى مملوكه ضربه الحد حدثنا ابو بكر
نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا عند النبي

عليه السلام فسأله رجل عن الامة تزني قبل ان تحصن قال اجلدها فان زنت فاجلدها ثم قال
في الثالثة او في الرابعة فبيعوها ولو بضفير حدثنا ابو بكر نا ابو الاحوص عن عبد الاعلى عن ابي جميلة عن علي
قال اخبرني النبي صلى الله عليه وسلم بامة لهم فجرت فارسلني اليها فقال اذهب فاقم عليها الحد فانطلقت
فوجدتها لم تجف من دمائها فقال افرغت فقلت وجدتها لم تجف من دمائها قال فاذا جفت
من دمائها فاجلدها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم حدثنا ابو بكر نا
ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن عمرو بن شرحبيل قال جاء معقل المزني الى عبد الله
فقال جاريتي زنت فاجلدها قال فقال عبد الله اجلدها خمسين فقال عادت فقال اجلدها
حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن عمرو عن الحسن بن محمد بن علي ان فاطمة حدت جارية لها حدثنا ابو بكر
نا ابن علية عن خالد عن ابي قلابة ان ابا المهلب كان يجلد امته اذا فجرت في مجلس قومه حدثنا ابو بكر
نا جرير عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال كانوا يرسلون الى خدمهم اذا زنين يجلدونهن في
المجالس حدثنا ابو بكر نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يضرب امته
اذا فجرت حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن اشعث عن ابيه قال شهدت ابا برزة ضرب امة
له فجرت قال وعليها ملحفة قد جللت بها قال وعنده طائفة من الناس ثم قرأ وليشهد عذابهما طائفة
من المؤمنين حدثنا ابو بكر نا وكيع وغندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
قال ادركت بقايا الانصار اذا زنت الامة يضربونها في مجالسهم حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن الاعمش عن
ابراهيم عن علقمة والاسود انهما كانا يقيمان الحدود على جواري الحي اذا زنين في المجالس
حدثنا ابو بكر نا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال لا تظهر في الحي الا ما ملكت يمينك

حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة انه كان يضرب اماءه اذا زنين
حدثنا ابو بكر نا جرير عن منصور قال لقيت عبد الرحمن بن معقل فقلت ارايت الامة اني سال عنها
ابوك عبد الله انها فجرت فامره بجلدها اكانت تزوجت قال لا حدثنا ابو بكر نا ابو خالد عن
الاعمش عن حبيب بن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت
خادم احدكم فليجلدها فان عادت فليجلدها فان عادت فليجلدها فان عادت فليبعها ولو بحبل من شعر

من قال ليس على الامة حد حتى تزوج

حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان
عن حبيب عن ابن عباس وعن سفيان عن منصور عن مجاهد وعن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن
جبير قال ليس على الامة حد حتى تزوج حدثنا ابو بكر نا ابن يمان عن اشعث عن جعفر عن سعيد بن
جبير قال لا تجلد الامة حتى تحصن حدثنا ابو بكر نا جرير عن منصور عن مجاهد قال لا يقول اهل مكة
اذا فجرت الامة ولم تكن تزوجت قبل ذلك لا يقام عليها الحد حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن
عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال ليس على الامة حد حتى تحصن بزوج

في المكاتب يصيب الحد

حدثنا ابو بكر نا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن
ابن عباس قال حد المكاتب حد المملوك حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة قال حد المكاتب حد المملوك
ما بقي شيء من مكاتبته حدثنا ابو بكر نا عبدة بن صالح بن حي عن الشعبي قال حد المملوك ما بقي عليه شيء
حدثنا ابو بكر نا ابو خالد الاحمر عن صالح بن حي عن الشعبي قال يضرب المكاتب حد العبد حتى يعتق
حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال حده حد العبد حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة
عن منصور عن ابراهيم عن علي في المكاتب اذا اصاب حدا قال يضرب بحساب ما ادى

في الامتحان في الحدود

حدثنا ابو بكر نا هشيم وعبد الرحيم عن مجالد عن عامر قال لا امتحان في حد حدثنا
ابو بكر نا وكيع عن عمران بن حدير عن ابي مجلز قال المحنة في الفتنة ان توعده وتجلب عليه وان تضربه
سوطا واحدا فليس اعترافه بشيء حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن سعيد بن زيد عن واصل مولى ابي
عيينة ابن المهلب قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول من اقر بعد ما ضرب سوطا واحدا فهو كذاب
حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر والحكم قالا المحنة بدعة حدثنا ابو بكر نا وكيع
عن المسعودي عن القاسم عن شريح قال القيد كره والسجن كره والوعيد كره حدثنا ابو بكر نا حفص
عن الشيباني عن علي بن حنظلة عن ابيه قال قال عمر ليس الرجل بامين على نفسه ان اوجعته او حبسته
حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال ابن شهاب في رجل اعترف بعد ما جلد قال ليس عليه
حد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن مبارك عن الحسن قال قال عمر ردوا السارق ولا تزاعه حدثنا
ابو بكر نا يزيد بن هرون قال نا ابن ابي ذئب عن الزهري عن طارق الشامي انه اتي برجل اخذ
في سرقة فضربه فاقر فبعث الى ابن عمر يساله عن ذلك فقال له ابن عمر لا تقطعه فانه انما اقر
بعد ضربك اياه

في الرجل يقول لامراته لم اجدك عذراء

حدثنا
ابو بكر نا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء قال سالته عن الرجل يقول لامراته لم اجدك
عذراء قال ليس عليه شيء ان العذرة تذهب من الوثبة والمرض وطول التعنيس حدثنا ابو بكر
نا عبد الرزاق عن معمر عن الحكم بن ابان عن سالم قال سالته عن الرجل يقول لامراته لم اجدك
عذراء قال لا باس العذرة تذهبها الوثبة والشيء حدثنا ابو بكر نا حفص عن الشيباني عن
الشعبي في الرجل يتزوج البكر ثم قال لم اجدك عذراء قال ليس بشيء حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن

يونس عن الحسن قال كان لا يرى ذلك قذفا حدثنا ابو بكر نا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم في
الرجل يتزوج المراة فيقول لم اجدها عذراء قال لا حد عليه حدثنا ابو بكر نا وكيع عن شعبة عن الحكم
عن ابراهيم قال ليس بقذف حدثنا ابو بكر نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سليمان بن
يسار وعطاء والحسن في الرجل يقول لامرأته لم اجدك عذراء قالوا ان العذرة تذهبها النطة
والسقطة حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن ابي حنيفة عن الهيثم عمن اخبره عن عائشة قالت ليس عليه شيء
ان العذرة تذهب من الوثبة والحيضة والوضوء **من قال عليه الحد** حدثنا ابو بكر نا
عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الرجل يقول لامرأته لم اجدك عذراء
قال عليه حد ولا ملاعنة حدثنا ابو بكر نا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن رجل
قد سماه ان زيد بن ثابت وابن عمر سئلا عن رجل قال لامرأته لم اجدك عذراء قال ان تبرا احلد الحد
وكانت امرأته وان لم تبرا الا عنها فرق بينهما حدثنا ابو بكر نا حماد بن خالد عن ابن ابي ذئب عن
الزهري قال اذا دخل الرجل بالمرأة ثم قال لم اجدها عذراء قال يضرب الحد ولا يلاعن لانه
لم يقل اني رايتك تزنين **في القاذف تنزع عنه ثيابه او يضرب فيما فيها** حدثنا
ابو بكر نا ابن فضيل عن ابن شبرمة قال كنت عند الشعبي فاتي برجل قد اتى في حد او قذف فضرب الحد
وعليه قميص ما ادري ما تحته حدثنا ابو بكر نا شريك عن ليث عن مجاهد وعن المغيرة عن ابراهيم قالا
يضرب القاذف وعليه ثيابه حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابراهيم
عن ابيه قال اني لاذكر مسك شاة امرت بها امي فذبحت حين ضرب عمر ابا بكرة فجعل مسكها على ظهره
من شدة الضرب حدثنا ابو بكر نا اسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي قال يضرب القاذف وعليه ثيابه الا

ان يكون عليه فرو او قبا محشو حتى يجد من الضرب حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن الحجاج عن الوليد
بن ابي مالك ان ابا عبيدة بن الجراح اتى برجل في حد فذهب الرجل ينزع قميصه قال ما ينبغي
لجسد هذا المذنب ان يضرب وعليه القميص قال فقال ابو عبيدة لا تدعوه ينزع قميصه فضرب
عليه حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن حماد قال يضرب القاذف وعليه ثيابه حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم
عن اسمعيل عن الحسن قال اذا قذف الرجل في الشتاء لم يلبس ثياب الصيف ولكن يضرب في
ثيابه التي قذف فيها واذا قذف في الصيف لم يلبس ثياب الشتاء يضرب فيما قذف به حدثنا ابو بكر
نا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن امه قالت اني لاذكر مسك شاة ثم ذكر نحوا من
حديث ابن علية **في الرجل يقول للرجل يا فاعل بامه** حدثنا ابو بكر نا شريك
عن سلمة بن المحبق قال قلت لرجل يا فاعل بامه قال فقدموني الى ابي هريرة فضربني قال [illegible]
انا سوط وقع على سوط **في الزانية والزاني تخلع عنهما ثيابهما او يضربان فيها**
حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن الحي ان امراة من العيرين زنت فالبسها اهلها
درعا من حرير فرفعت الى علي فضربها وهو عليها حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن اشعث بن سوار
عن ابيه قال شهدت ابا بردة يضرب امة له فجرت وعليها ملحفة حدثنا ابو بكر نا غندر عن حماد قال
اما الزاني فتخلع عنه ثيابه ثم تلا ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله فقلت هذا في الحكم والجلد حدثنا
ابو بكر نا ابو خالد عن حجاج عن الوليد بن ابي مالك قال اتى ابو عبيدة برجل قد زنى فقال
ان هذا الجسد المذنب لاهل ان يضرب قال فنزع عنه قباه فابى ان يضربه وعليه قباؤه
في الرجل يوجد مع امراة في ثوب حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن الاعمش عن القاسم

عن ابيه قال اتى برجل وجد مع امراة في ثوب قال فضربهما اربعين اربعين قال فحضر اوليا
عمر فاستعدوا عليه فلقى عمر عبد الله فقال قوم استعدوا عليك في كذا وكذا قال فاخبره بالقصة
فقال لعبد الله لذلك ترى قال نعم قالوا اجئنا نستعديه فاذا هو يستفتيه حدثنا ابو بكر نا حفص عن حجاج
عن ابي جعفر عن علي قال اذا وجد الرجل مع المراة جلد كل واحد منهما مائة حدثنا ابو بكر نا وكيع عن شعبة
عن سلمة عن الحسن العرني عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان رجلا كان له عسيف فوجده مع امراته
في لحاف فضربه عمر اربعين حدثنا ابو بكر نا مروان بن معاوية عن سويد بن نجيح عن ظبيان بن
عمارة قال اتى علي برجل وامراة وقال رجل انا وجدناهما في لحاف واحد وعندهما خمر وريحان
قال فقال علي مريبان خبيثان فجلدهما ولم يذكر حدا حدثنا ابو بكر نا يحيى بن آدم عن جرير بن حازم
عن الحسن قال تجز رؤسهما ويجلدان فذكر جلدا الا حفظه **في امراة تشبهت بامة
رجل فوقع عليها** حدثنا ابو بكر نا هشيم عن ابي بشر عن ابي روح ان امراة تشبهت بامة
رجل وذلك ليلا فواقعها وهو يرى انها امته قال فرفع ذلك الى عمر قال فارسل الى علي فقال
اضرب الرجل حدا في السر واضرب المراة في العلانية **في اللوطي حده كحد الزاني**
حدثنا ابو بكر نا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن ابي نضرة قال سال ابن عباس ما حد اللوطي
قال ينظر الى اعلى بناء في القرية فيرمى منه منكسا ثم يتبع بالحجارة حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر
عن ابن جريج قال اخبرني ابن خثيم عن مجاهد وسعيد بن جبير انهما سمعا ابن عباس يقول في الرجل
يوجد او يؤخذ على اللوطية انه يرجم حدثنا ابو بكر نا وكيع عن ابن ابي ليلى عن القاسم بن الوليد عن
يزيد بن قيس ان عليا رجم لوطيا حدثنا ابو بكر نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء في الرجل ياتي

الرجل قال سنته سنة المراة حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال يرجم
احصن او لم يحصن حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال حد اللوطي حد الزاني ان كان
محصنا فالرجم وان كان بكرا فالجلد حدثنا ابو بكر نا يزيد بن هرون عن هشام عن الحسن قال
اللوطي بمنزلة الزاني حدثنا ابو بكر نا يزيد قال نا سعيد عن قتادة عن الحسن وعن ابي معشر
عن ابراهيم قالا اللوطي بمنزلة الزاني حدثنا ابو بكر نا يزيد قال نا حماد بن سلمة عن حماد بن ابي سليمان
عن ابراهيم في اللوطي قال لو كان احد يرجم مرتين رجم هذا حدثنا ابو بكر نا معن بن عيسى عن ابن ابي
ذئب عن الزهري قال يرجم اللوطي اذا كان محصنا وان كان بكرا جلد مائة حدثنا ابو بكر نا وكيع
عن منصور عن ابراهيم وعن سفيان عن الشيباني عن الحكم في اللوطي يضرب دون الحد حدثنا ابو بكر
نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن عبيد الله بن عبد الله بن معمر قال عليه الرجم قتلة قوم لوط
حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد قال حرمة الدبر اعظم من حرمة
الفرج كذا قال قتادة نحن نحمله على الرجم حدثنا ابو بكر نا وكيع نا محمد بن قيس عن ابي حصين ان عثمان
اشرف على الناس يوم الدار فقال اما علمتم انه لا يحل دم امرئ مسلم الا باربعة رجل عمل عمل قوم
لوط **في الرجل يقول للرجل يا لوطي من قال لا يحد** حدثنا ابو بكر نا غسان
بن مضر عن سعيد بن يزيد عن سنان بن سلمة انه قال له نعم الرجل ان كان لوطيا حدثنا ابو بكر
نا حفص عن ليث عن طاوس انه كان يقول ليس عليه حد الا ان يقول انك تعمل بعمل
قوم لوط حدثنا ابو بكر نا يحيى بن واضح عن عبيد بن سليمان عن الضحاك نحو من قول طاوس
حدثنا ابو بكر نا زيد بن الحباب عن شعبة عن ابي خالد الواسطي عن الشعبي قال لا اعلم عليه حدا

حدثنا ابو بكر نا عبد الوهاب عن سعيد بن ابی عروبة عن فرقد السبخی ان رجلا قال قال لرجل يا لوطی
فسال الحسن و محمدا فقالا ليس عليه حد وقال الحسن الا ان يقول انك تعمل بعمل قوم لوط حدثنا ابو بكر
نا محمد بن يزيد عن ابی العلاء عن قتادة قال ليس عليه شیء وقال ابو هاشم اذا قال انك تنكح فلانا
فی دبره قال اجلده الحد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن ابی هلال عن قتادة قال قال رجل لابی الاسود
يا لوطی فقال يرحم الله لوطا ولم يره شيئا حدثنا ابو بكر نا وكيع عن حسن عن منصور عن ابراهيم
قال يجلد من فعله ومن رمی به

من قال عليه الحد اذا قال له يا لوطی

حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال من قذف به انسانا جلد وينبغی فی من
الشهود كما ينبغی فی شهود الزنا حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری قال اذا قذف
الرجل الرجل بعمل قوم لوط او بالبهيمة جلد حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن عبد الخالق
عن حماد قال عليه الحد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سعيد بن حسان عن عبد الحميد بن جبير
ان رجلا قال لرجل يا لوطی فرفع الی عمر بن عبد العزيز فجعل يقول يا لوطی يا محمدی
قال فضربه بضعة عشر سوطا ثم اخرجه من الغد فاكمل له الحد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن ابی هلال
عن الحسن وعكرمة قال الحسن ليس عليه حد وقال عكرمة عليه حد

فی الرجل يقذف الرجل فيقام عليه الحد ثم يقذفه

حدثنا ابو بكر نا عبدة عن
سعيد عن قتادة عن الحسن قال اذا قذف اقيم عليه الحد فان اعاد عليه القذف فلا حد عليه
الا ان يحدث له قذفا آخر حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه ان
عمر لما امر بابی بكرة واصحابه فجلدوا واعاد ابو بكرة فقال زنی المغيرة فاراد عمر ان يجلده

فقال علی علام تجلده وبل قال الاما قد قال فتركه حدثنا ابو بكر نا عفان نا حماد بن سلمة عن
حجاج عن فضيل عن ابراهيم فی رجل قذف رجلا فجلد ثم قذفه ايضا فقال لا يجلد

فی الرجل يقذف الرجل تكون عليه يمين

حدثنا ابو بكر نا هشيم عن بعض
اصحابه عن الشعبی قال ليس علی قاذف يمين حدثنا ابو بكر نا ابن مهدی عن سفيان عن ابن
ابی ذيب ان عمر بن عبد العزيز احلف رجلا قذف

فی الرجل يعرض للرجل بالقرى ما فی ذلك

حدثنا ابو بكر نا عبدة عن محمد بن اسحاق قال سئل القاسم عن رجل يقول
لرجل يا ابن الخياط او يا ابن الحجام او يا ابن الجزار وليس ابوه كذلك فقال القاسم قد كنا
وما تقام الحدود الا فی القذف البين او فی النفی البين حدثنا ابو بكر نا ابن مبارك و
عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب قال لا حد الا علی من نصب الحد
نصبا حدثنا ابو بكر نا هشيم عن اسمعيل بن سالم ان رجلين كان بينهما لحاء فقال احدهما
للآخر ما ولد بالكوفة ولد زنا الا فی الآخر شبه منه وقال الآخر لو كشفت ما عند الآخر ما بقيت
بالكوفة فاجرة الا عرفته فسئل عن الشعبی فقال ليس علی واحد منهما حد حدثنا ابو بكر نا ابو داود
عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه انه كان لا يری فی التعريض حدا حدثنا ابو بكر نا هشيم
عن منصور عن الحسن قال ليس عليه حد حتی يقول يا زان او يا ابن الزانية حدثنا ابو بكر
نا غندر عن شعبة عن حماد فی الرجل يقول للرجل ان فی ظهرك حدا زنا قال انما قال
انما قلت ان فی ظهرك لموضع قال ليس عليه حد حدثنا ابو بكر نا غندر عن عوف عن الحسن
انه قال لا يجلد الحر الا فی القذف المصرح

من كان يری فی التعريض عقوبة

حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن ابراهيم عن ابن عامر عن سعيد بن المسيب ان رجلا قال
لرجل يا زانية قال يضرب الحد حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن يحيى بن سعيد عن ابي الرجال عن
عمرة قالت استب رجلان فقال احدهما ما امي بزانية وما ابي بزان فشاور عمر القوم فقالوا مدح
اباه وامه فقال لقد كان لهما من المدح غير هذا فضربه حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن الجلد
بن ايوب عن معاوية بن قرة ان رجلا قال لرجل يا ابن شاتمة الوذر فاستعدى عليه عثمان
بن عفان فقال انما عنيت كذا وكذا فامر به عثمان فجلد الحد حدثنا ابو بكر نا هشيم عن مغيرة
عن ابراهيم قال في التعريض عقوبة حدثنا ابو بكر نا ابو داود عن حماد بن سلمة عن هشام عن ابيه
قال فيه الحد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين ان عمر قال من عرض
عرضنا له حدثنا ابو بكر نا معاذ عن عوف عن ابي رجاء ان عمر وعثمان كانا يعاقبان في الهجاء
حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن ابن جريج عن عطاء انه كان يرى الضرب في التعريض
حدثنا ابو بكر نا ابو عاصم عن الاوزاعي عن الزهري انه كان يجلد الحد في التعريض

في الامة والعبد يزنيان حدثنا ابو بكر نا عبدة بن سليمان
عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن ابن ابي ربيعة قال دعانا عمر في فتيان قريش في
اماء من رقيق الامارة فضربناهن خمسين خمسين حدثنا ابو بكر نا ابو معاوية عن
الاعمش عن ابراهيم عن همام عن عمرو بن شرحبيل قال جاء معقل المزني الى عبد الله
فقال ان جاريتي زنت فقال اجلدها خمسين حدثنا ابو بكر نا حاتم بن وردان عن يونس
عن الحسن قال اذا اعترف العبد بالزنا جلده سيده خمسين سوطا **في العبد يشرب**

الخمر كم يضرب حدثنا ابو بكر نا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال اذا
اعترف بشرب الخمر جلده سيده اربعين سوطا حدثنا ابو بكر نا يحيى بن سعيد القطان عن
مالك بن انس عن الزهري قال بلغني عن عمر وعثمان وابن عمر انهم كانوا يضربون العبد
في الخمر ثمانين **في الرجل يسرق الصبي والمملوك** حدثنا ابو بكر نا عبد الله بن
مبارك عن سعيد بن ابي ايوب عن معروف بن سويد ان قوما كانوا يسرقون رقيق
الناس بافريقية فقال علي بن رباح ليس عليهم قطع قد كان هذا على عهد عمر بن الخطاب
فلم ير عليهم قطعا وقال هولاء خلابون حدثنا ابو بكر نا يحيى بن سعيد عن عمرو عن الحسن قال
من سرق صغيرا قطع حدثنا ابو بكر نا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهري في الذي
يسرق الصبيان والاعاجم تقطع يده حدثنا ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني
معن او معمر عن ابن شهاب قال سالته عن رجل سرق عبدا اعجميا قال تقطع يده حدثنا
ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرت ان عمر بن الخطاب قطع رجلا في غلام سرق

في قليل الخمر فيه حد ام لا حدثنا ابو بكر نا حفص بن غياث عن الحجاج عن
حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال في قليل الخمر وكثيره ثمانون حدثنا ابو بكر نا
سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن في الخمر قليله وكثيره وان حسوة فيه الحد حدثنا ابو بكر نا
عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم عن الشعبي قال من شرب من الخمر قليلا او كثيرا حد حدثنا
ابو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء ان شرب رجل من المسكر ما بلغ ان يسكره فقد وجب
عليه الحد حدثنا ابو بكر نا معاوية بن هشام عن سفيان عن حصين بن عبد الرحمن يرفعه الى عمر

قال من شرب من الخمر قليلا او كثيرا ضرب الحد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن
عطاء قال ليس في شيء من الشراب حد حتى يسكر الا في الخمر حدثنا ابو بكر نا وكيع عن سفيان عن جل
عن ابراهيم قال الضرب في الخمر في قليلها وكثيرها

النبيذ من رأى فيه حدا

حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال حد
النبيذ ثمانون حدثنا ابو بكر نا ابن مسهر عن الشيباني عن حسان بن مخارق قال بلغني ان
ساير عمر بن الخطاب في سفر وكان صائما فلما افطر اهوى الى قربة لعمر معلقة فيها نبيذ قد خضخضها
البعير فشرب منها فسكر فضربه عمر الحد فقال انما شربت من قربتك فقال له عمر انما جلدناك لسكرك
حدثنا ابو بكر نا يزيد بن هرون عن هشام عن الحسن في السكران من النبيذ قال يضرب ثمانين
حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل عن عبيدة عن ابراهيم يضرب الحد في النبيذ حدثنا ابو بكر نا ابن فضيل
عن عبيدة عن ابي وائل قال ليس فيه حد حدثنا ابو بكر نا ابن نمير عن حجاج عن ابي عون عن
عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال في السكر من النبيذ ثمانون حدثنا ابو بكر نا ابن
فضيل عن ابيه عن شقيق الضبي قال فيه الحد يضرب ثمانين حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم بن سليمان
عن مجالد عن الشعبي قال كان علي يرزق الناس الطلاء في دنان صغار فسكر منه رجل فجلده علي
ثمانين قال فشهدوا عنده انما سكر من الذي رزقهم قال ولم نشرب منه حتى سكر

في حد الخمر كم هو وكم يضرب شاربه

حدثنا ابو بكر نا ابن علية عن ابن ابي عروبة
عن عبد الله الداناج عن حصين ابي ساسان انه ركب اناس من اهل الكوفة الى
عثمان فاخبروه بما كان من امر الوليد بن عقبة من شرب الخمر فكلمه في ذلك علي فقال عثمان دونك

ابن عمك فاقم عليه الحد فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال فيم انت من هذا ولّ هذا غيرك قال بل
ضعفت ووهنت وعجزت قم يا عبد الله بن جعفر فجعل يجلده ويعد علي حتى بلغ اربعين فقال
كف او امسك جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وكملها عمر ثمانين وكل
سنة حدثنا ابو بكر نا ابن ادريس عن هشام عن الحسن ان عمر ضرب في الخمر ثمانين حدثنا ابو بكر
نا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن عن علي قال شرب من اهل الشام الخمر و
عليهم يزيد بن ابي سفيان وقالوا هي لنا حلال وتاولوا هذه الآية ليس على الذين آمنوا
وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية فكتب الى عمر ان ابعث بهم الي قبل ان يفسدوا من
قبلك فلما قدموا الى عمر استشار فيهم الناس فقالوا يا امير المؤمنين نرى انهم قد كذبوا على الله
شرعوا في دينهم ما لم ياذن به الله فاضرب رقابهم وعلي ساكت فقال ما تقول يا ابا الحسن
فقال ارى ان تستتيبهم فان تابوا اجلدتهم ثمانين ثمانين لشربهم الخمر وان لم يتوبوا ضربت اعناقهم
فانهم كذبوا على الله وشرعوا في دينهم ما لم ياذن به الله فاستتابهم فتابوا فضربوا ثمانين
ثمانين حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر نا محمد بن عمرو نا ابو اسامة ومحمد بن ابراهيم والزهري عن
عبد الرحمن الازهر قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بشارب يوم حنين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم للناس قوموا اليه فقام اليه الناس فضربوه بنعالهم حدثنا ابو بكر نا
يزيد بن هرون قال اخبرني المسعودي عن زيد العمي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بنعلين اربعين فجعل عمر مكان كل نعل سوطا
حدثنا ابو بكر نا يزيد بن هرون قال نا عمران بن حدير عن السميط بن عمير قال دخل جل

يوم الجمعة المسجد فصلى اربعا فقال رجل لصاحبه رائيت ما رايت قال فاغداه فاتيا به ابا موسى
الاشعري فقالا ان هذا دخل المسجد فصلى اربعا فقال هل غير فقالا لا قال ان هذا لريبة قال
ما حملك على ما صنعت قال ما شربتها قبل اليوم فجلده ثمانين حدثنا ابو بكر نا وكيع عن مسعر عن
زيد العمي عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام انه ضرب في الخمر اربعين
ما يوجب على الرجل ان يقام عليه الحد حدثنا ابو بكر نا ابن مبارك عن
معمر قال حدثني عبد الحليم بن فلان بن يعلى عن ابيه ان يعلى بن امية قال لعمر بن الخطاب او كتب
اليه انا نوتى بقوم قد شربوا الشراب فعلى من تقيم الحد قال استقرئه القرآن والق رداءه
بين اردية فان لم يقرا القرآن ولم يعرف رداءه فاقم عليه الحد حدثنا ابو بكر نا محمد بن بشر
عن مسعر نا ابو بكر بن عمرو بن عتبة قال اراه ذكره عن عمر انه قال لا حد الا في ما خلس العقل حدثنا
ابو بكر نا وكيع عن مسعر عن ابي بكر بن عمرو بن عتبة عن عبد الله بن عتبة قال اراه عن عمر قال
لا حد الا فيما خلس العقل في المسلم يسرق من الذمي الخمر يقطع ام لا
حدثنا ابو بكر نا ابن عيينة عن سعيد بن سعيد عن عطاء قال اذا سرق المسلم من الذمي الخمر قطع
واذا سرقها من مسلم لم يقطع حدثنا ابو بكر نا حفص عن مجاهد عن عامر ان شريحا ضمن مسلما
خمرا اهراقها لذمي حدثنا ابو بكر نا الضحاك بن مخلد عن اشعث عن الحسن قال من سرق
يهوديا او نصرانيا او احدا من اهل الذمة قطع باب في المستكرهة حدثنا ابو بكر نا معمر بن
سليمان الرقي عن حجاج عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال استكرهت امراة على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم فدرء عنها الحد حدثنا ابو بكر نا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر

اتي باماء من اماء الامارة استكرههن غلمان الامارة فضرب الغلمان ولم يضرب الاماء
حدثنا ابو بكر نا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع ان رجلا اضاف اهل بيت فاستكره منهم
امراة فرفع ذلك الى ابي بكر فضربه ونفاه ولم يضرب المراة حدثنا ابو بكر نا معمر بن سليمان الرقي
عن حجاج ان حبشيا استكره امراة فاقام عليه عمر بن عبد العزيز الحد واعطاها من رقبته حدثنا
ابو بكر نا حفص عن اشعث عن الزهري والشعبي والحسن قالوا ليس على مستكرهة حد حدثنا
ابو بكر نا ابن نمير عن اشعث عن الحسن والزهري قالا ليس على مستكرهة حد حدثنا ابو بكر
نا هشيم عن ابي حرة عن الحسن قال استكره عبد امراة فوطئها فاختصما الى الحسن وهو
قاض يومئذ فضربه الحد وقضى بالعبد للمراة حدثنا ابو بكر نا شبابة بن سوار عن شعبة
قال سالت الحكم وحمادا عن مملوك افترع جارية فقالا عليه الحد وليس عليه الصداق ما
جاء في السكران يقتل حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن ومحمد قالا
اذا قتل السكران قتل حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري يقتل حدثنا ابو بكر
نا ابو داود عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد ان سكرانين قتل احدهما صاحبه قال فقتله
معاوية باب في السكران يسرق يقطع ام لا حدثنا ابو بكر نا عبد الوهاب
عن برد عن مكحول والزهري قالا لا يجوز طلاق السكران ويقطع ان يسرق حدثنا ابو بكر
نا ابن نمير عن حنظلة بن ابي سفيان عن القاسم سئل عن السكران يسرق فقال ان كان
يعرف بالسرقة قبل ذلك فاقطعه والا فلا حدثنا ابو بكر نا عبد الرحيم بن سليمان عن
محمد بن سالم عن الشعبي في النشوان يقطع ان سرق ويوخذ بجنايته كلها حدثنا ابو بكر نا عيسى

بن يونس عن الاوزاعى عن الزهرى فى السكران اذا اعتق او طلق جاز عليه واقيم عليه الحد
حدثنا ابو بكرنا عبدالاعلى عن معمر عن الزهرى قال ان سرق قطع وان قتل قتل حدثنا ابو بكرنا
عبدالسلام عن مغيرة عن ابراهيم قال ما تكلم به السكران من شئ اقيم عليه حدثنا ابو بكرنا عبدالاعلى
عن هشام عن الحسن ومحمد قالا ان سرق قطع **من قال الحدود الى الامام**
حدثنا ابو بكرنا عبدة عن عاصم عن الحسن قال اربعة الى السلطان الزكوة والصلوة والحدود
والقضاء حدثنا ابو بكرنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية عن ابن محيريز
قال الجمعة والزكوة والفئ الى السلطان حدثنا ابو بكرنا عمرو بن ايوب عن مغيرة بن زياد
عن عطاء الخراسانى قال الى السلطان الزكوة والجمعة والحدود حدثنا ابو بكرنا ابو اسامة
عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبدالعزيز قال السلطان ولى من حارب الدين وان قتل اباه
او اباه **فى الرجل يقول للرجل يا شارب خمر** حدثنا ابو بكرنا ابو الاحوص
عن مغيرة عن ابراهيم فى رجل قال لرجل يا شارب خمر قال ليس عليه حد حدثنا ابو بكرنا
معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل يقول للرجل يا شارب خمر يا سكران
قال كان لا يرى عليه حدا حدثنا ابو بكرنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء
فى الرجل يقول يا شارب خمر يا سارق قال ليس عليه ولكن سياط حدثنا ابو بكرنا الضحاك
بن مخلد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال سالنا عمر بن عبدالعزيز عن رجل قال لرجل
يا شارب خمر او يا مشرك او يا سكران فلم يحد قال سبحان الله ما يحد الا من قذف مسلما
حدثنا ابو بكرنا ابن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر فى الرجل يقول للرجل يا شارب خمر قال لا تعزير

فى الرجل يلاعن امراته ثم يكذب نفسه حدثنا ابو بكرنا جرير عن مغيرة
عن ابراهيم فى رجل لاعن امراته ففرق بينهما ثم اكذب نفسه قال يجلد ويلزق به الولد حدثنا ابو بكر
نا حفص عن داود عن سعيد بن المسيب فى الملاعن يكذب نفسه قال يضرب وهو خاطب حدثنا
ابو بكرنا ابو بكر بن عياش عن مطرف قال اذا قذف الرجل امراته لاعنها فان اكذب نفسه بعد
ذلك جلد ويلزق به الولد وردت اليه امراته حدثنا ابو بكرنا ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم فى
الملاعن يكذب نفسه قال يجلد الحد حدثنا ابو بكرنا غندر عن شعبة عن الحكم قال سالته عن الرجل
يلاعن امراته ثم اقر بالولد قال يضرب الحد ويلزق به الولد حدثنا ابو بكرنا ابو عاصم عن ابن
جريج عن عطاء فى الرجل يقذف او ينتفى من ولد امراته ثم ليكذب نفسه قال يحد حدثنا ابو بكر
نا وكيع عن سفيان عن ابن شبرمة عن الحارث وعن سفيان عن جابر عن الشعبى فى الملاعن
يكذب نفسه قالوا يضرب **فى الرجل يلاعن وتابى المراة** حدثنا ابو بكرنا معتمر
بن سليمان عن محمد بن الزبير عن مكحول قال اذا لاعن الرجل وابت المراة ان تلاعن
رجمت حدثنا ابو بكرنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن قال تحبس حدثنا ابو بكرنا
عبدالرحمن المحاربى عن جويبر عن الضحاك فى الرجل يقذف امراته فتابى ان تلاعن قال
تجلد مائة وترجم حدثنا ابو بكرنا عمر بن عيسى الخياط عن الشعبى قال من وقع عليه اللعان فابى
ان يحلف اقيم عليه الحد وقال عيسى سمعت الشعبى يقول يجبران على اللعان ويحبسان حتى
يتلاعنا حدثنا ابو بكرنا يحيى بن يمان عن سفيان عن مطرف وجابر عن الشعبى وعن سفيان
عن ليث عن مجاهد وعطاء قالوا اذا ادعى فى اللعان الزق به الولد **فى الرجل يلاعن**

امراته ثم يقذفها حدثنا ابو بكر نا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم في الرجل يلاعن امراته ثم يقذفها قال يضرب وقال الحكم يضرب حدثنا ابو بكر نا شبابة بن سوار عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا عن الرجل يلاعن امراته ثم تلد فيقول ليس هذا مني قالا يضرب حدثنا ابو بكر نا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال ان لاعنها ثم قذفها لا يجلد قال قلت وكيف وقد كذب نفسه قال لا يجلد قد باء بلعنة الله كتاب الله

في المحدود يقذف امراته

حدثنا ابو بكر نا حفص عن اشعث عن الحكم عن ابراهيم قال اذا قذف المجلود امراته جلد ولا لعان بينهما قال وسالت الحسن وعامرا فقالا يلاعن حدثنا ابو بكر نا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن منصور وحماد عن ابراهيم قال اذا قذف الرجل امراته وقد كان جلد الحد جلد ولا يلاعن لانه لا تجوز شهادته

في الملاعن يكذب نفسه قبل الملاعنة

حدثنا ابو بكر نا عباد بن العوام عن عمرو بن عامر عن حماد عن ابراهيم قال اذا اكذب الرجل نفسه ما بقي من ملاعنتها شي جلد وهي امراته حدثنا ابو بكر نا عباد عن سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم مثله حدثنا ابو بكر نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال اذا اكذب نفسه قبل ان تنقضي الملاعنة جلد وهي امراته وان اكذب نفسه بعد الملاعنة فلا شي

في قاذف الملاعنة او ابنها

حدثنا ابو بكر نا جرير عن جابر عن الشعبي قال من قذف ابن الملاعنة او قذف امه ضرب حدثنا ابو بكر نا شريك عن مغيرة عن ابراهيم وعن ليث عن مجاهد وعن جابر وابن سالم عن عامر قالوا من قذف ابن الملاعنة جلد حدثنا ابو بكر نا عبد السلام عن ليث عن مجاهد وطاوس في الرجل يقول لابن الملاعنة يا ابن الزانية قالا يجلد ثمانين حدثنا ابو بكر نا ابو بكر بن عياش عن موسى بن عبيدة عن نافع

عن ابن عمر قال من قذف ابن الملاعنة جلد حدثنا ابو بكر نا معاذ بن معاذ عن عمران عن عكرمة قال من قال لابن الملاعنة يا ابن الزانية جلد حدثنا ابو بكر نا اسباط بن محمد عن مطرف عن عامر قال اذا قيل لابن الملاعنة لست يا ابن فلان الذي لاعن امك قال يجلد الذي يقول ذلك حدثنا ابو بكر نا وكيع عن عباد عن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال من رمى ابن الملاعنة او امه جلد حدثنا ابو بكر نا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال يضرب قاذف ابن الملاعنة حدثنا ابو بكر نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال ان قذفها انسان جلد قاذفها

في العبد تكون تحته الحرة او الحر تكون تحته الامة

حدثنا ابو بكر نا حفص عن اشعث عن الحكم وحماد عن ابراهيم في الامة تكون تحت الحر فيقذفها قال لا حد عليه ولا لعان حدثنا ابو بكر نا معتمر عن ليث عن طاوس ومجاهد والحكم عن ابراهيم والشعبي في الرجل تكون تحته الامة فيقذفها قالوا ليس تلاعن وليس على قاذفها حد حدثنا ابو بكر نا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد في العبد تكون تحته الحرة فيقذفها قال ليس بينهما ملاعنة ويجلد حدثنا ابو بكر نا محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في اليهودية تلاعن المسلم قال لا ولا العبد الحرة ولكن يجلد العبد حدثنا ابو بكر نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن مطرف عن الحكم وعامر في المملوك تكون له امراة حرة فيجيء بولد فينفيه منه قال يضرب ولا لعان بينهما ويلزق به الولد وقال عامر والحكم في الحر تحته الامة فجاءت بولد فانتفى منه قال ليس بينهما لعان ويلزق به الولد حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري في العبد اذا كانت تحته الحرة انه اذا قذفها جلد ولا يلاعن واذا كان حر تحته امة فقذفها فانه لا يجلد ولا يلاعن واذا

كان عبد تحته امة فقذفها فانه لا يجلد ولا يلاعن **في رجل طلق امراته فوجد**
يغشاها وشهد عليه وانكر ان يكون طلقها حدثنا ابو بكر نا سهل بن يوسف
عن عمرو عن الحسن في اربعة شهدوا على رجل انه طلق امراته ثلاثا فانكر واقر بغشيان المراة
فقال لا حد عليه لانه مخاصم حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد
وهو قول قتادة انهما قالا يفرق بشاهدين وثلاثة ويرجم بشهادة اربعة حدثنا ابو بكر نا
عبد الاعلى عن سعيد قال نبؤا عن حبيب بن ابي ذيب عن عمر قال يفرق بينهما بشهادة اربعة
فاكثر فان عاد رجم حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى عن سعيد قال نبؤا عن ابراهيم قال يفرق
بينهما بشهادة اربعة واكثر من ذلك رجم حدثنا ابو بكر نا هشيم عن محمد بن سالم عن
الشعبي انه سئل عن رجل شهد عليه شهود انه طلق امراته ثلاثا فجحد ذلك وان كان يغشاها
قال فقال الشعبي يدرء عنها الحد لانكاره حدثنا ابو بكر نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج
عن عطاء في رجل طلق امراته فاشهد شاهدين ثم قدم القرية التي بها المراة فغشيها
واقر بان قد اصابها وانكر ان يكون طلقها فقال عطاء تجوز شهادتهما ويفرق بينهما
ولا يحد حدثنا ابو بكر نا عبدة عن سعيد عن قتادة ان رجلا طلق امراته ثلاثا ثم جعل يغشاها
بعد ذلك فسئل عن ذلك عمار قال لئن قدرت على هذا لارجمنه حدثنا ابو بكر نا محمد بن سواء
عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن عمار نحوه حدثنا ابو بكر نا حميد وعبد الرحمن عن جرير بن
حازم عن عيسى بن عاصم قال خرج قوم في سفر فمروا برجل فنزلوا به فطلق امراته ثلاثا
فمضى القوم في سفرهم ثم عادوا فوجدوه معها فقدموه الى شريح فقالوا ان هذا طلق امراته ثلاثا

وجدناه معها فانكر فقال تشهدون انه زان فاعادوا عليه القول كما قالوا فقال اشهد
انه زان فاعادوا عليه ففرق بينهما ولم يحدهما واجاز شهادتهما **في الرجل**
يقول زعم فلان انك زان حدثنا ابو بكر نا محمد بن عبد الله الانصاري عن اشعث
عن الحسن في الرجل يقول للرجل اخبرني فلان انك زنيت قال ليس عليه الحد لانه
اضافه الى غيره حدثنا ابو بكر نا هشيم عن بعض اصحابه عن الشعبي ان رجلا قال لرجل
زعم فلان انك زان قال ان جاء بالبينة والا ضرب الحد **في درء الحدود**
بالشبهات حدثنا ابو بكر نا هشيم عن منصور عن الحارث عن ابراهيم قال قال
عمر بن الخطاب لان اعطل الحدود بالشبهات احب الي من ان اقيمها بالشبهات
حدثنا ابو بكر نا عبد الاعلى